

ان الحق لله وضل عنهم ما كانوا يفترون
(التقصي)

اصول السنة

لرد البدعة

من تاليفات

العلامة القمام رئيس المفسرين قنوة المحدثين
محي السنة الغراء ماحي البدعة الظلماء مرشد العلماء
شيخ القرآن مولانا محمد طاهر رحمه الله العالم

﴿الناشر﴾

مكتبة اليمان دار القرآن پنج پير (صوابي) الباكستان

هاتف: ۲۲۱۸۰۳ (۰۹۳۸)



عظیم الشان خوشخبری



★ اب مکتبہ اشاعت آپ کے جیب میں ★

دنیا میں کسی بھی جگہ علماء جماعت اشاعت التوحید والسنتہ کے تمام تصانیف
Play Store اور Website سے بالکل فری انسٹال / ڈاؤن لوڈ کریں۔



انسٹال / ڈاؤن لوڈ کرنے کا طریقہ



Play Store سے " مکتبۃ الاشاعت " انسٹال کرنے کے بعد ایپ میں مطلوبہ کتاب ڈاؤن لوڈ کریں
نیز اپنی کتاب کو Play Store / Website پر مفت شائع کرنے کے لیے بھی رابطہ کریں۔

نوٹ

ویب سائٹ پر جماعت اشاعت التوحید والسنتہ کے تمام تصانیف مثلاً تفاسیر، فتاویٰ جات، شروح، سوانح حیات،
نوٹس، درس نظامی کے کتب وغیرہ دستیاب ہیں آپ وقتاً بوقتاً Play Store اور website پر چیک کیا کریں مزید
معلومات کے لیے دیے گئے واٹس ایپ نمبر پر رابطہ کریں۔ وہاں آپ کو آسانی کے لئے مطلوبہ کتاب کا link دیا
جائے گا اور آپ کو بہترین رہنمائی دی جائے گی جس سے آپ کو مطلوبہ کتاب آسانی سے ملے گا۔ پلے سٹور پر ترجمہ
و تفسیر یا سورتوں کے نوعیت والے تصانیف دستیاب ہوں ہیں کیونکہ ایک PDF میں اس کا مطالعہ مشکل ہوتا ہے
تو ہم نے آسانی کے لیے ہر ایک پارے کے لیے الگ الگ بٹن بنایا ہے تاکہ قارئین کے لیے پڑھنے میں آسانی
ہو باقی تمام نوعیت کے تصانیف مندرجہ ذیل ویب سائٹ پر دستیاب ہوں گے۔ جو Goggle پر مزکورہ ویب
سائٹ میں سرچ کرنے سے یا ہمارے مندرجہ بالا app " مکتبۃ الاشاعت " کو پلے سٹور سے انسٹال کرنے کے بعد
ایپ میں سرچ کرنے سے ملیں گے۔ آسانی کے لیے ویب سائٹ پر links ملاحظہ کیجئے۔ جزاکم اللہ

WhatsApp:0320-1914145

ویب سائٹ maktabatulishaat.com (مکتبۃ الاشاعت ڈاٹ کام)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَمَا كَانَ مِنَ الْمُتَكِبِرِينَ
(العنصر)

أُصُولُ السُّنَّةِ لِرَدِّ الْبِدْعَةِ

من تالیفات

العلامة القمام رئيس المفسرين قدوة المحدثين

محي السنة الغرامحي البدعة الظلماء مرشد العلماء

شيخ القرآن مولانا محمد طاهر سلمه الغافر

مكتبة الممانيتة

جامعته الامام محمد طاهر دار القرآن كنج بيرسوني كراتي

حقوق الطبع محفوظ للناشر

اصول السنة	—	اسم الكتاب
العلامة التمام رينس المفسرين فتوة المحدثين	—	المصنف
محي السنة الغراء، ماحي البدعة الظلما، مرشد العلماء		
شيخ القرآن محمد طامر رحمه الله الغافر		
المكتبة اليمانيه جامعة الامام محمد طامر	—	الناشر
دار القرآن پنج پير .. صوابي .. پاکستان		
شعبان ۱۴۲۲ھ نومبر 2001ء	—	تاريخ النشر
السابع	—	طبع
روبيہ	—	الثلث
المطبعة العربية	—	طبع في
۳۰ ليك روڈ براني انارکلی لاہور پاکستان		

فہرس اصول السنة لرد البدعة

رقم	الموضوع	الصفحة
۱-	کلمة الناشر	۱
۲-	تعريف البدعة و تسميها	۳
۳-	باب في مضارة البدعة	۶
۴-	فصل في الامور التي تنشأ منها البدعة وحكم المبتدع	۱۰
۵-	باب الترغيب إلى السنة وفوائدها	۲۱
۶-	باب التحذير من مخالفة السنة والنكير على البدعة	۲۶
۷-	باب تغير الناس والانكار على ما أحدثوا	۳۰
۸-	فصل في ادلة المبتدعين	۳۵
۹-	الأصل الاول : الدين كامل لا يحتمل الزيادة ولا النقصان	۳۸
۱۰-	التفريع :	۴۳
۱۱-	الأصل الثاني : الثواب في الاتباع لا في الابتداء	۴۵
۱۲-	التفريع	۵۱
۱۳-	الأصل الثالث في الاتباع	۵۲
۱۴-	التفريع	۵۹

رقم	الموضوع	الصفحة
۱۰	الأصل الرابع : الاقتداء بالصحابة رضی اللہ عنہم	
	من الدين	۶۰
۱۶	التفريع	۶۵
۱۷	الأصل الخامس : كل محدث بدعة والاحداث	
	سبب الرد والضعف	۶۶
۱۸	الأصل السادس : كل بدعة ضلالة	۷۰
۱۹	التلخيص	۷۳
۲۰	التفريع	۷۴
۲۱	الأصل السابع : العمل بالرأى ضلالة	۷۵
۲۲	التفريع	۷۹
۲۳	الأصل الثامن : قول المشايخ و عملهم ليس من	
	حجج الشرع	۷۹
۲۴	التفريع	۸۴
۲۵	الأصل التاسع : شيوع الفعل لا يدل على الجواز	۸۴
۲۶	الأصل العاشر : إذا دار الأمر بين السنة والبدعة	۸۸
۲۷	التفريع	۹۳
۲۸	الأصل الحادي عشر : ترك المتشابهات من الدين	۹۳
۲۹	التفريع	۹۷
۳۰	الأصل الثاني عشر : كل مباح يؤدي إلى سنة	
	فهو مكروه	۹۸
۳۱	الأصل الثالث عشر : الندب حكم شرعي	۱۰۴

رقم	الموضوع	الصفحة
۳۲-	الأصل الرابع عشر : الصالحة من الأعمال سوغها الشرع	۱۰۹
۳۳-	الأصل الخامس عشر : العمل المقبول ما يكون مأسورا به	۱۱۳
۳۴-	الأصل السادس عشر : توضع العبادات كما وضعها الشارع	۱۱۶
۳۵-	الأصل السابع عشر : الهيئة والمقدور والتخصيص في العبادات بوقت حق الشارع	۱۲۰
۳۶-	التفريع	۱۲۶
۳۷-	الأصل الثامن عشر : تقييد المطلق بوصف وهيئة تشريع من عند نفسه	۱۲۶
۳۸-	الأصل التاسع عشر: الأحكام يبتنى على المقصود والمعروف بالعرف كالمشروط بالنص	۱۳۱
۳۹-	التفريع	۱۳۷
۴۰-	الأصل العشرون : يكون الرد عند النزاع إلى كتاب الله و سنة نبيه	۱۳۸
۴۱-	الغائبة : من الدين ترك الرسومات	۱۴۴
۴۲-	ترجمة المؤلف	۱۵۳

ترجمة المؤلف

شیخ الاسلام العلامة القمام قدوة العلماء الراسخین
زبدة المحققین حجة الملة والدين صاحب التصانیف الكثيرة
قامع الشرك والبدعة الامعی الحنفی النقشبندی مرشد العلماء
ومرشدی مولانا محمد طاهر سلمه الله الغافر من حسد المشرك
والكافر .

تلاً في دار المعين والابتلا يوم الاثنين من جمادى
الآخرة سنة خمس وثلاثين بعد الالف وثلاثمائة ١٣٣٥ هـ في
بلدة پنج پیر من مضافات صوابی . ولما بلغ خمس سنين فدخل
في المكتب الابتدائية . ولما رأى الافندی الى ذكوته وقطانته
وفوزه في كل سنة فشاور مع والده العابد بان يقرء عليه تعليم
الانجليزية في المدرسة التجهيزية والمكتب الاعدادية لكن يفعل
الله مايشاء - فاخرجه من المظلمات العمياء الى الملة البيضاء وصيره
مرشداً الى الطلبة والعلماء اكثر من اربعين الفا .

ولما اراد الحاج (ساكن ترنگزی) الجهاد مع الانجليز فهياً
مرشدی مع رفيقه الى الجهاد فاحبسوا باشارة الانجليز في سجن
دير اربعة اشهر .

ولما نجا من السجن ذهب الى مكه فأنكر الناظم عن
الندراج اسمه في المدرسة ناظرا الى صغر سنه ثم تفحص منه . . .

ب

آئی کتب تقرأہا . فقال مرشدی : المطول والخیالی ، وحمد الله واستخبر منه ملاحسن ، و مختصر المعانی فاستغرب الناظم وتعجب من ذکوته فادرج اسمه فی المدرسة . وبعد مضي سنة ذهب فی شعبان سنة احد و خمسين بعد الالف وثلاثمائة ١٣٥١ ھ إلى رئیس المفسرين والمحدثین المجدد شیخ المشایخ مولانا حسین علی قرص سره وقرأ علیه الجلالین ، والمشکاة والبخاری ومسلم وابوداؤد وغيرها من الفقه والتصوف والاحادیث .

ثم ضرب الی سید الأذکیاء جامع المعقول والمنقول المرحوم غلام رسول وقرأ علیه التلویح والتوضیح ، وسلم الثبوت والأمر العامة وكتاب المناظر لا کر تا ذوسیوس ، ثم مشی إلى دیوبند سنة ثلاث وخمسين بعد الالف وثلاثمائة ١٣٥٣ ھ واستخبر منه شیخ الادب العلامة القمام مولانا المرحوم اعزاز علی فی المسلم والبیضاوی والهدایة . واستشرق لديه شعاع فظانته و ذکوته فبعد یسنة ارسله إلى مدرسة منبع العلوم مدرسا وقد صدق السعدی ^{رحمته} المتوفی ٥٦٩١ ھ .

بزرگی بناموس وگفتار نیست

بلندی بدعوی و پندار نیست

ثم تشرف فی ست وخمسين بعد الالف وثلاثمائة ١٣٥٦ ھ بحج بیت الله العتیق وقرأ هناك عن الشیخ العلامة المحقق امیر السیامة الاسلامیة مولانا المرحوم عبیدالله السندهی ، حجة الله

ح

البالغة و العقبات للامام قانع الشرك والبدعة اسماعيل الشهيد
برد الله مضاجعم وغيرهما من الكتب المتداولة .

فرجع في سبع وخمسين بعد الالف وثلاثمائة ١٣٥٧ هـ
إلى الوطن واشتغل بدرس القرآن الكريم فنور الله تعالى بنج پیر
بقدم شيخ المشايخ المجدد مولانا المرحوم حسين على في
١٣٥٨ هـ و درس القرآن الكريم ثلاثة ايام إلى العلماء (وكان
مولانا المرحوم نصير الدين ايضا شاملا فيهم) .

وقال المجدد في المجمع العام : اني تركت في هذا الوطن
(مولانا مجد طاهر حتى يدرس القرآن مثل ما ادرس تدرّبوا ،
فشرع مرشدى ومرشد العلماء درس القرآن الكريم في ١٣٥٩ هـ
إلى الطلبة وهياً الاسنفتاء. مشتملا على الاستمداد من القبور
و علم الغيب للانبيا والاولياء[ؑ] والنذر لغير الله واجاب عنها
بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية على صاحبها الف الف التحية
و كتب الحنفية واثبت عليها التوقيعات عن العلماء .

ولما اظهرها لدى العوام ورأوا حرمانهم على البرتقان
والمشمش والحليب ، فتولوا واعرضوا عن الحق وضلوا واضلوا
كثيرا - ثم شاوروا في دارالندوة واللاوضة بأنه يبغي منه المناظرة
فجاؤا متممين ولايسين الثياب البيض إلى المناظرة في ذي
الحجة ١٣٥٩ هـ وليس مع مرشدى الحراس الساطاني والجندرمة
لكن الله ينصر من يشاء فرمى على المبتدعين القنابلة التوحيدية
فكبرت اجسامهم العظام كالانعام فخذلوا تخذلا ولقد صدق
قائل :

لقد عظم البعير بغير لب
فلم يستغن بالمعظم البعير
بصرفه الصبي لكل وجه
ويحبه على الخسف الحرير
وتضربه الوليدة بالفرادى
فلا غير لسديه ولا نكير

كذلك حال المبتدعين اجسامهم العظام كالابل من الانعام
ويصرفهم المقتدى الصغير إلى الذلة والخذلان فلا غيرة فيهم
ولا نكير لهم . بل يفرحون بالمشى في السكك دبر الصبي ومع
هذا لا يستعيون ويشيرون الخرافات والواهيات قائلهم الله
أنى يؤفكون - وابتلى مرشدى ومرشد العلماء من تسع وخمسين
بعد الالف وثلاثمائة ٥١٣٥٨ إلى تسع وسبعين بعد الالف
وثلاثمائة ٥١٣٧٩ بالكربات والمصائب الشديدة التى بينتها
في تاليفى تسكين خاطر فانظر هناك .

ولما رآه المبتدعون بارعا في العلوم النقلة والعقلية ورأوا
حرمانهم عن القشطة في الفتنجان والحلوى والجبن فافتروا على
سيد الاولياء مرشد العلماء بانه منكر الشفاعة ومنكر الكرامة
ومنكر الاولياء ومنكر المذاهب حتى رمى بالبارودة والبندوقية
فصانه الله تعالى وصيره سيّدا ومرشدا للعلماء الراسخين كيف
احسن ما قيل :

إذا شئت يوماً أن تسود عشيرة
فبالعلم سلا بالتسرع والشم

ہ

ولما ضاقت عليه الارض بما رحبت فرأى في النوم سيدنا
خاتم النبيين محمدًا صلى الله عليه وسلم وابراهيم عليه السلام
وموسى عليه السلام وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم
اجمعين كما وضعنا في تسكين الخطاير فاطمن قلبه وجرى عمله
ففاز فوزًا عظيمًا. فيها بابها الخلان لا تقفروا باقوال المتبعين
انذين يلبسون الثياب البيض و يلقون على اكتافهم من القوطات
ويفرحون للاموات حتى ياكلون اموال اليتامى بحيلة الالسة ط
ولا ينظرون إلى ما قاله الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم،
(انما ياكلون في بطونهم نارًا) الآية "العائد في هبته كالكلب
يعود في قيته" حديث بخارى ص ۱۰۳۲ ج ۲ - فما حالهم
إذا ارتحلوا من الدنيا الدنية ينظرون إلى ما قاله علي بن جبلة:

رأيت اخا الدنيا وإن كان خافضا

اخا سفر يسرى به وهو لا يدري

مقيمين في دار نروح ونفتدى

بلا اهبه الثاوى المقيم ولا السفر

اياكم والمداهنة في اشاعة التوحيد والسنة والله يعصمكم
من الناس و يرزقكم في رواتب المدارس الاسلامية فلا تريبوا
في قول العنان المصريح في القرآن .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين و صلى الله على
خير خلقه وآله واصحابه اجمعين .

العارض : المبدالعاصى خان بادشاه ساكن اوچت

كرم ايجنسى من مضافات كوهاٹ .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله حق حمده ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ونشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله خاتم النبيين وشفيع المذنبين وخير خلقه بعثه هادياً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله باذنه وسراجاً منيراً . واقترض على الناس طاعته وجعل ذلك شرطاً في صحة الايمان والنجاة عن النيران فقال : «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً» الآية فلن يقبل من احد حتى يخضع لسنّته ويرفض كل شريعة غير شريعته فرضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً .

اما بعد فانا قد أصبحنا في زمان قد استحكمت الالهواء المضلة والتدين بالحوادث والبدعة وانقلب الامر حتى صارت السنّة بدعة والبدعة سنة ولا تجد أحدا يتكلم في ذلك ولا من يعين على زوالها أو يشير الى ردها وكراهتها وتحريمها فذهب الغيرة والوقار على سنّة سيد الأبرار فسألت الله العظيم واستعنت بكرم الكريم ان يوفقي لاشاعة التوحيد والسنة وقد جمعت قواعد وأصولاً منذ زمن طويل ملتقطاً من الكتاب والسنّة وكتب الأئمة المتقنة يرد بها كل محدثة وبدعة لعلّ الله سبحانه وتعالى

یجعلها تبصرة لمن بدّر فيها وتكون لی وسیلة وذخيرة ونيلاً
 للشفاعة اللهم اعصمى بدینک وبسنة نبیک من الاختلاف فی الحق
 ومن اتباع الهوی وسبیل الضلالة ومن مشتهات الأمور ومن
 الزیغ والخصومات وسمیتها بأصول السنة لرد البدعة ونشبت
 إن شاء الله تعالی کل أصل وقاعدة بالکتاب والاحادیث النبویة ثم
 نویدها بأقوال الائمة ثم تنفرع علیها ما شاعت فی عصرنا وبلادنا
 البدعات المضلة کیف تنطبق علیها هذه القاعدة وتحسم بها ما
 ذکرنا من المحدثات المخترعة لعل الله سبحانه يجعلها هداية
 لمن أراد الاجتناب عن کل نکیر وحجة علی من تولى واستکبر
 وصار بمن یقول: (لوکنا نسمع أو نعقل ماکننا فی اصحاب السعیر).
 «ولن ترضی عنک الیهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم ، قل ان
 هدی الله سو الهدی ، ولئن اتبعت اهوائهم بعد الذی جاءک من
 العلم ما لک من الله من ولی ولا نصیر» وقد نشأت فینا طائفة
 ترد الشریک ویمتنبون من رد البدعة لما لهم فیها من حطام الدنیا
 الدنیة وآخرون یردون البدعة لکن لا یجتنبون من اهلها لکی لا
 تسخط علیهم هؤلاء المبتدعة ویمخفون لومة لائم وقد أمرنا
 الله سبحانه بالتثبیت والاستقامة فقال: «فاستم كما امرت ومن تاب
 معک ولا تطغوا . انه بما تعملون بصیر . ولا ترکنوا الی الذین
 ظلّموا فتمسککم النار وما لکم من دون الله من اولیاء ثم لاتنصرون».
 وقسمته الی قسمین ، القسم الاول فی تعریف البدعة ومضاررتها
 وما ینشأ منها والترغیب الی السنة وفوائدها ، والقسم الثانی فی

الأصول التي ترد كل محدثة وبدعة وخاتمة في رد الرسومات .

القسم الاول في تعريف البدعة وتلسميها

تنتظم كلمة الائمة إلى انها الأحداث في الدين فكل ما أحدثت ولم يعتقد ديناً لا تكون بدعة كاللباس وآلات الدنيا من المعاش والمآكل إذا لم تكن منهيّاً عنها وتستعمل البدعة في المعنى الشرعي المذموم بأقسامها والمعنى اللغوي بمعنى الاظهار كما في قول عمر بن الخطاب نعمت البدعة هذه اي نعمت الاظهار؟ لفعل الذي ترك لعارض فالمنقسم الى الحسنة والسيئة . المعنى اللغوي العام المحدث مطلقاً فالبدعة الشرعية على أقسام : بدعة في الاعتقاد كأنواع الشرك ، وبدعة في القول كالأقوال الشركية ، والأوراد المخترعة الشركية ، وبدعة في الفعل كأفعال المبتدعين في الميلاد والعرس وحيلة الامقاط، وبدعة في الترك كأفعال السنة وأقوال السنة التي تركت تديناً وإن تركت كسلاً أو تضييعاً أو ما أشبه ذلك من الدواعي النفسانية فمعصية . والبدعة الاعتقادية بعضها كفر وبعضها ليست بكفر لكنها أكبر من كل كبيرة حتى القتل والزنا ليس فوقها إلا الكفر . والبدعة في العبادة وإن كانت دونها لكن فعلها عصيان وضلال لاسيما إذا صادمت سنة مؤكدة . واما البدعة في العادة فليس في فعلها عصيان ولا ضلال بل تركها أولى .

١ - كذا في مجالس الأبرار ص ١٢٤، وترويح الجنان ص ١٦، وآكام النفائس ص ١٧ .

والبدعة في العبادات البدنية المحضة كلها سيئة لأن عدم وقوع الفعل في الصدر الأول ليس إلا لعدم الحاجة إليه أو لوجود مانع عنه أو لعدم التنبيه أو للتكاسل عنه أو لكراهته أو عدم مشروعيته . والاولان متفیان في العبادات البدنية المحضة لان الحاجة إلى الله تعالى بالعبادة لا تنقطع ، وبعد ظهور الاسلام وغلبة أهله لم يكن منها مانع وكذا عدم التنبه بها او التكاسل عنها منتف أيضاً إذ لا يجوز ان يظن ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم وجميع اصحابه فلم يبق إلا كونها بدعة مكروهة غير مشروعة . والبدعة أخص من الفسق فكل بدعة فسق ولا عكس . فمن عمل المعصية مع اعتقاده أنه غير مشروع فهي فسق . وإن عمل بها مع اعتقاده انها مشروعة فهي بدعة ؛ فكل محدثة إذا عمل بها التزاما لا تدينا بحيث يعد تاركها مطعوناً مذموماً وفاقعها ممدوحاً كالامور الملتزمة في الختان والنكاح والمأتم أو الاجتناب من الصنائع والمكاسب كما في أولاد المشايخ والعلماء فهي رسم وتكلف . وقد نهينا عن التكلف وقد اوضحنا ذلك في ضياء النور . وإن عمل بها تدينا فهي بدعة . والبدعة حقيقية ان لم يوجد لها دليل في الكتاب والسنة كالوسائل الشرعية التي اخترعها المشركون . واكثرها تكون شركا و اضافية أو وصفية إن كان لها أصل من الكتاب والسنة فزاد المبتدع فيها تخصيصاً من عند نفسه كتخصيص المليالي والأيام للعبادات والصدقات أو تخصيص الأمكنة والبقاع سوى المساجد الثلاثة أو احداث الهيئات كالذكر بالجهر والحلق له وهيئة الاجتماع للدعاء بعد السنة وكذلك

—

التحديد للامور الشرعية تكهلاً أو تحسیناً أو لزوماً. وقد استقصينا ذلك في ضیاء النور . والبدعة على معنيين : لغوی وهو المحدث مطلقاً ، وشرعی وهو المحدث في الدين . والتفصیل في كتابنا ضیاء النور ص ۱۰۳ .

تمة

التخصیص والتوقيت والتحديد وكذلك اختراع الهيئات للعبادات إن كان تعبدياً فهو بدعة. وان لم يكن تعبدياً بل يكون عادياً أو اتفاقياً أو غير ذلك فهي لا تكون بدعة . وكذلك ينبغی الفرق بين البدع والذرائع التي تسمى أسباباً ومصالحاً مرسله فانها لاتعد بدعاً ما لم يعتقد بها صاحبها ديناً . والذرائع تكون معقولة المعنى بخلاف البدع فانها عبادات . والعبادات لاتكون معقولة المعنى . والبدعة تكون من المقاصد استحسناها المبتدع للتقرب الى الله تعالى . وليست كذلك وسائل ومصالح مرسله . وقد اوضحنا الفرق بين الوسائل والمصالح المرسله وبين البدع . والبدع من باب المقاصد والمصالح من باب الوسائل والبدع تكون غير معقولة المعنى والمصالح معقولة المعنى الى غير ذلك .

—:۵:—

۱ - آكام النفاث ص ۹۷ ، و تحفة الاخيار ص ۱۹۴ ، ومائة مسألة ص ۸۶ ، و جامع العلوم والحكم ۲۳۴ .

باب فی مضارۃ البدعة

والبدعة مستلزما لأمور

الاول : ان كل بدعة زيادة وغلو في دين الله تعالى واستدراك على الشارع . قال تعالى : (يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم) الآية . قال السيوطي في الدر المنثور : "لا تبدعوا." وعن ابن عباس رضى : "إياكم والغلو في الدين فانما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين" رواه الامام احمد وابن ماجه والمستدرك .^١

الثاني : ان المبتدع متنقص للرسول ﷺ لانه يزعم ان النبي ﷺ ترك هذا الخير . وقد قال الامام مالك : "من أحدث في هذه الأمة شيئا لم يكن عليه سلفها ، فقد زعم ان النبي ﷺ خان الرسالة لأن الله يقول لنبيه : «اليوم اكملت لكم دينكم» فعالم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا." والمبتدع مشاقق للرسول ﷺ ، قال تعالى : «ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى» الآية .

وقال ابن القيم والشاطبي : ولا تحمد مبتدعا إلا وهو متنقص للرسول ﷺ .^٢ وهكذا قال ابن القاسم نقل عنه المناوي

١ - كذا في كنز العمال ص ٢٢ ج ٥ .

٢ - اغائة اللهبان ص ٦٢ ج ١ ، والاعتصام ص ٤٦ ج ٢ .

فی فیض القدير ص ۷۲ ج ۱ . وای فتنة اعظم من ان تظن انك فعلت فعلا قصر عنه رسول الله ﷺ .

الثالث : ان الدين لم يكن في زعم المبتدع وقال الله تعالى : «اليوم اكملت لكم دينكم» الآية : فالزيادة على الكمال نقصان واختلال بمنزلة الاصبع الزائدة والمبتدع يزيد في الشرع وينزل نفسه مضاهياً للشارع كأنه يدعو الناس الى شريعته .

الرابع : ان فيها إهانة للصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالحين[ؓ] ومسيء الظن بهم لانه سبق بالعمل الذي تركوه ، فقد ظن انهم قصروا عن هذه الخصلة .

الخامس : ان المبتدع مبدع لدين جديد وقال الله تعالى : (ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) . فشرع شرعاً جديداً قصر عنه الوحي ، ونصب نفسه مضاهياً للشارع ومراغمة له ، والبدعة تشريع زائد او ناقص او تغيير للاصل الصحيح .

السادس : ان البدعة اذا حدثت لا تزيد الا مضياً وليست كذلك مائثر المعاصي ، فقد يتوب عنها صاحبها وينيب الى الله تعالى لانه يعد المعصية . وعن سفيان الثوري انه كان يقول : "البدعة أحب إلى إبليس من كل المعاصي لأن المعاصي يتاب عنها ولا يتاب عن البدعة ."^۲

۱ - كذا في الاعتصام ص ۵۷ ج ۲ .

- كذا في مجالس الأبرار ص ۱۳۰ .

السابع : البدعة مانعة عن الشفاعة كما في الحديث الذي رواه ابن مسعود، ورواه الامام مالك في الموطأ، ورواه ابو عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني (المتوفى ۳۱۰ هـ) عن أبي هريرة في مسنده،^۱ ورواه الحاكم في تفسير سورة الكوثر في مستدرکه: "انا فرطكم على الحوض وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني فأقول يارب أصحابي. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك." وفي رواية أبي هريرة وفيه: "فليزادن عن حوضي كما يزداد البعير الضال أناد بهم الا هلم الا هلم الا هلم؛ فيقال. انهم قد بدلوا بعدك فأقول فسحقا فسحقا" الحديث. فأتى عليه الصلاة والسلام بلفظ التبديل على طريق العموم فيدخل في ذلك التبديل في الاعتقاد والقول والعمل والقليل والكثير، وانها سبب حرمان الشفاعة. وفي الحديث دلالة على وجود البدعة بعد زمان النبي ﷺ كما في رواية أخرى: "بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ" ورواه مسلم في صحيحه بلفظ "أما شعرت بما عملوا بعدك." وبلغفظ "انك لا تدري ما عملوا بعدك" وبلغفظ "انك لا تدري ما أحدثوا بعدك" وروى الامام البخارى عن ابن مسعود وابي هريرة وأنس بلفظ "انك لا تدري ما أحدثوا بعدك."

الثامن : ان البدعة مضادة للسنة ويترك بها السنة وفي الحديث: "ما ابتدع رجل بدعة إلا ترك من السنة ما هو خير منها." وعن لقمان بن إدريس الخولاني أنه كان يقول: "ما أحدثت أمة في

دینہا بدعة إلا رفع بها عنهم سنة. " وهكذا عن حسان بن عطية ، وهكذا قال الامام الرباني قدس سره في مکتوباته .

التاسع ان المبتدع معاند للشارع ومناقض لحدود الله تعالى لأن قد عين حدوداً ووجوهاً للطاعة على هيئة خاصة فالمبتدع الشارع ينتقضها ويتجاوز عنها وقد قال الله تعالى: «تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون» .

العاشر : ان المبتدع متبع للهوى لانه اذا ترك الاتباع للسننة والانقياد للحق فاتبع هواه ، وقد قال الله تعالى: (يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى) . وقد قال تعالى : "«ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله» . وقال تعالى: «أفرأيت من اتخذ الهه هواه وأضله الله على علم» . الحادى عشر: ان البدعة افتراء على الله سبحانه وقال الله تعالى: «ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً». والبدع كلها داخلة تحت هذا الجنس . وقال تعالى : «قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفهاً بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراء على الله، قد ضلوا» الآية ، فجعل الاولاد مع تحريم ما احل الله من جملة الافتراء ، ثم ختم بقوله : «قد ضلوا» وهذه خاصية البدعة ونسب المبتدعين الى الافتراء .

الثالى عشر: ان البدعة اتباع الظن فى مقابلة النص . قال الله تعالى : «إن يتبعون إلا الظن» الآية فبالظن قد اشركوا بالله وضلوا عن سواء السبيل .

الثالث عشر : ان البدعة تقول على الله تعالى وهي اكبر الكبائر الاربعه؛ قال الله تعالى: «و أن تقولوا على الله ما لا تعلمون» الآية .

فليس في اجناس المحرمات أعظم عند الله منه ولا أشد إثما وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أسست البدع والضلالات . فكل بدعة مضلة في الدين، أساسها القول على الله بلا علم . قاله ابن القيم^{رحم} : «و اصل الشرك والكفر هو القول بلا علم فكل مشرك قائل على الله بلا علم دون العكس»

اذ القول على الله بلا علم قد يتضمن التعطيل والابتداع في الدين ، فهو أعم من الشرك ، والشرك فرد من افراده .

الرابع عشر : البدعة سبب التفرق والاختلاف بين الأمة .

قال الله تعالى : (ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) .

الخامس عشر : ان المبتدع مستدرک على الشارع حيث

بقي منه هذه القربة ولم يوح الى النبي صلى الله عليه وسلم

فاوحى الى المبتدع .

السادس عشر : البدعة سبب العذاب ونقمة الله تعالى .

قال الله جل مجده : (قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا

من فوقكم او من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيئا ويذيق بعضهم

بأس بعض) قال ابن عباس^{رحم} : «او يلبسكم شيئا» هي الأهواء

١ - مدارج السالكين ص ٢٧٢ ج ١ .

٢ - تفسير الطبري ص ١٢١ ج ٧، والحوادث والبدع ص ٢٤ للامام

محمد بن الوليد الطرطوسي المتوفى ٥٥٢هـ، وابن كثير ص ١٤٣

ج ٢ للامام العافظ اسماعيل المتوفى ٥٧٧هـ .

المختلفة . وعنه : ومن فوقكم ائمة السوء . ومن تحت ارجلكم خدم السوء .

وقال الله تعالى : «يبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فانزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون» الآية . وذلك انهم اخترعوا قولا من عند أنفسهم وبدلوا الالفاظ الشرعية فاستحقوا العذاب الشديد بما ابتدعوه .
السابع عشر : البدعة اشد ضرر من ترك الواجب (كما في مجالس الابرار ص ۱۲۹) ، والمبتدع فاسق من حيث العمل . وقد سماهم الله تعالى فساقا كما في الآية التي ذكرناها من قبل وهو قوله : «بما كانوا يفسقون» .

الثامن عشر : في ارتكاب البدعة تكثير سواد اهل البدع وهو منهي عنه وترك المنهي عنه واجب . وقد قال العلماء : ان الصلاة في أقل المساجد يدعاً أفضل وترك الجماعة أولى ، إذا كانت البدع في المساجد . وكذا ترك الصلاة بالجماعة ابن عمرؓ وقد تقرر ان الفرار والهرب من الاماكن التي يفعل فيها المعاصي والمواضع المعذبة فيها مأمور به كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه حين مرّ على ديار ثمود بالحجر : "لا تدخلوا اماكن هؤلاء المعتدين إلا ان تكونوا ياكين خشية ان يصيبكم ما أصابهم" . فان هجران اهل العصيان من جملة الهجرة المأمور بها التي هي سبب لمقبرة الذنوب

۱ - المدخل ص ۲۹۹ ج ۱ .
۲ - كما في المدخل ص ۲۹۹ ج ۱ .

ومائة نفس من بنی اسرائیل سأل عالما من علمائهم: هل له توبة؟
فقال له العالم: نعم: وأمره ان ينتقل من قرية الفساد الى قرية
الصالح؛ وأدركه الموت بينهما، فلما وجدوه اقرب اليها غفره
الله سبحانه .

التاسع عشر: البدعة نوع من النفاق لأن فيها وضع
الشريعة على غير ما وضعها الشارع .

العشرون: البدعة سبب الاهانة . قال الله تعالى:
«ان الذين اتخذوا العجل مينالهم غضب من ربهم وذلة
في الحياة الدنيا . وكذلك نجزي المفترين» الآية. وقد قالوا كل
صاحب بدعة ذليل وذل البدعة على اکتافهم ، ولذا منع
عليهم السلام . وفيها هدم الدين كما روى عن عائشة رضی الله
عنها: ”ومن وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الاسلام.“ وأن
المبتدعين هم الظالمون كما ذكر المفسرون في قوله تعالى:
«فلا تقعد بعد الذكري مع التوم الظلمين» وان البدعة تمرض
القلب كما قال الحسن: وفيها كتعان الحق بالمعصية .

الحادي والعشرون: ان البدعة مانعة عن قبول الأعمال،
قال الله تعالى: «ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله
وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله
شيئا و سيجبط اعمالهم» وفي الحديث: ”ابى الله أن يقبل توبة
صاحب بدعة حتى يدع بدعة.“ رواه السيوطي في الجامع الصغير
عن ابن عباس رض. هكذا عند ابن ماجه وكذا رواه ابن ابي عاصم

فی کتاب محاسن السنة وكذا الديلمى والخطيب والسجزي
فی الابانة وابن النجار . والمراد من هذه البدعة غير الكفر كما
فی فیض القدير ص ۷۲ ج ۱ ومن مفاصد البدعة اعتماد العوام
على حسنها وإخلال الناس بها والأغراء بها والتسبب بها إلى
الكذب على رسول الله ﷺ وتورطة العامة في عهدة "من
كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ."

الثاني والعشرون : ان البدعة سبب التفرق والاختلاف
والعداوة والعدوان وضيق المعيشة والعذاب . قال الله تعالى :
«فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة أو يصيبهم
عذاب اليم» . فتنة اى فى قلوبهم من كفر أو نفاق كما فى تفسير
ابن كثير . وقال البغوى والخازن : فتنة بلاء فى الدنيا . وفى تفسير
روح المعانى عن جعفر الصادق رض : فتنة سلطان جائر فحذر الذين
يخالفون عن سنته ﷺ بعذاب الدنيا وعذاب الآخرة كما ذكر
الله سبحانه نجاتهم فى الآخرة . وتوادهم والقتلهم بسبب اتباع
القرآن والسنة كما فى آية أخرى فقال «إذ كنتم أعداء فألف بين
قلوبكم فاصبحتم بنعمته إخواناً . وكنتم على شفا حفرة من النار
فانقذكم منها» الآية . فاتباع الشريعة سبب الألفة والنجاة ،
والبدعة سبب التفرق والاختلاف . فالناس اليوم غافلون عنها .
فتراهم يتفرقون فى أحزاب وينقادون كل منهم لقائد سائس
يسوسهم ويجرهم الى الذلة والعدوان : «كل حزب بما لديهم

۱ - وهكذا فى تفسير القرطبي ص ۲۲۲ ج ۱۲ .

والتفصيل فى القرطبي ص ۱۴۹ ج ۸ .

فرحون .

لا يهتدون ولا يهدون تابعهم اضل المقود وضل القائد الهادى
وقال تعالى : «ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت
أيدى الناس ليذيقهم بعض الذى عملوا لعلهم يرجعون»
الآية . قال ابو العالية : من عصى الله في الأرض فقد افسد
في الأرض وان صلاح الارض والسماء بالطاعة .^۱ وفي
الصحيحين : «ان الفاجر اذا مات يسترج منه العباد والبلاد
والشجر والدواب .» ثم قال : «ليذيقهم بعض الذى عملوا» اى
نبتليهم بنقص من الأموال والأنفس والثمرات : وعن ابن عباس رضى
تقصان البركة بأعمال العباد كي يتوبوا.^۲

وقال تعالى : «وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت
أيديكم» أى بسبب معاصيكم التى اكتسبتموها . وأخرج ابن
المنذر وجماعة عن الحسن، قال : لما نزلت هذا الآية ما أصابكم
قال عليه الصلاة والسلام : «والذى نفسى بيده ما من خدش
عود ولا اختلاج عرق ولا نكبة حجر ولا عثرة قدم إلا بذنب .
واما مصائب الانبياء عليهم السلام فلرفع درجاتهم . وقد ذكر
صاحب تفسير : روح المعاني في ذلك روايات عن على رضى . وروى
محمد بن وضاح عن عبدالله بن مسعود رضى : لما ظهرت الفاحشة
في بنى اسرائيل جعل فقهاؤهم وقراؤهم يواكلونهم ويشاربونهم

۱ - ابن كثير ص ۴۵ ج ۲ .
۲ - الدر المنثور ص ۱۱۵ ؛ و القرطبي .

ولا بأمرهم .م معروف ولا ینہونہم عن منکر ، فضر ب اللہ قلوب
بعضہم علی بعض ولعنہم علی لسان داود وعیسی ابن مریم
ذلک بما عصوا وکانوا یعتدون .

وروی محمد بن وضاح عن ابی ہوان قال : بینما غلمان
قد أخذوا دیکا فینتفون ریشہ وشیح قائم ینظر الیہم الی جانبہم
لا یأمرہم ولا ینہاہم فحسف اللہ بہم الارض [کتاب البدع
والنہی عنہا ص ۹۳] وقد أهلك اللہ القریة الی کان فیہا رجل
صالح لا یأمرہم بالمعروف ولا ینہاہم عن المنکر کما فی
کتاب البدع والنہی عنہا ص ۴ . وقد جمع اللہ تعالیٰ المشرکین
والمبتدعین فی عذاب فی کثیر من الآیات ، قال تعالیٰ : « یومئذ
یودّ الذین کفروا وعصوا الرسول لوتسوی بہم الأرض »
وقال تعالیٰ : « ان الذین یجادون اللہ ورسولہ أولئک
فی الاذلین » وقال تعالیٰ : « ومن یشاقق الرسول من بعد
ما تبین لہ الہدیٰ ویتبّع غیر سبیل المؤمنین نولہ ما تولى
ونصلہ جہنم وساءت مصیرا » . وأی بلدة فیہا داع للشک
أو البدعة فیکثر فیہا الفساد من القتل والزنا وأهلہا متشاکسون
متشاجرون ویكون عیشہم فی ضنک وقر وذلة کما کانوا قبل
بعث النبی ﷺ .

فصل فی الأمور الی تنشأ منها البدعة

منہا البناء علی الروایات الباطلة وما فی معناہا من

الحکایات والنامات والأشعار وهذه لا قيمة لها عند أحد من العلماء الربانيين بل إنما تروج بضاعتها في سوق العوام .

ومنها القياس الباطل كقياس الشيطان في مقابلة نص القرآن : « خلقتني من نار وخلقته من طين » ، فكيف اسجد لآدم . وهو القياس في مقابلة النص وكذلك قياس إخوة يوسف عليه السلام : وان يسرق فقد سرق اخ له من قبل .

ومنها قلب الحقيقة فيما ورد من الترغيب الى اتباع الصحابة رضي الله عنهم و سلف الائمة فيحمله على الخلف في كل عصر .

ومنها الاستدلال بالنصوص على ما لا تدل عليه شرعا وحمل اللفظ على المعنى التي لا تكون مقصوداً للشارع " كحياة الأنبياء " عليهم السلام والشهداء و " الحياة البرزخية " على الحياة الدنيوية ولفظ " السلام " الوارد للموت بسماعهم وجواز دعائهم وطلب الجوائز منهم .

ومنها تقليد الملوك والحكام فينصرون الحكام والملوك ويرضونهم بالبدع ويقلدونهم فيما يترعون فيذهبون ويحتجون فيها بلا تدبر وبصيرة ، ثم يستحسنون ما يفعلون ثم يجتمعون على دعاة السنة بالسواد الاعظم بمخالفة الجماعة .

ومنها ضعف العلم والعمل بالكتاب والسنة فيأخذون من الكتاب والسنة معنى لغويا فيما كان المراد معنى شرعيا كأنظ " الزكاة " الواردة في المعنى اللغوي والشرعي ومعنى

البدعة المراد منها المعنى اللغوى فى قول عمر رضى: "نعمت البدعة"، وكذلك نافق حنظلة وفى قوله تعالى: «ان جاءكم فاسق بنبأ» الآية. فالمراد منها المعانى اللغوية لا الاصطلاحية وكذلك لا يميزون فى القيودات الاحترازية والتوضيحية وغيرها لقوله تعالى: «وربائبكم التى فى حجوركم». وكذلك سائر المواضع فى القرآن والسنة.

ومنها اتباع الاكابر والاستئان بسنة الرجال. وهذا من حجج المشركين الضالين: «انا الفينا عليه آبائنا» وليس كذلك اتباع الائمة المجتهدين، فانهم كانوا على هدى مستقيم. وقال عطاء^۱: «وأضعف العلم علم النظر أن يقول الرجل رأيت فلانا يفعل كذا ولعله قد فعله ساهياً. فكان دينهم موكولاً إلى رأى الناس. وهذا مما ينقم على أهل البدع دينهم، انهم اتخذوا الدين رأياً وهذا هو الذى اذهب شريعة عيسى عليه السلام حيث اتبعوا ابحارهم ورهبانهم حتى صار الأمر ان القسيس يجدد لهم دينهم من الاحد الى الاحد وكذلك أكثر العوام وجدوا شيخاً على فعل فاتخذوه ديناً^۲.

ومنها حب الرئاسة وهوداء اليهود الذين عرفوا الدين الحق والنبي المبعوث. قال تعالى: «فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به» الآية فاستكبروا واعرضوا عناداً وبغياً.

ومنها اتباع الهوى وهى اول فتنة طرقت العالم وبها

۱ - كما فى جامع بيان العلم وفضله .

۲ - كما فى امداد الفتاوى ص ۲۰۰ ج ۱ .

ضل إبليس والأنوام السالفة المهلكة كقوم نوح و عاد و مموذ
 و قوم لوط المذكورون في السور العشرة الاعراف و هوذ و الحجر
 و الانبياء و الفرقان و الشعراء و النمل و العنكبوت و القمر .
 و في الحديث : " ما تحت السماء إله يعبد أعظم عند الله من
 الهوى . " و عن علي رضي : " ان اتباع الهوى يصد عن الحق . " ^۱
 فكل مبتدع يتبع هواه . قال تعالى : «ومن اضل ممن اتبع هواه
 بغير هدى من الله» . و قال تعالى : «ولا تتبع الهوى فيضلك
 عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد
 بما نسوا يوم الحساب» و قال تعالى : «ولا تطع من أغفلنا
 قلبه عن ذكرنا و اتبع هواه و كان امره فرطا» الآية .

و منها حُبّ الدنيا لان في البدعات يأكلهم و يعيشهم .
 و اكثرهم يعيشون بهذه البدعات من اكل الأموال بها كما
 كانت اليهود يقولون : «ليس علينا في الأميين سبيل» . و المبتدعون
 تابعون لهم في ذلك و قد قال الله تعالى : «يا أيها الذين
 آمنوا إن كثيرا من الاحبار و الرهبان لياكلون أموال الناس
 بالباطل و يصدون عن سبيل الله» الآية . قال السدي : نزلت
 في العلماء و القراء من أهل الكتاب . ثم قال : هي في أهل القبلة
 و قال هي عامة في أهل الكتاب و المسلمين . و قال ابن كثير
 المتوفى سنة ۷۷۴ هـ في تفسيره : المقصود من هذه الآية التحذير
 من علماء السوء و عباد الضلال ؛ كما قال سفیان بن عیینة :

۱ - ذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة ص ۱۲۴ ص ج ۱ .

”من فسد من علماءنا كان فيه شبه من اليهود ، ومن فسد من
عبادنا كان فيه شبه من النصارى .“^۱

وأكثر معاصرينا صدوا عن الحق وجادلونا بالباطل
وتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خوفاً من ذهاب
رئاستهم ومناصبهم أو صدوا لما يبيح إليهم من حطام الدنيا
فقرى الرهبان جعلوا الشرك ذريعة لجمع الأموال وعلماء
السوء يجوزونها بالبدعات وكتمان الحق وتوسدوا بالأكابر
الذين مضوا عليها . فانا لله وإنا إليه راجعون .

وروى عن ابن عمر رض قال : قال رسول الله ﷺ :
”يا ايها الناس مروا بالمعروف وانها عن المنكر قبل ان
تدعوا الله فلا يستجيب لكم وقبل ان تستغفروه فلا يغفر لكم .
ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدفع رزقا ولا يقرب
رجلا وان الأحبار من اليهود والرهبان من النصارى ما تركوا
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم
ثم عموا بالبلاء“ الحديث .^۱

وفي حديث عند الحاكم : ”اطلبوا الدنيا ولا تطلبوها
بالدين فان الدين لى خاصا ويل لمن طلب الدنيا بالدين
ويل له .“

وروى الدارمي عن عباد بن عباد : ”لو أن الاحبار
لم تيقوا زوان مراتبهم وفساد منزلتهم باقامة الكتاب وتبيانه

۱ - وهكذا في مجالس الأبرار ص ۶۶ .

۲ - ذكره العائظ عبدالمعظم في الترغيب والترهيب ص ۲۴۱ ج ۲ .

ما حرفوا ولا كتموه ولكنهم لما خالفوا الكتاب باعمالهم
التمسوا ان يمدعوا قومهم عما صنعوا مخافة ان يفسد منازلهم
وان يتبين للناس فسادهم ، فحرفوا الكتاب بالتفسير وما لم
يستطيعوا تحريفه كتموه . فسكتوا عن صنيع أنفسهم ابقاء على
منازلهم وسكتوا عما صنعوا قولهم مصانعة لهم وقد أخذ الله
ميثاق الذين اوتوا الكتاب ليبينه للناس ولا يكتمونه بل مالوا
ووافقوا لهم فيه .^۱

وكانوا^۲ كاليهود والنصارى

سواء كلهم ضلوا السبيلا

ومنها الميل الى المؤلفات : وهى احدى المعانى التى
يعبر عنها بالهوى وبه ضل من ضل من المشركين . قال تعالى :
« قالوا انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مهتدون » .
وقال تعالى « انهم الفوا آباءهم ضالين فهم ، على آثارهم يهرعون »
الآية . وهذا تحسين الظن بالمبتدع وهذا القسم فى العوام كثير .

—:o:—

۱ - الدارمی ص ۸۷ .

۲ - الحفظلة الكاتب الطبرى ص ۱۲۷ ج ۰ .

باب الترغیب الی السنۃ وفوائدها

قال الله تعالى : «قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم» وقال تعالى : «واعصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء؛ فالف بين قلوبكم فاصبغتم بنعمته إخوانا . وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها» الآية . فاتباع السنۃ سبب المحبة لله سبحانه وسبب غفران الذنوب . وقال تعالى : «وانك لتهدى إلى صراط مستقيم» فالهداية محصورة في إتباع السنۃ . وقال تعالى : «وأنزلنا اليك» وإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر» . «وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم» الآية . فالسنۃ مبينة للدين ، وقد قرن الله تعالى سبحانه طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم بطاعته في كثير من الآيات . وعن ميمون بن مهران في قوله تعالى : «وإن الآية» . قال : الرد إلى الله الرد إلى كتابه والرد إلى رسوله إذا كان حيا ، فلما قبضه الله فالرد إلى سنته . قال الله تعالى : «وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم» الآية فالمؤمن منقاد دائما لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم متأسيا به . وهكذا في حديث معاذ بن جبل رضي حين بعثه قاضيا إلى اليمن : بم تحكم قال :

١ - جامع بيان العلم وفضله ص ١٩٠ ج ٢ .

بکتاب اللہ . قال : فان لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله . قال : فان لم تجد ؟ قال : أجتهد برأيي . وعن انس ^{رض} قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” يا بني ان قدرت ان تصبح وتسمي وليس في قلبك غش لاحد فافعل . ثم قال لي : يا بني وذلك من سنتي ، ومن أحياسنتي فقد أحبني كان معي في الجنة . حديث حسن وذكر الشيخ الفتى حديثاً حسناً : من أحياسنة وأمات بدعة كان له أجر مائة شهيد .^۳ وعن أبي العالية عن أبي بن كعب قال : عليكم بالسبيل والسنة فانه ليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الرحمن ففاصت عيناه من خشية الله فتمسه النار^۴ واخرج ؛ محمد بن وضاح عن عبدالله بن مسعود ^{رض} : ” أن لله عند كل بدعة كيد بها الاسلام وليا من اولياعه يدب عنها وينطق بعلامتها فاغتنموا حضور تلك المواطن وتوكلوا على الله قال ابن مبارك : ” وكفى بالله وكيلاً . ” وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” التائم بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد“ أخرجه البيهقي في المدخل^۵ وقال الشيخ في شرح المشكاة في شرح حديث : ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة مثلاً رعاه آداب خلاء واستنجاء بوجه سنت بهتر است از بنائے رهاط مدرسه .

۱ - صفوة الصفوة ص ۱۸۹ ج ۱ .

۲ - التذكرة ص ۴۱ .

۳ - اخرج في التيسير عن ابي داود والترمذي وقد تكلم عليه الحفاظ .

۴ - كتاب البدع والنهي عنها والاعتصام ص ۱۶ ج ۱ .

۵ - هكذا قال ابوشامة في الباعث ص ۱۱۲ ، وفي كتاب البدع والنهي

عنها فالمسك يومئذ بالكتاب والسنة له اجر خمسين قبل منوم

قال لابل منكم ص ۷۰ .

فالویل للذین بینون المدارس ویمیتون بها السنة ویمیون
البدع ویمسبون انهم علی شیء .

قال الشاطبی : فقد أخرج أبو طاهر السلفی بسنده إلى
ابی هريرة ان النبی ﷺ قال له : یا ابا هريرة علم الناس القرآن
وتعلمه فانك إن مت وأنت كذلك زارت الملائكة قبرك كما
یزار البيت العتیق . وعلم الناس سنتی وإن كرهوا ذلك وإن
احببت الا توقف علی الصراط طرفة عین حتی تدخل الجنة .
فلا تحدث فی دین الله حدثا برأیک . وعن ^۱ ابي قلابة عن ابن
مسعود قال : ستجدون أقواماً يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه
وراء ظهورهم ، وعلیکم بالعلم ، وإیاکم والتبتدع ، وإیاکم
والتنطع ، وعلیکم بالعتیق . وعن ابن عمر : من خالف السنة كفر .
وعن الشعبي : ما حدثوك عن أصحاب محمد ﷺ فشد علیه یدیک
وما حدثوك به من رأیهم نبل علیه .^۲

وعن ^۳ الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : رحمة الله علی
خلفائی ثلاث مرات . قالوا : ومن خلفاءك یا رسول الله ؟ قال :
الذین یمیون سنتی وعلمونها عباد الله .

فالكتاب والسنة منبعا الخیر ولا عصمة ولا نجاة إلا لمن
تمسك بهما واعتصم بحبلهما وهما الفرقان الواضح بین الحق
والباطل والاصلان اللذان لا عدول عنهما . وفي السنة تفصیل
و بیان ومینة عن الله معنی ما أرادہ ودلیلاً علی خاصه وعامه

-
- ۱ - جامع بیان العلم وفضله ص ۱۹۲ ج ۲ .
 - ۲ - جامع بیان العلم وفضله ص ۱۶۰ ج ۲ .
 - ۳ - جامع بیان العلم وفضله ص ۴۶ ج ۱ .

كما قال الامام الشافعي رحمه الله في رسالة وقال : فلا يجوز ان يقال لقول انه فرض إلا لكتاب الله ثم سنة رسوله ۱ .

و في الحديث : "نعم أطاع محمداً ﷺ فقد أطاع الله ومن عصى محمداً فقد عصى الله ." و محمد فرق بين الناس . وقال الامام الغزالي : اعلم أن مفتاح السعادة اتباع السنة والافتداء رسول الله ﷺ في جميع مصادره وموارده وحركاته وسكناته حتى في هيئة أكله وقيامه وكلامه ۲ .

وقال في المدخل ص ۱۳۷ ج ۳ : قال علماءنا رحمة الله عليهم في تارك شيء من السنن والآداب ان الواجب ان يقبح له فعله ويذم على ذلك ، فان أبي أن يرجع فيها وإلا هجر من أجل ما أتى به من خلاف السنة . فكيف يمكن أن يقول بالجواز دون كراهته مع هذه النصوص والسنة إذا طلعت شمسها في قلب العبد قطعت من قلبه ذباب كل بدعة ، وأزالت ظلمة كل ضلالة إذ لاسلطان للظلمة مع سلطان الشمس . قال الشاطبي في المواقفات ، فلا تجدد في السنة أمراً إلا والقرآن قد دل على معناه دلالة إجمالية أو تفصيلية . ورد البدعة وإحياء السنة سبب النجاة كما قال تعالى : «فلو لا كان من القرون من قبلكم اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض إلا قليلا ممن أجبنا» الآية : السنة سبب المودة والفلاح والعيش الهنيء والفرح والسرور فلا تجدد جماعة منقادة إلى السنة إلا وهم في نضرة و سرور في كل ماتم ومصيبة لا يحمل

۱ . جامع بيان العلم وفضله ص ۱۶۰ ج ۲ .
۲ . الأربعين ص ۲۲ .

عليها وزر في تذبذب ولا هي مثقلة في أيام الفرح من الختان
والنكاح بصرف الاموال الكثيرة . واما المبتدعة فيحمل عليها ما لا
يطاق به بعير ثم ينهقون كالحمير بما انفقوا في الولادة والختان
والنكاح ويوم يموت منهم صغير أو كبير كأنهم لم يأتهم نذير :
«وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير ، فاعترفوا
بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير». وفي الحديث : ”فسحقا فسحقا
لمن بدلوا دينهم .“

باب التحذیر من مخالفة السنة والنکیر علی البدعة

قال الله تعالى: «فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم» الآية . فالخلاف عن طريق السنة سبب الفتنة والعذاب المؤلم .

وقال تعالى : «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما» الآية . فجعل الله سبحانه الشروط الثلاثة للإيمان الرجوع في كل نقيير وقطير إلى السنة . والثاني : الرضا . والثالث : الانتقال إلى السنة دائما . وقال تعالى : «يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لوتسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا.» فجعل الله سبحانه عصاة الرسول ﷺ مثل الكفار في الحسرة ، وقال تعالى : «ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا.» وقال تعالى : «يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها.» قال السدي والزجاج أمر محمد ﷺ وقال تعالى : «الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.» وقد روى عن علي رضي الله عنه بأنهم أهل بدعة . وروى ابن وهب أن النبي ﷺ أتى بكتاب في كتف فقال : كفى بقوم حمقا أو ضللا ان

یرعبوا عما جاءهم به نبیهم إلى غیر نبیهم أو کتاب إلى غیر کتابهم.“ وأخرج محمد بن وضاح عن أبي إدريس الخولاني أنه كان يقول : لأن اسمع بناحية المسجد بنا وتحترق أحب إلى من بدعة ليس لها مغیر وما أحدثت أمة في دينها إلا رفع الله بها عنهم سنة . وفي رواية أخرى عنه انه قال : لأن أرى في المسجد ناراً لا أستطيع أطفئها أحب إلى من أن أرى فيها البدعة . وعن عائشة رضی اللہ عنہا : ”سنة لعنتمهم ولعنهم الله وكل نبی محاب : الزائد في کتاب الله ، والكذب بقدر الله ، والمتسلط بالجبروت فيعز بذلك من اذله الله ويذل من أعزه الله ، والمستحل لحرم الله ، والمستحل من عترتی ما حرم الله ، والتارك لسنتی .“ رواه الترمذی والحاكم . وهكذا عن ابن عمر رضی اللہ عنہما ورواه الطحاوی أيضاً . وفي رواية عن عمرو ابن شنوی سبعة وذكر السابع المستأثر بالفیء كما رواه الطبرانی . وعن معاذ بن جبل : يوشك قائل أن يقول ما لي أقرأ علی الناس القرآن فلا يتبعونی علیه فما أظنهم يتبعونی علیه حتی ابتدع لهم غیره فایاکم وما ابتدع فان ما ابتدع ضلالة .^۱ وروی ابن سعد عن غطفی أنه قال قال رسول الله ﷺ : ”من أحدث في الاسلام حدثاً فاقطعوا لسانه“^۲ وقال الامام الغزالی : ويسأل المبتدعة عن السنة .^۳ وروی ابن ماجة عن أبي هريرة : ”ما من داع يدعو إلى شیء إلا وقف يوم القيامة لازماً لدعوة ما دعا

-
- ۱ - صفوة الصفوة ص ۱۹۸ ج ۱
 - ۲ - طبقات الكبرى ص ۴۲۹ ج ۷
 - ۳ - احياء العلوم ص ۹۲ ج ۱

إليه. " وان دعا رجل رجلا اسناده ضعيف وفي المدخل: فليحذر ان يزور احدا من أهل البدع ص ۱۴۲ ج ۲ ، وهكذا قال الشيخ عبدالقادر^۲ الجيلاني في الغنية . قال ابن القيم: واشتد تكير السلف والائمة لها وصاحوا بأهلها من اقطار الارض وحذروا فنتهم اشد التحذير وبالغوا في ذلك ما لم يبالموا مثله في إنكار الفواحش والظلم والعدوان اذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له اشد انتهى . وقد قال الائمة : وذنب المبتدع فوق ذنب الكاتم لان ذلك كتم الحق وهذا كتم الحق ودعا إلى خلافه فكل مبتدع كاتم ولا عكس ، والبدعة فسق الاعتقاد . قال ابن القيم: "فسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله ورسوله واليوم الآخر ويحرمون ما حرم الله ورسوله ويوجبون ما أوجب الله ولكن ينفقون كثيرا مما اثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ ويشبتون ما لم يشبهه الله ورسوله كذلك^۲ وانا في زمان قد شاعت البدعة واتخذ الناس دينهم الفوائد الردية مستدلين بالمشايخ^۳ المتفقهة مرجحين لاقوالهم الكاسدة على القرآن والسنة ، فولوا عن السنة وتلوثوا بالبدعة إما تكبراً وانحرافاً كولاة الامر فقدموا السياسة على الشريعة ازدراءً بها

- ۱ - اخرجه العراقي في تخريج الاحياء ص ۹۲ .
- ۲ - مدارج السالكين ص ۳۷۲ ج ۱ ، ص ۳۶۳ ج ۲ .
- ۳ - من يطالع هذا المقام فليجمع النظر في كلام العلامة كيف اشار الى اخلاق اللئام الذين اعرضوا عن السنة والقرآن واشتروا الضلالة بالايمن ويخالفون عن شيخ الاسلام والقرآن الذي هدى الناس الى الرحمن ادام الله عمره مادام اللوان هذا .
من العاصي خان بادشاه كوهان

او تعارضاً للعقل بالنقل فالولوا النصوص الصريحة بالأراء الفاسده
كالمناطقه ، فكذبوا بالاحاديث وجحدوا بها أو خوفا لما يقوت
من تأكلهم وتروسههم فكتموا الحق كراهة أن ينال غيرهم
من الفضل ما نالوه أو حسدا لمن هداه الله العلم النافع والعمل
الصالح . وقد ابتلى بعض المتتسبين إلى العلم وغيرهم بهند
الأوصاف المذمومة من الحسد والكتمان والبخل بالعلم والحال
والعناد كالأئمة المغضوبه كما ذكره الله سبحانه في سورة البقره
ص ۹۱ ، ۱۰۹ والنساء ص ۱۰۹ ، ۱۶۰ وغيرها ص ۱۷۴ .

باب تغیر الناس والانکار علی ما أحدثوا

وقد روى ابن عبد البر في جامع العلم و فضله ، عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال ما اعرف شيئاً مما ادركت عليه الناس إلا الناء بالصلاة ، وعن الزهري يقول : دخلنا على أنس بن مالك بدمشق وهو وحده وهو يبكي ، قلت : ما يبكيك ؟ قال : لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة وقد ضيعت . وقال الحسن البصري : لو خرج عليكم أصحاب رسول الله ﷺ ما عرفوا منكم إلا قبلتكم .

وعن هشام بن عروة يقول : لما اتخذ عروة بن الزبير قصره بالعتيق قال له الناس : قد جفوت عن مسجد رسول الله ﷺ . فقال : إني رأيت مساجدكم لاهية وأسواقكم لاغية والفاحشة في فجاجكم عالية وكن فيما هنالك عما أنتم عليه فيه عافية .

وفي صحيح البخاري عن أبي الدرداء : ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد ﷺ إلا انهم يصلون جميعاً . قال الأوزاعي : فكيف لو كان اليوم ؟ قال عيسى بن يونس : فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان ؟ وفي الحديث قال رسول الله ﷺ : ”بدأ الإسلام غريباً

وسیعود كما بدأ فطوبى للغرباء.“ قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : ”الذين يصلحون اذا فسد الناس.“ وفي لفظ آخر : ”النزوع من القبائل.“^۲ وفي لفظ آخر : ”أناس صالحون قليل في أناس كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم.“ معنی هذا الحديث انه لما جاء الله بالاسلام فكان الرجل اذا أسلم في قبيلته وحيه غربياً فيهم مستخفياً باعلامه قد جفأ الأهل والعشيرة فهو بينهم ذليل حقير خائف يتغصص جرع الجفأ والأذى ثم يعود غربياً لكثرة الأهواء المضلة والمذاهب المختلفة حتى يبقى أهل الحق غرباء في الناس لقلتهم وخوفهم على أنفسهم. وفي الحديث : ”لتبعن سنن من قبلكم.“ كما رواه البخارى ومسلم وابوداود وغيرهم . وقال ابراهيم ابن اسحاق الحربى المتوفى ۵۲۸هـ : الغريب في زماننا رجل صالح عاش بين قوم صالحين إن امر بالمعروف آذوه وان نهى عن المنكر لا يعاونوه انتهى .

وكل قرن وعصر لا يخلو الا وتحدث فيه البدع .
والانكار على هذه البدع لا يخلو عن مصائب ومضارة
ولذا شجع الله المؤمنين في غير ما آيات وسور وأمرهم بالتثبت
والصبر والاستقامة وذكر من صنيع الكفار واليهود ما يصنعون
بأهل الحق فقال : «لتبلون في أسوالكم وانفسكم ولتسمعن
من الذين اتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى
كثيراً وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور .»

۱ - كتاب الحوادث ص ۲۵ .

۲ - قاله الطرطوشى في البدع ص ۲۰ .

وکیف فتنوا المؤمنین وأذوهم واقترؤا علیہم وهدوہم
بالمقتل والاکراج .

و ذکر ابن سعد^۱ عن ابي هريرة رضى عنه انه قال : فوالذي نفس
أبي هريرة بيده ليوشكن أن يأتي على العلماء زمان يكون الموت
أحب إلى أحدہم من الذهب الأحمر . و ذکر^۲ عن عبد الله بن
خراش الكعبي قال : وجدت ابا ذر رضى في مظلة شعر وهو بالربذة
وتحتہ امرأة سحاء ، فقلت : يا أبا ذر تزوج سحاء !؟ قال : أتزوج
من تضعني احب الي من ترفعي ! ما زال لي الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر حتى ما ترك في الحق صديقا . و ذکر ابن سعد^۳ قال :
جاء رجل من مراد إلى أويس القرني فقال : السلام عليكم . قال
كيف أنت يا أويس ؟ قال : بخير محمد الله . قال : كيف الزمان
عليكم ؟ قال : ما تسأل رجلا إذا أمسى لم ير أنه يصبح وإذا أصبح
لم ير انه يمسي ؛ يا أخا مراد لم يبق للمؤمن فرحا يا أخا مراد
ان معرفة المؤمن بحقوق الله لم يبق له فضة ولا ذهباً ؛ يا أخا
مراد ان قيام المؤمن بأمر الله لم يبق له صديقا والله انا
لنأمرهم بالمعروف وننهاهم عن المنكر فيتخذونا اعداء ويجدون
على ذلك من الفساق أعواناً حتى والله لقد رموني بالعظائم
وايم الله لا ينعني ذلك ان أقوم لله بالحق انتهى . وعنه انه
قال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم يدع للمراء صديقا ؛

-
- ۱ - طبقات الكبرى ص ۳۳۷ ج ۷ .
۲ - الطبقات وهكذا في صفوة الصفوة ص ۲۸ ج ۳ .
۳ - الاعتصام ص ۱۲ ج ۱ .
۴ - الاعتصام ص ۱۲ .

وقال محمد بن علی الحسین[ؑ] (المتوفى ۱۱۷ھ) : سلاح اللئام
 قبيح الكلام^۱. وقال سفیان بن عیینة (المتوفى ۱۹۸ھ) : اسلكوا
 سبيل الحق ولا تستوحشوا من قلة أهله^۲. وعن مجاهد (المتوفى
 ۱۰۴ھ) قال : من اعز نفسه اذل دينه ومن اذل نفسه اعز دينه^۳.
 فتركوا رد الشرك والبدع مخافة ان ينقطع عنهم عطايا
 الناس وباعوا الذين بالدنيا واندرس علم الدين بتلبس علماء
 السوء ، كما قال الامام^۳ الغزالي : هيهات هيهات قد اندرس
 علم الدين بتلبس علماء السوء فالله المستعان واليه الملاذ في
 ان يعيدنا من هذا الغرور الذى يسخط الرحمن ويضحك
 الشيطان انتهى . وجعلوا العلم وسيلة للدنيا وفتح كل منهم
 حانوتاً لذلك سموها مدرسة الأمن يتق الله ويخشاه . ولما جلس
 سفیان بن عیینة إلى الفضيل بن عياض فتكلم الفضيل فقال :
 كنتم معشر العلماء سرج البلاد يستضاء بكم فصرتم ظلمة وكنتم
 نجوماً يهتدى بكم فصرتم حيرة ثم لا يستحي أحدكم ان يأخذ
 مال هؤلاء الظلمة ثم يسند ظهره فيقول : حدثنا فلان عن فلان .
 فقال سفیان : لئن كنا لسنا بصالحين فانا نجبهم^۴ . وعن بشر بن
 صالح قال قال الفضيل بن عياض : لان أطلب الدنيا بطبل
 ومزمار أحب إلى من أن أطلبها بالعبادة . وفي الزواجر لابن حجر

- ۱ - صفوة الصفوة ص ۶۱ ج ۲ .
- ۲ - صفوة الصفوة ص ۱۲۲ ج ۲ .
- ۳ - صفوة الصفوة ص ۱۱۷ ج ۲ .
- ۴ - احياء العلوم ص ۲۲ ج ۱ .
- ۵ - صفوة الصفوة ص ۱۲۷ ج ۲ .

قال رسول الله ﷺ : "إذا حدثت في أمتي البدع وشم أصحابي
فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة
والناس أجمعين ." ۱ و اظہار العلم اظہار السنۃ قالہ الولید بن
مسلم .

—:○:—

۱ - ہکذا فی الاعتصام ص ۵۲ ج ۱ .
مثل بعض مدعی الاجتهاد یلزم علی الخلفاء الراشدین المبشرین
بقولہ علیہ السلام : علیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدین ومع
هذا یلقبہ بعض العلماء باللقاب العالیة أی الامیریة و غیرها
ولا ینظر إلی کتابہ المملو من الواہیات الکاذبۃ معرضا عن
الاحادیث الصادقہ؛ والعجب لمن یقرأ القرآن عن استاذ العلماء
سید الاذکیاء امام الاتقیاء مرشدی مولانا محمد طاہر ثم یمیل
الی اطاعتین علی السلف الصالحین للدنیا الدنیة ، تدبر ولا
تخزن لان الحق أحق بالاتباع (هذا) .
من العاصی خان بادشاہ کوهانی

فصل فی ادلة المبتدعین

قال الله تعالى : «فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله.»
منها ان اكثرهم يستدلون بعمل المشايخ معتقدين فيهم العصمة معرضين عن الكتاب والسنة . قال الشاطبي : ان المبتدع يتتصر لبدعته بعد تخيل التشريع ولو بدعوى الاقتداء بفلان المعروف .

ومنها انهم يتحاكمون إلى الطاغوت فيجعلون حكمهم نصاً قاطعاً يرجحونه على الكتاب والسنة وأن كتب القوم وأقوالهم ينسخون بها نص الكتاب والسنة ، فاحذر أن تجعل مبتدعاً أو كاتباً للحق حكماً والا فتزل قدمك بعد ثبوتها وقد جربنا ذلك وابتلى به بعض رفقائنا .

ومنها انهم يستدلون بالتشابهات لا الواضحات كما قال الكفار حين أمروا بالانفاق : «أنطعم من لو يشاء الله اطعمه.» ان الله سبحانه لا يطعمهم فاذا رأوا شبهة اتخذوها ديناً يتدين بها وكذلك استدلوا على تحسين البدع بقول عمر : نعمت البدعة هذه . ولم يعلموا ان المراد منه معناه اللغوي وكذلك انكارهم بما فعل الصحابة ولم يعلموا ان فعلهم ملحق بالسنة .

ومنها انهم يستبدون بشيوع الفعل والعوائد المروجة وقد ثبت ان شيوع الفعل لا تدل على الجواز كما ان كتمه لا يدل على منعه كاسبال سراويل والرقص في المجمع وحلق اللحي والتقنع بالثوب على الرأس كما قالت فاطمة^{رض}: ريبة في الليل ومذلة بالنهار وغيرها لا تدل على الجواز وكذلك استدل المشركون في اصل الاشراك بقولهم: «ما نعبدهم إلا ليقربونا الى الله زلفى.»

ومنها انهم يعدون رد البدعة احياء السنة فساداً وتفرقاً بين الأمة. وكان هذا دأب المشركين الذين مضوا حيث قالوا للنبي صالح^ع بل هو كذاب اشتر؛ وقال تعالى عنهم: «ما لنا لا نرى رجلاً كنا نعدهم من الاشرار.» وقال تعالى عنهم: «واذا رأوهم قالوا ان هؤلاء لضالون.» وقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: «هذا ساحر أو مجنون.» وقال فرعون لموسى عليه السلام: «انى أخاف أن يبدل دينكم أو أن يظهر في الارض الفساد.» وقالوا: «يا صالح قد كنت فينا مرجواً قبل هذا.»

ومنها انهم يستدلون بالاكثريّة ويقولون اتبعوا سواد الأعظم. ولم يعلموا أن المراد منه علماء السنة أو المراد منه سواد الصحابة^{رض}. وقد قال الله تعالى: «وإن تطع أكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله.» وقال تعالى: «وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون.» وقال تعالى: «وقليل من عبادى الشكور.»

وروى الامام ابوالحسن رزين^ع عن حذيفة^{رض} وابن

مسعودؓ: ”لا یکن احدکم ائمةً یقول انا مع الناس“ الحدیث .
ولا تجرد مبتدعا الا وهو متبع للهوى وقلبه متعلق بشبهة دلیل
ینسبها الى الشارع .

ومنہا ان ادلتهم واهية ضعيفة . فاما يستدلون بالمنامات
او بما یروون من الاحادیث ما لا سند لها ولا زمام أو یفترون علی
العلماء الراسخین أو یدسون فی کتبهم أو یقیسون فی العبادات
وقد ثبت ان العبادة غیر معقولة المعنی والحسن والقبیح شرعیان
او یشبتون العقائد بالأدلة الظنیة وقد ثبت ان العقیدة لا تثبت
بإخبار الواحد والظن كما ذکرنا فی البصائر، او یشبتون المسألة
الفرعیة من کتب المذاهب الاخر کمسألة سماع الموقی
والاستیجار علی الطاعات . وبالجملة کل ذلك من التهاون اولا
ثم الکتمان ثم العناد ثم تحسین الباطل، فأولئك الذین ضل معیهم
وأعمى ابصارهم وحجبتهم داحضة وعلیهم غضب من الله . قال
الشاطبی : ومن نظر الى طریق أهل البدع فی استدلالات عرف
انها لا تنضبط لانها سیامالة لا تقف عند حد وعلی کل وجه یصح
لکل زائغ وكافر أن یتدل علی زیغه وكفره حتی ینسب خلته
التي التزمها الى الشریعة انتهى .^۲

ومنہا انهم یتدلون بالمطلق والعام تارکین لما بینہ
الشارع من کیفیة والتقیید كما یقولون ان الصلاة المسماة
بالقضاء العمری ثابت بالکتاب لانها الصلاة وقد أمر الله

۱ - التفصیل فی کتابنا ضیاء النور ص ۱۳۷ ج ۱ .

۲ - الاعتصام ص ۲۳۱ ج ۱ .

بالصلاة فقال : «أقيموا الصلاة» وكذلك بالدعاء بعد سنن بهيئة
الاجتماع بقوله تعالى «ان الذين يستكبرون عن عبادتي»
ولم ينظروا الى بيان الشارع .

القسم الثاني :

الاصل الاول: الدين كامل لا يحتمل الزيادة ولا النقصان

قال الله تعالى : «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت
عليكم نعمتي .» وقال تعالى ”وللبسوا عليهم دينهم» الآية .
فليس الدين من الزيادة قال القارى ” المحتوف سنة
١٠١٤ هـ : لا يحتاج في أمر الدين الى أمر خارج من الكتاب
والسنة . وقال تعالى : «أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم
يأذن به الله .»

وقال تعالى : «يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا
تقولوا على الله إلا الحق» الآية . فانه تعالى واحد فقالوا :
«ثالث ثلاثة» فزادوا ما كفروا به من ذكر الزوجة والولد
في دينهم ، فمن زاد في الدين ما ليس منه فهو الذى ينسب الى
الغلو بخلاف من ترك البدعة وذهبها فانه لم يزد شيئا على
ما قرره الشرع الشريف . والزيادة والغلو والأحداث بمعنى واحد ،
كلها منهي عنه . وقد ابتلى بعض المنتسبين منا الى علم ودين
بنصيب من هذا ومن هذا . ومثله ما رواه ابن عباس رضي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على ناقته :

”القط لى حصى“ فلقطت له سبع حصات من حصى الخذف فجعل
ينفضهن فى كفه ويقول : ”أمثال هؤلاء فارموا“ ثم قال : ”أيها
الناس إياكم والغلو فى الدين فانما هلك من كان قبلكم الغلو
فى الدين.“ رواه احمد والنسائى وابن ماجه .

وبالجملة هذا الدين كامل والحمد لله قد حفظه الله تعالى
من الزيادة فيه والنقصان منه وقد تغيرت الشرائع بالزيادة
ومن زاد فى الشريعة شيئاً من القول والفعل فقد ضاهى نفسه
للشارع والشريعة منقولة لا عقلية. وقال ابن حزم على بن احمد
المتوفى سنة ۵۲۵۷ : والدين قد تم فلا يزداد فيه ولا ينقص منه
ولا يبدل وقد قال تعالى : «اليوم اكملت لكم دينكم» وقال
تعالى : «لا تبدل لكلمات الله» الآية . والنقص والزيادة تبدل
وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين كله وبين جميعه
كما أمره الله تعالى . قال تعالى : «وانك لتهدى الى صراط
مستقيم . الله الذى له ملك السموات والارض» وقال تعالى :
«وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم» الآية .

ولا يحل أن يزداد فى ذلك ما لم يأت به نص من القرآن
أو سنة صحيحة. ۲ وفى محالس الأبرار: ان الله تعالى قد شرع لعباده
من العبادات ما فيه كفاية لهم وأكمل دينهم وأنم عليهم
نعمته كما أخبر به فى كتابه الكريم وقال : «اليوم اكملت
لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى.» فالزيادة على الكمال نقصان

۱ - المحلى ص ۲۶ ج ۱ .

۲ - قاله فى المحلى ص ۲۲ ج ۱ .

واختلال بمنزلة الاصبع الزائدة وقد تقرر في الأصول ان حسن الأفعال وقبحها عند أهل الحق إنما يعرفان بالشرع لا بالعقل . فكل فعل أمر به في الشرع فهو حسن . وكل فعل نهى عنه في الشرع فهو قبيح . والتشريع دين بلا اذن من الله تعالى ولهذا قال الامام الشافعي : من أراد أن يستحسن فقد أراد أن يكون شارعاً وقد ذمَّ الله سبحانه الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله وكان ربوبيتهم التحليل لما حللوا والتحریم لما حرموا كما في حديث عدی بن حاتم . والتشريع اثبات دين بلا دليل وبرهان . وقد نهى الله سبحانه عن ذلك فقال : «ولا تقف ما ليس لك به علم .» والتشريع بيان لدين وقد بين النبي ﷺ : الدين كله وأمر بذلك من الله سبحانه «وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم» فبين كل شيء من امور الدين حيث كان نصاً على بعضها وأحال على السنة بعضها وما قبض رسول الله ﷺ حتى اكمل له ولامته الدين . وقال تعالى : «ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء» قال مجاهد وغيره : كل شيء أمروا به ونهوا عنه . وقال ابو ذر : توفي رسول الله ﷺ وما طائر يحرك جناحيه في السماء الا وقد ذكر لنا منه علماً . وقال الامام مالك : فما لم يكن يومئذ ديننا فلا يكون اليوم ديننا .^۱

وعنه انه قال : قبض رسول الله ﷺ وقد تم هذا الأمر واستكمل فإنا ينبغي ان تتبع آثار رسول الله ﷺ ولا تتبع الرأي

فانه متى اتبع الراى جاء رجل آخر اقوى فى الراى منك
فاتبعته فانت كما جاء رجل غلبك اتبعته.^۱

وقد ثبت انه لا يقرب الى الله الا العمل بما شرع على الوجه
الذى شرع وان الزيادة فى دين الله والنقصان منه سبب العذاب
كما قال تعالى : «فبدل الذين ظلموا منهم قولا غير الذى
قيل لهم فانزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا
يفسقون» الآية . فبدلوا كلمة حط عنا ذنوبنا فقالوا حنطة فى شعيرة
او غيرها فلقوا من البلاء ما لقوا . قال الطرطوشى^۲ : ان الزيادة
فى الدين والابتداع فى الشرع عظيم الخطر . قال علماؤنا اذا كان
تغيير كلمة فى باب التوبة وذلك امر يرجع الى المخلوق يوجب
كل ذلك العذاب فما ظنك بتغيير ما هو خبر عن صفات المعبود
انتهى^۳ . وقد كره الامام مالك صيام ست من شوال وواقفه
الامام ابو حنيفة فقال : لا استحب صيامها ، واستحب الامام الشافعى
والحديث حجة له ولا حجة للامام مالك والامام ابى حنيفة
الا انهما قالا : التزام هذا يؤدى الى الزيادة فى الفروض ، وعلى
هذا النهج تدرج صوم النصارى الى خمسين يوما ، وقد فرض
الله عليهم صوم شهر فبدلوا اولاً من الصيف الى الشتاء وزادوا
فيه عشرة ايام كفارة لما صنعوا فصار اربعين يوماً ، ثم ازدادوا
سبعة لما اشتكى ملكهم من مرضه ثم كملوه خمسين يوماً وعلى
هذا اتمام الصلاة فى السفر . عن عثمان^{رضي} : لثلاث يتغير الفرض من

۱ - الاعتصام ص ۷۷ ج ۱ .

۲ - الحوادث والبدع ص ۲۲ .

الاعراب فی الاقامة كما قال الحسن والشعبي وجماعة من العلماء :
 ومن هذا الباب ترك ابوبكر وعمر وجابر وابن عباس رضی اللہ عنہم
 الاضحیة مخافة الزيادة فی الفروض ، فتركوا سنة ثابتة عن
 رسول اللہ ﷺ لثلا یظن الناس انها فرض ، وهكذا ترك التراویح
 فی رمضان فلم یجمع إلا لیلتین فتركوا الطاعات والعبادات وكثیرا
 من السنن والمستحبات خوفا من الزيادة فی الدین ، والزيادة ترفع
 اجزاء الاصل اما فی کیف او الكم ولذلك قالوا : ان الزيادة
 بمعنى النسخ كما فی التوضیح وكما ذكر الشاطبی فی الاعتصام
 والطرطوشی^۱ فی الحوادث والبدع . وقال صاحب المدخل ،
 والزيادة على العمل المشروع اما مبطل له كزيادة الركعة
 الخامسة وتقديم السجدة على الركوع واما خلاف السنة
 كسقاط الترتیب فی الوضوء والزيادة مخترعة فی الدین
 والاختراع فی الدین بدعة . قال الشاطبی :^۲ وبالجملة فكل عمل
 اصله ثابت شرعا الا ان فی اظهار العمل به والمداومة علیها
 ما یخاف ان یعتقد انه سنة فتركه مطلوب فی الجملة . وقال ابن
 رجب : ان الله تعالى انزل على نبيه الكتاب وبن فیه ما یحتاج
 الیه من حلال وحرام وما قبض رسول الله ﷺ حتى اكمل له
 ولامته الدین . وقال عبدالوهاب الشعرائی فی المیزان الكبیری :
 فلا ینبغی لأحد التقرب الى الله تعالى الا باذن الشارع فیه

۱ - وهو الاسم محمد بن ولید ابوبكر الطرطوشی محدث الاندلس
 صاحب التصانیف المتوفی سنة ۵۲۰ او سنة ۵۲۵ ؛ وانظر
 التفصیل فی کتابنا ضیاء النور ص ۱۹۷ ج ۱ .
 ۲ - الشاطبی فی الاعتصام ص ۵۱۱ ، ۵۱۲ .

وانشرت نفسه . وقال في المدخل : الزيادة على فعله بدعة
واقله كراهة (ص ۳۸۰ ج ۳) .

وقال الامام ابن تيمية : وموت السنن اما بزيادة واما
بنقص .^۱

التفریع : فتفرع على ما سبق تبصرة

وقد زادوا اوصافا للأولياء الكرام والانبیاء العظام
مشرکین بالله العظیم فقالوا بعلم الغیب لهم وان لهم التصرف
فیما یختارون ویهبون للناس ما یشاءون وتقربوا بهم الى الله
العظیم بالوسائل الشریکیة کالمشرکین الذین كانوا یقولون :
«ما نعبدهم إلا لیقربونا الى الله زلفی.» ویستغیثون بهم فی الشدائد
ویتضرعون الیهم ویقبلون اعتبارهم ویطوفون حول قبورهم
وینذرون لهم ویسجدون فوق عابدى اللات والعزی ،
وترکوا الزیادة الشریعیة الی هی الدعاء للمیت والاتعاظ
والاعتبار للزائر وابتدعوا زیارة البدعیة الی یسألون
من الموتی النصر والرزق والعافیة من الأمراض وقضاء الدین
وتفریج الكربات الی کان عباد الاصنام یسألون منهم ، وجعلوا
من العبادة لغير الله تعالى کالدعاء والاستغاثة والنذر والنحر
وغیرها ، فعظم اهل البدع تعظیما محمدا زائدا فی الدین کشد
الرحال الى القبور وتعظیم النبی ﷺ بليلة ولادته والقیام
عند ذکره فی المیلاد و تقبیل الابهامین فی الاذان وتوصیفه

۱ - اقتضاء الصرأة المستقیم ص ۴۸ .

علیہ السلام بصنات الربویة . ومنهم اثبتوا فی الدین ما لم یکن لها ذکر فی الكتاب والسنة کالقول بالصادر الاول وتجرد الواجب وبساطته وتنزیهه تعالیٰ مما لم یرد الشرع بها من التركیب العقلی والعینیة وزیادة الصفات وتأویل المتشابهات واثبات الجوهر الفرد وابطال الهیولی والقول بالایجاب وغیر ذلك مما یدکرونه فی فن الالهیات ، نهی بدعات حقیقیة ان یعدونها من الامور الدینیة وإلا فهی لغو و لهذا حرم تدریسها فی المساجد .^۱

واما اهل السنة والجماعة فیثبتون لله وحده ما ثبت لنفسه وینفون عنه تعالیٰ ما نفی الله سبحانه عن نفسه ویسکتون عما سکت من غیر نسیان .

فیا اهل البدع انشدکم الله والاسلام ان تقولوا ای الفريقین احسن مقاما : المتبعون لما فعله رسول الله ﷺ واصحابه ام المخترعون فی دین الله ما لم یأذن به الله ورسوله ﷺ فاتبعتم ما لم یزل به علیکم سلطانا ، فأی الفريقین احق بالامن إن کنتم تعلمون .

وكان الناس فی كفر عظیم فجاءوا بالرشاد فابطلوه .
فلك فی كل قول او فعل یقولون ویفعلون ان تقول : هذا من الدین فبین لنا من سنة النبی ﷺ واصحابه بهذه الصفة وإلا فهو زیادة فی الدین ، وقد کمل الدین قبل ، والزیادة مردودة علی

۱ - التفصیل فی ایضاح الحق الصریح للامام الشہید ، و ضیاء النور

صاحبها وإلا فانك تزعم ان الدين كان ناقصا او كتمه رسول الله ﷺ واصحابه رضی اللہ عنہم .

الأصل الثاني

الثواب في الاتباع لا في الابتداء لرسوله ﷺ من جزء الايمان

قال الله تعالى: «واطيعوا الله واطيعوا الرسول» قال عطاء: ١
 طاعة الله ورسوله طاعة الكتاب والسنة . قال الله تعالى : «قل ان
 كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله
 غفور رحيم» وقال تعالى: «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما
 شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا
 تسليما» وقال: «اتبعوا ما انزل إليكم من ربكم .» قال العيني :ومن
 محبته نصر سنته والذب عن شريعته ٢ وقد فرض الله طاعة رسول
 الله ﷺ مقرونة بطاعته قال الله تعالى : «وما كان لمؤمن ولا
 مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا ان يكون لهم الخيرة من
 امرهم» الآية . وامر الامة والامراء ان يردوا أمرهم فيما
 اختلفوا فيه وتنازعوا الى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فقال:
 «يا ايها الذين آمنوا أطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر
 منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله ورسوله ان كنتم
 تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ واحسن تأويلا» الآية .
 فجعل الرد إلى كتاب الله وسنة رسوله لا إلى اولى الامر .

١ - جامع بيان العلم وفضله ص ٢٩ ج ٢ .

٢ - العيني ص ١٦٩ ج ١ .

وقد جعل الله سبحانه يعثهم لرسوله ببعته كما في آية سورة
 الفتح . ۱۰؛ واعلمهم ان طاعته طاعة الله تعالى كما في آية سورة
 النساء . ۸؛ ومن اطاع الرسول فهو مع النبيين والصديقين
 والشهداء والصالحين كما في آية سورة النساء . ۷؛ وان دعاهم الى
 رسول الله ﷺ دعاء الى حكم الله تعالى وحذر من خالف عن
 امر رسوله فقال : «فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم
 فتنة او يصيبهم عذاب اليم» ؛ وان طاعته هدايته وهدى مستقيم
 وان سنته حكمة .

قال الامام الشافعي : ۱ ذكر الله الكتاب وهو القرآن وذكر
 الحكمة فسمعت من ادبى من اهم العلم بالقرآن يقول الحكمة
 سنة رسول الله ﷺ وهذا يشبه ما قال : والله اعلم لأن القرآن
 ذكر واتبعته الحكمة وذكر الله منه على خلقه بتعليمهم فلم
 يخبر؛ والله اعلم ان يقال الحكمة ههنا سنة رسول الله . وقال الامام
 الشافعي : وما من رسول الله فيما ليس لله فيه حكم فبحكم الله سنة .
 وكذلك اخبرنا الله في قوله : «وانك لتهدى الى صراط مستقيم
 صراط الله الذى له ما فى السموات وما فى الارض .» وقد سن
 رسول الله مع كتاب الله ، ومن فيما ليس فيه بعينه نص كتاب
 وكل ما من فقد الزمنا الله اتباعه وجعل فى اتباعه طاعته وفى
 الاعراض عن اتباعها معصيته التى لم يعذر بها خلقا ولم يجعل
 له من اتباع سنن رسول الله مخرجا . وعن ابن مسعود ان
 رسول الله ﷺ قال : «ليس من عمل يقرب الى الجنة الا وقد

امر تکم به ولا عمل يقرب الى النار الا قد نهيتكم عنه“ الحدیث،
رواه الحاكم في المستدرک . ولا شك ان النبي ﷺ نهى عن
الاحداث والابتداع . وفي رواية : ”ما تركت شيئا مما امركم الله به
إلا وقد امرتكم به ، ولا تركت شيئا مما نهاكم الله عنه الا وقد
نهيتكم عنه“ الحدیث . وعن عبدالله بن مسعود : لو تركتم سنة
نبيكم لضلتم ۱ .

وعن ابن عباس: ”ليس منا من عمل بغير سنتنا.“ رواه السيوطي
في الجامع الصغير . وعن ابي هريرة : تركت فيكم امرين لن تضلوا
بعدهما : كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض.“
رواه الحاكم وقد بوب الامام البخاري في صحيحه فقال : باب
الاعتداء بأفعال النبي ﷺ وقال باب الاعتداء بسنن النبي ﷺ
والهداية محصورة باتباع السنة ، كما قال تعالى : «وان تطيعوه
تمتدوا» . والضلالة والغواية في اتباع الهوى كما قال تعالى :
«ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله.» ولهذا كان السلف
يوصون بالتمسك بلزوم السنة كما كتب الخليفة الراشد عمر
ابن عبدالعزيز حين استشاره عدي بن الطاة في القدرية : اما بعد
فاني اوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع سنته وكفوا
مؤنثة فليكن بلزوم السنة فان السنة انما سنها من قد عرف
ما في خلاقها من الخطأ والزمل والحقم والتعمق فارض لنفسك
ما رضى به التوم لانفسهم فانهم على علم قد وقفوا وقال
عمر بن عبدالعزيز : من رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده

سنتا الاخذ بها اتباع لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لاحد بعد هولاة تبدلها ولا انظر في شيء خالفها من اهتدى بها فهو مهتد ، ومن استنصر بها فهو منصور ، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت مصيرا . وكان مالك اذا حدث بها ارتج مروا .^۱ وقال سيدنا ابو بكر لصديق^{رض} في خطبته خطبها من بعد الغد من متوفى رسول الله ﷺ : وانما انا متبع ولست بمبتدع فان استتمت فتابعوني وان زغت فقوموني .^۲ وخطب عمر بن الخطاب^{رض} يوم الجمعة فقال : اللهم اني اشهدك على امراء الامصار اني انما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم .^۳ واخذ عبد الرحمن بن عوف^{رض} يد عثمان^{رض} فقال : هل انت مبايعي على كتاب الله وسنة نبيه وفعل ابى بكر^{رض} وعمر^{رض} قال : اللهم نعم .^۴ وفيما كتب عثمان^{رض} الى اهل الامصار قال : فعلت فيهم ما يعرفون ولا ينكرون تابعا غير مستتبع متبعا غير مبتدع مقتديا غير متكاف .^۵

وقام قيس بن سعيد نائبا عن علي بن ابي طالب^{رض} فخطب وقال : الحمد لله الذي جاء بالحق امانات الباطل وكبت الظالمين ايها الناس انا قد بايعنا خير من نعلم بعد محمد نبينا ﷺ

-
- ۱ - ديباج المذهب ص ۲۴ .
 - ۲ - تاريخ الطبرى ص ۲۴۴ ج ۲؛ وصفوة الصفوة ص ۹۸ .
 - ۳ - الطبرى ص ۱۹ ج ۵ .
 - ۴ - الطبرى ص ۴۴ ج ۵ .
 - ۵ - الطبرى ص ۱۰۵ .

قوموا ایہا الناس فبايعوا علی کتاب اللہ تعالیٰ : عزوجل
وسنة رسوله ﷺ فان نحن لم نعمل لكم بذلك فلا ببيعة لنا عليكم
فقام الناس فبايعوا ۱. واخرج الدارمی ان عمر بن عبدالعزيز
خطب فقال : يا ايها الناس ان الله تعالى لم يبعث بعد نبيكم نبيا
ولم ينزل بعد هذا الكتاب الذي انزله عليه كتابا ، فما احل الله
على لسان نبيه فهو حلال الى يوم القيامة وما حرم على لسان
نبيه فهو حرام الى يوم القيمة ؛ الا واني لست بقاض ولكني
منفذ ، ولست بمبتدع ولكني متبع ولست بغير منكم غير اني
اثقلكم حملا ؛ الا وانه ليس لاحد من خلق الله ان يطاع في
معصية الله ؛ الا هل اسمعت ۲.

وقال الامام الغزالي ۳ واقتصر على اتباع السنة ، فالسلامة
في الاتباع . ثم قال : فيكفيك من منقعة العقل ان يهديك الى
صدق النبي ﷺ ولازم الاتباع فلا تسلم الا به والسلام ۴ وقال
في الاعتصام : الثواب في الاتباع لا في الابتداع ۵ .

وقال شفيق بن ادهم البلخي ۶ : دخل الفساد في الخلق من
سنة اشياء ، اولها ضعف النية في عمل الآخرة ، والثاني صارت

-
- ۱ - الطبري ص ۲۸۸ ج ۵ .
 - ۲ - الدارمی ص ۶۳ ؛ والاعتصام ص ۶۵ .
 - ۳ - الاحياء ص ۹۲ ج ۲ .
 - ۴ - الاعتصام ص ۱۵۰ ج ۱ و ص ۱۵۴ . وهكذا في المدخل في مواضع
عديدة ص ۱۲۰ ج ۱ ، ص ۱۲۱ ج ۱ ، ص ۱۵۱ ج ۱ ،
ص ۱۹۲ ج ۱ ، ص ۲۸۸ ج ۱ و ص ۱۹ ج ۲ ، ص ۲۹۰ ج ۱
ص ۲۰۰ ج ۲ ، ص ۲۲۵ ج ۲ ، ص ۲۵۶ ج ۲ ، ص ۲۷۴
ج ۲ .

ابدانہم رہینۃ بشہواتہم ، والثالث غلبۃ طول الامل حتی قرب اجلہم ، والرابع اتبعوا اہوائہم ونبذوا سنتہ رسول اللہ ﷺ وراء ظہورہم ، والخاص اثر وارضی المخلوقین فیما یشتہون علی رضی خالقہم فیما یکرہون ، والسادس جعلوا زلات السلف دیناً ومناقب لانفسہم .^۱

وقال سلطان العلماء الامام عز بن عبد السلام المتوفی ۵۶۶ھ : السعادة کلها فی اتباع الشریعة فی کل ورد وصدور ونبذ الهوی فیما یخالفها فقد قال تعالیٰ : «فمن اتبع ہدای فلا یضل ولا یشقی» ای فلا یضل فی الدنیا عن الصواب ولا یشقی فی الآخرة بالعذاب . وقال ابن عباسؓ فی قوله تعالیٰ : «اتبعوا ما انزل الیکم من ربکم» الكتاب والسنة وقال الخیر کلها فی الطاعات ، والشر کلہ فی المخالفات ، ولذلك جاء القرآن بالحث علی الطاعات دقها وجلها قلیلها وكثیرها جلیلها وحقیقہا انتهى .^۲

وفی المواہب اللدنیة : ولهجة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علامات اعظمها الاقتداء بہ واستعمال سنتہ وسلوک طریقته والاهتداء بہدیه وسیرتہ والوقوف عندما حدثنا من احکام شریعتہ . وقال : من اعرض عن الكتاب والسنة ولم یتلق العلم من مشکاة الرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ویدعون علما لدنیا اوتیہ فهو من لدن الشیطان . وقال : فالعلم اللدنی نوعان : لدنی رحمانی ، ولدنی شیطانی . وقد ذکرنا فی ضیاء النور اقوال الائمة

۱ - المدخل ص ۱۵۴ ج ۳ .
۲ - قواعد الاحکام ص ۱۶ ج ۱ .

العظام واولیاء الكرام فی اتباع السنة بما لا مزید علیها . وان الشرط لصحة الاعمال اتباع السنة كما قال البيضاوی : الصالحة من الاعمال ما سوغها الشرع . وقال فی المدخل : الثواب انما یترتب علی امثال الكتاب والسنة واتباع السلف الماضین وكانوا رضی الله عنهم یتمثلون السنة فی اعمالهم ویحافون مع ذلك .^۱

وقال الامام ولی الله الدهلوی^۲ : انتظام الدین علی السنة .^۳ وقیل انما الدین اتباع . لا ابتداء وابتداء . بل علی ما كان رأیا . فكفاكم منه ذا ان شئت ان ترد بهذا الاصل كل بدعة فتقول فی هذا الامر لا یكون اتباعا للرسول صلی الله علیه وسلم وما لا یكون من اتباع النبی صلی الله علیه وسلم فلیس فیہ قرابة او تقول اكان النبی صلی الله علیه وسلم یفعل هذا ام لا ، فان لم یفعل ولا امر به فكیف یسعدك ان تعمل . وكان الناس فی جهل عظیم . فجاءوا بالیقین فاذهبوه .

التفریع

وقد تركوا الاتباع لما جاء به الرسول صلی الله علیه وسلم واحداثوا فی الدین ما لم یكن متبعین لسادتهم وكبرائهم كتخصیص الاوقات للعبادات كلیلة الجمعة لقراءة سورة الملك والصدقة للمیت والاربعین وبعد الحول وتخصیص السورتین فی الثالث والعشرین من رمضان والعرس والمیلاد تخصیص الامكنة

۱ - المدخل ص ۱۸۱ ج ۳ .

۲ - حجة الله البالغة ص ۱۷۰ .

من غیر ما خصها الشارع للعبادات .

الاصول الثالث في الاتباع

والاتباع كما يكون في الفعل كذلك يكون في الترك
لانه قد ثبت ان عدم النقل يدل على الكراهة وان ما لا دليل
عليه فهو مردود ، قال الله تعالى : «وما اتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا» . وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن الاحداث في الدين كما قال : «واياكم ومحدثات الامور ، فان
كل محدثة بدعة» . وقال الله تعالى : «ولا تقف ما ليس لك به
علم» . وقال تعالى : «قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين .»
واعلم ان سنة النبي صلى الله عليه وسلم كما تكون في
الفعل تكون في الترك ، وكما نتقرب الى الله بفعل ما فعله
النبي صلى الله عليه وسلم كذلك نتقرب إلى الله بترك ما تركه
النبي صلى الله عليه وسلم ، فالفاعل لما ترك كالتارك لما فعل .
والكلام مفروض في ترك شيء لم يكن في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم مانع منه وتوفرت الدواعي على فعله وذلك كتركه
الاذان للعیدین والغسل لكل صلاة وصلاة ليلة النصف من
شعبان والاذان للتراویح والدعاء بعد السنن بهيئة الاجتماع
و العجم للموق . وقد ثبت ان اكبر الكبائر القول على الله .
وقال الامام ولی الله الدهلوی : «وان الله حکم بالواجب
والمندوب والمباح والمكروه والحرام الى ان قال : فمن اخبر
بان هذا واجب أو حرام من غير مثبت وثقة فقد اقترى على الله

الکذب .۱

وقال ابن حجر في فتواه : وكذا ما تركه صلى الله عليه وسلم مع قيام المقتضى فيكون تركه سنة وفعله بدعة مذمومة .
وفي المواهب اللدنية وشرحه للزرقاني : ثبت ان الانقياد له في جميع أقواله وأفعاله وجوداً وعدماً إلا ما خصصه الدليل به طاعة له بالآية منطوقاً ۲ .

وقال القسطلاني : وتركه سنة في حقنا يعني ان ما تركه يسن لنا تركه ان لم يقم دليل آخر على طلبه منا كما ان فعله سنة يسن لنا اتباعه فيه الا لدليل على انه من خصائصه ۳ .
وقال صاحب الهداية : ان الزيادة على اربع في نوافل النهار مكروهة وعلل لذلك انه عليه السلام لم يزد على ذلك ولولا الكراهية لزد تعليماً للجواز انتهى . وقال فيه : وليس في الكسوف خطبة لانه لم ينقل فجعل عدم النقل دليلاً وهكذا قال ولا يتنفل في المصلى قبل صلاة العيد لانه عليه السلام لم يفعل مع حرصه على الصلاة وهكذا في الاختيار شرح المختار وفي السعاية وقد تقرر في موضعه ان مالا دليل عليه مردود ولا يجوز التقليد فيه بل يرد لما روى عن عائشة رضي الله عنها : ”من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد“ أي مردود فان الاقتداء لا يكون الا بالنبي صلى الله عليه وسلم ۴ .

-
- ۱ - تفهيمات ص ۲۱۱ ج ۱
 - ۲ - المواهب اللدنية ص ۲۷۸ ج ۶ .
 - ۳ - القسطلاني ص ۲۳۵ ج ۷ .
 - ۴ - السعاية شرح شرح الوقاية ص ۲۶۵ ج ۲ .

وقال الشيخ عبد الحق المحدث دهلوی فی شرح مشکوٰۃ :
واتباع ہمچنانکہ در فعل واجب است در ترک نیز می باید
کرد پس آنکہ مواظبت نما یدبر فعل آنچه شارع نکره باشد
مبتدع بود کذا قاله المحدثون^۱ .

وقال الملا علی القاری^۲ : والمتابعة كما تكون في الفعل
تكون في الترك ايضاً فمن واطب على فعل لم يفعله الشارع
فهو مبتدع^۱ .

وقال ابن الهمام في فتح القدير : نفي المدرك الشرعي
يكفي لنفي الحكم^۲ .

وفي كتاب المولوی علی الحسامی : ولا يكون الحكم
الشرعي ثابتاً إلا بدليل شرعي .

وفيه ايضاً : فعدم فعله يدل على الكراهية^۳ .

وقال الشامی : فما لم يوقف على دليل المشروعية لا يحل
فعله بل يكره ، ثم نقل ذلك عن المنية والصرخسي والخلصة
والبدائع والحلية؛ والبحر .

وقال الامام ابن تيمية^۴ : فاما الفعل الذي لم يشرعه
هو لنا ولا امرنا به ولا فعله من لنا ان نقاسي به فيه ؛ فهذا
ليس من العبادات والقرب فاتخاذ هذا قرينة مخالفة له صلى الله

۱ - شرح المشکوٰۃ للملا علی القاری ص ۴۱ .

۲ - فتح القدير باب الاستسقاء ص ۶۸ ج ۲ .

۳ - الشامی ص ۷۷۸ ج ۱ ؛ واقله كراهة ص ۲۱۰ ج ۳ و ص ۲۵۵
و ص ۲۵۲ و ص ۱۸۸ .

۴ - ص ۶۲۲ وهكذا في ص ۳۸۰ ج ۱ و ص ۷۷۸ .

علیہ وسلم .^۱

وفی العناية : عدم النقل من النبی صلی اللہ علیہ وسلم یدل

علی عدم فعلہ .^۲

وفی طریق الوصول اعلم ان سنة النبی صلی اللہ علیہ وسلم
كما تكون بالفعل تكون بالترك . فلما كلفنا الله تعالى باتباع
النبي صلی اللہ علیہ وسلم فی فعله الذی يتقرب به اذا لم يكن
من الخصوصيات كذلك طالبنا باتباعه فی تركه فيكون الترك
سنة ولا نتقرب الى الله تعالى بترك ما فعل ، لا نتقرب اليه بفعل
ما ترك ، فالفاعل لما ترك كالتارك لما فعل ، ولا فرق بينهما
انتهى .^۳

وفی مجالس الابرار : قالوا كما ان فعل ما فعله علیہ السلام
كان سنة كذلك ترك ما تركه علیہ السلام مع وجود المقتضى
وعدم المانع منه كان سنة ايضا ، فانه علیہ السلام لما امر
بالاذان فی الجمعة دون العیدین كان ترك الاذان فیهما سنة .
ولیس لاحد أن یزید ویقول هذا زیادة العمل الصالح لا یضر
زیادتها اذ یقال له هكذا تغيرت أديان الرسل وتبدلت شرائعهم
فان الزیادة فی الدین لوجازت لجاز أن یصلی الفجر اربع ركعات
والظهر ست ركعات ویقول هذا زیادة العمل الصالح لا یضر
زیادته ولكن لیس لاحد أن یقول ذلك لان ما ببديه المبتدع

۱ - مجموعة الرسائل ص ۹۸ ج ۵ .

۲ - العناية ص ۲۰۶ ج ۲ . وهكذا فی مائة مسألة ص ۲۸ ج ۷۵

و ص ۱۴۱ .

۳ - طریق الوصول ص ۱۰۶/۲۸ .

من المصلحة والفضيلة إن كان ثابتا في عصره عليه السلام ومع هذا لم يفعله عليه السلام ، فيكون ترك مثل هذا الفعل سنة مقدمة على كل عموم وقياس ، فمن عمل به مع اعتقاد انه مشروع في الدين يكون فاسقا ومبتدعا ، لان الفسق اعم من البدعة ، فكل بدعة فسق من غير عكس ، وكذلك البدعة شر من الفسق فان من يفعل البدعة فهو ينتقص الرسول وإن كان في زعمه انه يعظمه بالبدعة انتهى .

وقال الامام الغزالي[ؒ]: قال بعض العلماء ما تكلم فيه السلف فالسكوت عنه جفاء وما سكت عند السلف فالكلام فيه تكلف ص ۸۱ ج ۱ .

قال في المدخل : وكل ما ليس له اصل في الشرع يتعين طرحه وترك المبالاة به والله الموفق . وقال : الزيادة على فعله بدعة^۱ واقله كراهة . وقد ذكر الحافظ ابو شامة في الباعث هكذا في ص ۷ فالتارك للاوامر تدينا ابتداع وكصلا فسق وكذا المانع من تناول ما احل الله من غير عذر شرعي فهو خارج عن السنة والعامل بغير السنة تدينا هو المبتدع بعينه . هكذا قال الشاطبي في الاعتصام .

وقد ابتدعوا بدعا في دين الله ليس لهم بذلك برهان وحجة من الكتاب والسنة الا اتباع الظن او الفقه العوائد كالمشركين او اتباع المشايخ الذين مضوا عليها «سالمهم بذلك

۱ - مجالس الابرار ص ۱۲۷ .

۲ - المدخل ص ۱۱۷ ج ۲ .

من علمه ، «ان يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون .»
 وهذه القاعدة تنفعك في رد جميع ما احدثوه من البدعات
 والفت النفوس بها مذقرون متطاولة .

قال الشاطبي : ان المتروك ضربان ، ضرب سكت عنه
 الشارع لعدم المقتضى له كالنوازل الحادثة بعد وفاة النبي ﷺ فاحتاج
 اهل الشريعة الى النظر فيها واجرائها على ما تبين في الكليات التي
 كمل بها الدين وإلى هذا الضرب ترجع جميع المسائل التي
 نظر فيها السلف الصالحون . والضرب الثاني ان يسكت الشارع
 عن الحكم الخاص أو يترك أمراً من الامور وموجبه المقتضى له
 قائم وسببه في زمان الوحي موجود ولم يحدد فيه الشارع امراً
 زائداً على ما كان من الحكم العام في امثاله فهذا القسم باعتبار
 خصوصه هو البدعة المذمومة شرعاً ثم مثل الشاطبي لذلك
 بسجود الشكر واسقاط الزكاة من الخضروات والبقول مع عموم
 قول النبي ﷺ : "فيما سقته السماء والعيون العشر وفيما سقى
 بالنضخ نصف العشر." ومثله تحريم نكاح المحلل وانه بدعة منكرة
 مع وجود المقتضى ولم يشرع ذلك ومع حرص رفاة على
 رجوعها اليه دل على ان التحليل ليس بمشروع انتهى بتصريف .
 وقال الحافظ ابن القيم^٢ : اما نقلهم لتركه ﷺ فهو نوعان
 احدهما تصريحهم بانه تركه كذا وكذا . والثاني عدم نقلهم
 لما لوفعله لتوفرت همهم ودواعيهم أو اكثرهم او واحد منهم
 على نقله فعثبت لم ينقله واحد منهم البتة ولاحدث به في مجمع
 ابداً علم انه لم يكن وهذا كتركه التلطف بالنية عند دخوله

فی الصلاة وترکه الدعاء بعد الصلاة مستقبل المامومین ثم ذکر الامثلة وقال : ومن الممتنع ان يفعل ذلك ولا يتقله عنه صغیر ولا کبیر ولا رجل ولا امرأة البتة وهو مواظب علیه هذه المواظبة لا یحل بها يوما واحدا ثم مثل وقال : ومن ههنا یعلم ان القول باستحباب ذلك خلاف السنة فان تركه ﷺ سنة كما ان فعله سنة فاذا استحبینا فعل ما تركه كان نظیر استحبابنا ترك ما فعله ولا فرق فان قيل من أين لهم انه لم یفعله وعدم النقل لا یتلزم عدم الفعل فهذا استدلال بعید جدا عن معرفة هدیہ و سنتہ وما كان علیه ولو صح السؤال وقیل لاستحب لنا الاذان للتراویح انتهى بتصرف .

تمتہ : التفصیل فی ارشاد الفحول للشوکانی وضیاء النور ص ۱۴۶ . اعلم ان افعال النبی ﷺ علی قسمین ، شرعی و جبلی وعادی ، فیجب الاتباع فی ما كان شرعیاً کر کعتی صلاة الصبح وثلاث رکعات للمغرب واربع رکعات للظہر والعصر والعشاء فهذا القسم بیان النص ومنه قطع ید السارق من الکوع .

واما ما یتكون عادیا كالقیام والقعود ومتی اكل وشرب فلا نزاع انه علی الاباهة بالنسبة الیه و إلى أمته . ومنها ما یتكون من خواصہ ﷺ كالزیادة علی اربع نسوة والوصال فی الیوم فلا یدل التشریک بیننا وینہ اجماعاً .

وما لیس جبلیاً ولا محتصاً به ولا یبانا فان قصد فیہ التقرب الی الله تعالی ، فقیل یجب الاتباع ، وقیل یندب ، وقیل ینباح ، وقیل الوقف . وإن لم یقصد القربة فیہ ، ففیہ الاقوال الاربعة المذكورة

والظاهر من اقوال العلماء ان محض الفعل لا يدل على التنبؤ لان الصحابة رضی الله عنهم كانوا احرص الناس على اتباع النبي ﷺ وكانوا يشاهدون منه . ولما لم يظهر لهم القرينة لم يتخذوه ديناً كما روى عن انس رضي الله عنه كان لعن رسول الله ﷺ قبل ان فلم يتخذوه سنة والا لبقى بين الانام ومكث رسول الله في الغار بعيداً عن الكفار ومكث اياماً ولم ينقل ان احداً منهم ذهب الى ذلك الغار ليعتبد فيه . وأخذ طريق الساحل فيما كان مهاجراً الى المدينة ولم يقل بذلك احد من الصحابة انه سنة ، وثبت في الصحيح انه ﷺ في يوم بدر جاء الى ادنى ماء من بدر فقال له العباب بن المنذر : يا رسول الله ارأيت هذا المنزل أمنزلاً أنزلك الله ، ليس لنا ان نتقدم ولا نتأخر عنه ام هو الرأي والحرب والمكيدة . قال : بل هو الرأي والحرب والمكيدة . فقال : يا رسول الله ليس هذا بمنزل . فانهض الناس الخ وغير ذلك .

التفريع

وعلى ذلك نهى على رضي الرجل الذي اراد ان يصلي في الجبانة قبل صلاة العيد ، فنهاه على رضي فقال الرجل : يا امير المؤمنين اني اعلم ان الله تعالى لا يعذب على الصلاة . فقال على : واني اعلم ان الله لا يثيب على فعل حتى يفعله عليه السلام أو يبحث عليه فيكون صلاتك عبثاً ، والعبث حرام ، فلعله تعالى يعذبك بها لمخالفتك لتبئيه عليه السلام . وقال صاحب الهداية : يكره ان يتنفل بعد

الفجر اکثر من رکتی الفجر لانه عليه السلام لم يزد عليها مع حرصه على الصلاة فانظر كيف جعل عدم فعله عليه السلام في باب العبادات دليلا على الكراهة .^۱

وكذلك قالوا ببدعة التمجير والتذكار كما في المدخل وكذلك اخترعوا الصلاة المسماة بالقضاء العمري والذكر امام الجنائز والذكر الجهرى والعرس والميلاد والقوال وزيادة الغدية بتداول الايدي التي يسمونها الاسقاط والذكر خلف المشايخ في السكك و ليلة المعراج وبدعات عاشوراء وقد ترك النبي عليه السلام واصحابه^۲ قراءة القرآن على القبور رحمة بالميت والعزم للموتى والصلاة والسلام عقب الاذان وقيام المولد واتخاذ الموسم والعرس .

وكل هدى النبي قد رجح

فما ايح افعال ودع ما لم ييح

الاصل الرابع: الاقتداء بالصحابة رضی الله عنهم من الدين

وعن العرباض بن سارية وفيه : "فعلیکم ما عرفتم من سنتي

وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى ."^۳

وعن ابن مسعود^۴ : من كان منكم متأسيا فليتأس بأصحاب

محمد ﷺ فانهم كانوا ابرهه الامة قلوبا واعمقها علما وأقلها

تكلفا وأقومها هديا وأحسنها حالا اختارهم الله لصحبة نبيه

۱ - وهكذا في مجالس الابرار ص ۱۲۹ .

۲ - رواه الحاكم في المستدرک ص ۱۹۷ ج ۱ ؛ و ابوداود ص ۲۸۷

ج ۱ ؛ والترمذی ؛ وابن ماجه وفي المشكاة .

ﷺ واقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم فانهم
كانوا على الهدى المستقيم^۱.

وروی الطیالسی عن عبد الله قال : ان الله نظر في قلوب
العباد فاختر محمدا فبعثه برسالته وانتخبه بعلمه ثم نظر في
قلوب العباد فاختر له اصحابه فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه
ﷺ فما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه قبيحا فهو
عند الله قبيح^۲.

وقال ابراهيم النخعي المتوفى سنة ۹۵ هـ شيخ الامام أبي
حنيفة^{رحم} : لو رأيت الصحابة يتوجهون الى الكوعين لفعلت
كفعلهم وان كنت اقرءها الى المرافق لانهم ارباب العلم
واحرص الخلق على اتباع رسول الله ﷺ ولا يتمون في شيء من
الدين ولا يظن ذلك بهم إلا ذو رية في دينه^۳ فكل ما لم
يفعلوه اذا فعل بعدهم كان نقصا في الدين انتهى^۴.

وفي مجالس الابرار عن الاغاثة : فلا يغرنك أطباقهم على
ما احدث بعد الصحابة^{رحم} بل ينبغي ان تكون حريصا على
التفتيش عن احوالهم واعمالهم فان اعلم الناس وأقربهم الى الله
تعالى أشبههم واعرفهم بطريقهم اذ منهم اخذ الدين وهم اصول
في نقل الشريعة عن صاحب الشرع ينبغي ان لا تكثرت
بمخالفتك لأهل عصرك في موافقتك لأهل عصر النبي ﷺ^۵.

- ۱ - المدخل ص ۶۱ ج ۱ .
- ۲ - مسند الطيالسی ص ۲۴ .
- ۳ - المدخل ص ۱۲۲ .
- ۴ - المدخل ص ۲۶۴ ج ۴ و ص ۱۲۲ ج ۱ .
- ۵ - مجالس الابرار ص ۲۹۹ .

وقال ابو شامة : وحيث جاء الامر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه وان كان التمسك به قليلا والمخالف له كثيرا لان الحق ما كان عليه الجماعة الاولى وهم الصحابة ولا عبرة لكثرة الباطل بعدهم انتهى . وقد ذكر في المدخل : وبالجملة ان كل ما احدثت بعد السلف لا يخلو اما ان يكونوا علموه وعلموا انه موافق للشريعة اولم يعلموا به ومعاذ الله ان يكون ذلك لانه يلزم منه تنقيصهم وتفضيل من بعدهم عليهم ومعلوم انهم اكمل الناس في كل شئ واشدهم اتباعا وان يكونوا علموه وتركوا العمل به ولم يتركوه الا لموجب او وجب تركه فكيف يمكن فعلة وهذا مما لا يتعقل واما ان يكونوا لم يعلموه فيكون من ادعى علمه بعدهم اعلم منهم وافضل واعرف بوجوه البر واحرص عليها ولو كان ذلك خيرا لعلموه واظهرلهم ومعلوم انهم اعقل الناس واعلمهم . وقال في شرح جوهره التوحيد : وان كل خير في اتباع سلف الامة في امر الدين منهم يؤخذ ومن طريقهم يعرف لان القرآن نزل على الرسول وهو بين ظهرانيم قوم ادري الناس لخلاله وحرامه وعقائده وعباداته ومعاملاته في امور الدين في جماتها وتفضيلها نتلقى عنهم فما كان من القرب في عهد الصحابة والتابعين فهو قرابة مالم يكن كذلك فليس من القرب انتهى .^١ والاحاديث والآثار تدل على اتباعهم كما رواه البغوي عن ابن عمر : "اصحابي كالنجوم فبايهم اتديتم اهتديتم . " وهكذا

رواہ ابن عدی فی الکامل بلفظ ”بایہم اخذتم“ . وقد رواہ البیہقی
باسانید متنوعہ یرتقی بہا الی درجۃ الحسن . فالحدیث حسن .
ومثله رواہ البیہقی فی المدخل والدارقطنی فی الفضائل وابن
عبد البر و عبد بن حمید فی مسنده والدارمی والسنجری فی الابانۃ
والحاکم انتهى ملخصا من تحفة البیضاء .^۱

وقال الامام احمد : اصول السنة عندنا التمسك بما كان
عليه اصحاب رسول الله ﷺ والافتداء بهم وترك البدع وكل
بدعة فهي ضلالة .

وفی مجالس^۲ الابرار : ولا يجوز ان يقلد الانسان في دينه الا
من هو صاحب الشريعة او من شهد له صاحب الشريعة
بالخير لا من شهد له بالكذب ونهى عن الاعتماد له بقوله
عليه السلام: ”خير القرون قرني الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب“ فلا تعتمدوا اقوالهم وافعالهم
فان كل من اتى بعدهم يقول في بدعة انها مستحبة ثم يأتي على
ذلك بدليل خارج عن اصولهم فذلك غير مقبول منه لان التقليد
والافتداء بالغير بمجرد حسن الظن انما يجوز لمن كان محتهدا
عدلا لا لمن كان مقلدا لكن لما انقطع الاجتهاد منذ زمن طويل
انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد في نقل كتاب معتبر متداول
بين العلماء واخبار عدول موثوق به في علمه وعمله فلا

۱ - وقد تكلم الحفاظ على هذا الحديث كما ذكرنا في ضياء النور

ص ۱۲۲ ج ۱ .

۲ - مجالس الابرار ص ۲۰۰ .

یوز العمل بكل كتاب اذ ظهر في هذا الزمان كتب جمعها
ضعفاء الرجال ولا بقول كل عالم اذ غلب الفسق في الناس
بعد القرون الثلاثة والمستور في حكم الفاسق فلا بد من العدالة
المرجحة لجانب الصدق حتى يقبل قوله في الديانات يسرنا
الله تعالى عملا موافقا لرضاه بلطفه وكرمه .

واما ما وقع عن الصحابة رضى الله عنهم ندرۃ ولم يعرفه
اکثرهم فاما اجتهاد او حديث سمعه ثم نسخ وهو لم يعلم
بذلك فان الاتباع المأمور بلنظ اصحابي جمع مكسر مضاف الى
المعرفة يفيد الاستغراق حقيقيا اى الكل او عرفيا اى الاكثر
وسكت الباقون و هكذا لفظ قرني يراد منه ما روج في هذا القرن
فكان قول عمرؓ بالنهي مأمورا وما روى عن ابن عمرؓ يكون
من خصوصياته لا يكون مأمورا ولم يواظبه احد من الصحابة
رضى الله تعالى عنهم .

وعن حذيفة[ؓ] بن اليمان انه قال : اتقوا الله يا معشر القراء
خذوا طريق من كان قبلكم والله لئن استقمتم لقد سبقتم سبقا
بعيدا ولئن اخذتم يمينا وشمالا لقد ضلتم ضلالا بعيدا . وفي رواية
اخرى قال حذيفة بن اليمان : اتبعوا سبلنا ولئن اتبعتمونا لقد
سبقتم سبقا بعيدا ولئن خالفتمونا لقد ضلتم ضلالا بعيدا .

وروى نوح الجامع عن ابي حنيفة أنه قال : عليك بالاثار
وطريقة السلف واياك وكل محدثة فانها بدعة . ذكره ابن قدامة .

وعن ابن مسعود : ”اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم .“^۱
وہكذا رواه عنه ابن وضاح . وفي رواية الدارمي : ”فقد كفيتم كل
ضلالة .“

وقال ابن كثير^۲ في التفسير : واما اهل السنة والجماعة
فيقولون كل فعل وقول لم يثبت من الصحابة فهو بدعة لانه
لو كان خيرا لسبقونا اليه لانهم لم يتركوا خصلة من خصال
الخير الا وقد بادروا اليها .^۳

وقال الامام الغزالي : البدعة عبارة عن احداث مقالة
غير ماثورة عن السلف . وقال : واما مبتدعا فمن حيث انه ابتدع
قولا لم يعهد من الصالح التصريح به .^۳

وقد ذكر عن الامام الشعبي انه قال : ما حدثوك عن أصحاب
محمد ﷺ فشد عليه يدك وما حدثوك من رأيهم قبل عليه
شعر :

فكل خير في اتباع من سلف
وكل شر في اتباع من خلف

التفريع

فالمحدثات التي احدثت بعد الصحابة رضى الله عنهم
بدعات ينبغي الاجتناب عنها كرفع الصوت بعد الجنائز والدعاء

-
- ۱ - الباعث ص ۹ .
 - ۲ - ابن كثير ص ۱۵۶ ج ۴ .
 - ۳ - فيصل التفريغ بين الاسلام والزندقة ص ۱۲ .

بمدها و قراءۃ القرآن علی القبور والمصافحة بعد صلاة الجمعة
والعیدین وترک العمل یوم الجمعة ورنع الصوت بالذکر
والانحناء عند الملاقات .

وکذلك البدعات التي تكون علی الميت وقد ذکرناها
نحو خمسين والحضور فی الختان والاذان فی القبر والصلاة
والسلام بعد الاذان وغيرها .

الاصل الخامس کل محدث بدعة فالاحداث سبب الرد والمنع

وعن عقبۃ بن عامر الجونی وابن مسعود ان رسول الله
ﷺ قال: ”انما هو اثنان الکلام، والهدی . فاحسن الکلام کلام الله
وأحسن الهدی هدی محمد ﷺ . وایا کم ومحدثات الامور فان
شر الامور محدثاتها وکل محدثة بدعة وکل بدعة ضلالة .
وعن عائشةؓ: ”من احدث فی امرنا هذا ما لیس منه فهو
رد“ متفق علیه .

وعن ابن مسعودؓ: ”کل محدثة بدعة وکل بدعة ضلالة
وشر الامور محدثاتها . وهكذا عن عمرؓ . والحديث قد رواه جم
غفیر من المحدثین فی کتبهم کما سیأتی إن شاء الله فی الاصل
الآتی .

واخرج ابوالطاهر السلفی الی ابی هريرة ان النبی ﷺ
قال : یا ابا هريرة علم الناس القرآن و تعلمه فانک ان مت و انت

کذلك زارت الملائكة قبرك كما يزار البيت العتيق ؛ وعلم الناس سنتي وان كرهوا ذلك وان احببت ان لا توقف على الصراط طرفة عين فلا تحدث في دين الله حدثا برأيك فالعلة التحذير من الاحداث والبدعة كونها محدثة ومبتدعة في الدين لا كونها خلافا لحكم الله تعالى ورسوله ﷺ وبهذا يندفع ما يقال ان النهي لم يرد بها على ان المنهي قد ورد بالاحداث والابتداع وقد حذر النبي ﷺ امته من اتباع الأمور المحدثنة وقال : "واياكم ومحدثات الامور، فان كل بدعة ضلالة ." فحكم بالضلالة للابتداع والاحداث لا لانها خلاف لحكم الله تعالى ورسوله وقد تقرر في الاصول ان ترتيب الحكم بوصف مشعر بعملية الوصف لذلك الحكم فترتيب التحذير والضلالة مشعر بكون الاحداث والابتداع علة التحذير والضلالة فالاحداث في الشرع وكذا البدعة بكل افراده ممنوع محذور لان العلة توجد في جميع الافراد ولا يجوز تقسيم الاحداث والابتداع في الشرع إلى الحسن والسيئة كما قالوا قاله الامام المجدد قدس سره في مكتوباته ، والشاطبي في الاعتصام ، وابن حجر في فتاواه . وهكذا في اصول السنن ص ۶۲ وما قسم فالمقسم هو المعنى الملقب لا الشرعي . فمن احدث شيئا يتقرب به إلى الله تعالى من قول او فعل فقد شرع في الدين ما لم يأذن به

۱ - كذا في ايضاح الحق ص ۱۰۱ ، فتاوى ابن حجر ص ۲۰۶ ، هداية السائل ص ۳۵۵ ، الاعتصام ص ۱۵۳ ، تحفة الاخيار ص ۱۹۴ و ص ۲۰۰ ، وآكام النفائس ص ۶۷ ، مائة مسألة ص ۸۶ ، ترويح الجنان ص ۱۶ .

اللہ فعلم ان كل بدعة في العبادات البدنية لا تكون إلا سيئة .
 والمحدث قسمان : قسم حدث لداعي الحاجة بعد ان لم يكن
 كنظم الدلائل لرد الشبهة التي لم تكن في زمن الصحابة ر
 او النوازل المحدثه فاحتاج اهل الشريعة الى النظر فيها
 واجرائها على الكليات التي كمل بها الدين . وكذلك ما لم
 يعمل به في عهد النبي ﷺ لمانع كصلاة التراويح في جماعة
 فان المانع منها والمواظبة عليها خوف الفريضة . فلما زال المانع
 بانتهاؤه زمن الوحي صح الرجوع فيها الى ما فعله النبي ﷺ
 ثم تركه فهذا القسم لا يعد محدثاً في الدين بل هو اظهار ما فعله
 النبي ﷺ ثم تركه لمانع كصلاة التراويح أو من المصالح
 المرسله أو الوسائل أو من قسم الاستحسان وحاصلها يرجع الى
 حفظ امر ضروري أو دفع حرج لازم في الدين فليس من المقاصد .
 والثاني ما احدث بصفة لم تكن في زمن الصحابة رضوان
 الله عليهم ولم يكن في وجودها مانع كالذكر أمام الجنائز
 والصلاة والسلام عقب الاذان وانواع النعمات في الخطب
 وفي الاذان او احدث بتخصيص وقت كلية الجمعة للمدقة
 وقراءة سورة الملك . فهذا القسم من المحدثات المذمومة
 في الدين .

وعن هشام بن عروة : "لا تسألوا الناس عما احدثوا فانهم
 قد اعدوا له جوابا ولكن سلوهم عن السنة . " وفي الاحياء : ولما
 احدث مروان المنبر في صلاة العيد عند المصلى قام اليه
 ابو سعيد الخدري ر فقال : يا مروان ما هذه البدعة فقال : انها

لیست بدعة انها خیر مما تعلم ان الناس قد كثروا فاردت ان یبلغهم الصوت فقال . ابو سعید : والله لا تأتون بغير ما اعلم ابدا والله لا صلیت وراءك الیوم وانما انكر ذلك علیه لان رسول الله ﷺ یتوكأ فی خطبة العید والاستسقاء علی قوس او عصا لا علی الصنبر وفی الحدیث المشهور : ”من أحدث فی أمرنا هذا ما لیس سنة فهو رد .“ وفی خبر آخر: ”من غش امتی فعلیه لعنة الله والملائكة والناس اجمعین .“ قیل : وما غش امتك قال : ان یتدع بدعة یحمل الناس علیها . وقال رسول الله ﷺ : ”ان الله عز وجل ملکا ینادی كل من خالف سنة رسول الله ﷺ لم تنله شفاعتی .“ ومثال الجانی علی الدین بابداع ما یخالف السنة بالنسبة الی من یذنب ذنباً مثال من عصی الملك فی قلب دولته بالنسبة الی من خالف امره فی خدمة معینة وذلك قد یغفرله فاما قلب الدولة ولا انتهى .^۱

وبالجملة فنحن نهینا عن المحدثات لقوله علیه السلام : ”وشر الامور محدثاتها .“ وحذرنا النبی علیه السلام : ”فقال . ثم یفشو الکذب .“ وقال علیه السلام فی الفرقة الناجية : ”ما انا علیه واصحابی .“ وامرنا باتباع السنة لقوله علیه الصلاة والسلام . ”علیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدين .“ وقوله علیه السلام : ”خیر امتی قرنی ثم الذین یلونهم ثم الذین یلونهم“ رواه الشیخان عن عمران ابن حصین .

وقال الشوكانی فی شرح المنتقى فی شرح حدیث : لیس علیه

۱ - احیاء العلوم ص ۸۱ ج ۲ ؛ والمدخل .

امرنا فهو رد . هذا الحديث من قواعد الدين لانه يندرج تحته من الاحكام ما لا يأتي على الحصر . ثم قال : ومن مواطن الاستدلال بهذا الحديث كل فعل وترك وقع الاتفاق بينك وبين خصمك على انه ليس من امر رسول الله ﷺ وخالفك في اقتضائه البطلان او الفساد متمسكا بما تقرر في الاصل من انه لا يقتضى ذلك الا عدم امر يؤثر عدمه في العدم كالشرط او وجود امر يؤثر وجوده في العدم كالمانع ، فعليك بمنع هذا التخصيص الذى لا دليل عليه الا وجود الاصطلاح مسندا لهذا المنع بما في حديث الباب من العموم المحيط بكل فرد من الأمور التى ليست من ذلك القبيل قائلا هذا امر ليس من امره ، وكل ما ليس من امره رد ، فهذا ارد وكل رد باطل ، فهذا باطل انتهى كلامه مختصرا . وهذا الحديث يكفيك في رد كل ما احدثوه فتقول : هذه محدثة ، وكل محدثة بدعة ، فهذه بدعة .

الأصل السادس كل بدعة ضلالة

قال الله تعالى : «ومن يضل الله فما له من هاد . ومن يهد الله فما له من مضل .» وقال تعالى : «واولئك الذين اشقوا الضلالة بالهدى .» وروى مسام عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «وشر الامور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة .» وروى ابن عساكر وفيه : «وإياكم والبدعة فان كل بدعة

۱ - وهكذا اخرج الامام احمد ص ۲۰ ، ص ۲۷ ج ۴ ، وابوداود ص ۲۸۷ ، والحاكم ص ۹۷ ج ۱ ، وابن ماجه ص ۵ ، ورواه الترمذى ، ص ۹۲ ج ۲ والدارسى ص ۲۶ .

ضلالة وكل ضلالة تصیر الى النار. " وهكذا اخرج اللالكائي
 عبد الله بن الحسن المتوفى ۴۱۸ هـ في السنة من رواية شبابة
 واخرج محمد بن وضاح في كتاب البدع والنهي عنها ۲۳ عن
 جابر بن عبدالله وعن العرباض بن سارية ، وهكذا في الاحياء
 ص ۷۹ ج ۱ . وعن عمر بن الخطاب انه كان يقول : اصدق القليل قيل الله
 وان احسن الهدى هدى محمد ﷺ ، وشر الامور محدثاتها ، الا
 وان كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار . وهكذا
 عن ابن مسعود رضي الله عنه واخرج ابو نصر السنجري وابن عساكر عن
 عقبة بن عامر الجهني وعن ابن مسعود والحديث في سنن النسائي
 ص ۷۹۰ ج ۱ وصفوة الصفوة ص ۱۶۱ ج ۱ . وروى البيهقي
 في الدلائل والاعتقادات كما في الباعث لابي شامة ص ۷ واخرج
 الامام ابو الفرج ابن رجب في جامع العلوم والحكم باسانيد
 ص ۲۲۶ . وقال الحافظ ابو نعيم : هذا حديث جيد من حديث
 الشاهين . وروى الطبراني مرفوعا عن ابن مسعود : " اتبعوا ولا
 تبتدعوا فقد كفيتم " كما في الباعث ص ۹ . وروى ابن وضاح عن ابن
 مسعود : " اتبعوا آثارنا تبتدعوا فقد كفيتم . " ص ۱ . وهكذا في
 مسند الدارمي ص ۳۸ فعموم لفظ الضلالة كل بدعة ثابت فمن
 ادعى الخصوص فيما احدث وقال بحسنه فلا بد له من دليل مخصص
 من الكتاب والسنة او اجماع مختص باهل الاجتهاد .
 قال الحافظ ابن حجر المتوفى ۸۵۲ هـ وقوله : كل بدعة
 ضلالة قاعدة كلية بمنطوقها ومفهومها . اما منطوقها فكان يقال

حکمه کذا بدعة وكل بدعة ضلالة فلا تكون من الشرع لان
الشرع كله هدى^۱.

وقال الحافظ ابن رجب: فهذا الحديث بمنطوقه يدل على
ان كل عمل عليه امر فهو مردود ويدل بمفهومه على أن كل
عمل عليه أمره فهو مردود المراد بأمره ههنا دينه وشرعه
كالمراد بقوله في الراوية الاخرى: "من احدث في امرنا هذا
ما ليس منه فهو رد" فالمعنى اذاً ان من كان عمله خارجاً من
الشرع ليس متقيداً بالشرع فهو مردود^۲. وقال ابن صفي: ان كل
محدث بدعة وكل بدعة ضلالة هو الضرب الاول من الشكل
الاول الذي هو بديهى الانتاج. وقال الحافظ في الفتح: وهذا
الحديث معدود من اصول الاسلام: وقال النووي: هذا الحديث
بما ينبغي تحفظه واستعماله في ترك المنكرات. وقال الصوفي: هذا
الحديث يصح ان يسمى نصف ادلة الشرع. قال الحافظ ابوشامه:
قلت وقد غلب لفظ البدعة على الحدث المكروه في الدين مها
اطلق هذا اللفظ والبدعة شاملة لتخصيص العبادات باوقات
كالصدقة ليلة الجمعة وقراءة سورة الملك وكذلك ما احدث
من الهيئات للذكر كالحلقة والجهر والدعاء بعد السنن بالهيئة
الاجتماعية. فكل امر او فعل منقول عن النبي ﷺ هدى كما
ان كل منهي ومحدث ضلالة وقد ذكرنا معاني البدعة في ضياء
النور بما لا مزيد عليه وسيرة القرون المشهود لها بالخير

۱ - فتح الباري ص ۲۱۲ ج ۱۲ .

۲ - جامع العلوم والحكم ص ۵۲ .

وسنة الخلفاء الراشدين وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله
ورسوله اليه وحث عليه فانه لا يكون بدعة كما زعم القاصرون
وكذلك الأمور الدنيوية لجوازها ايضا^۱.

وقال الشيخ عبدالقادر قدس سره في فتوح الغيب : اتبعوا
ولا تبتدعوا مقاله ثانيه^۲. وقال الشيخ عبدالحق پيروى : كند
سنت را وپیدا نکید بدعتی را در دین کہ نبوده انتهى شرح
فتوح الغيب . وقد ثبت ان كل قاعدة كلية او دليل شرعى
اذا تكررت في مواضع كثيرة ولم يقترن بها تقييد او تخصيص
فذلك دليل على بقائها على مقتضى لفظها من العموم كقوله
تعالى : «ولاتزر وازرة وزر اخرى» . نقوله عليه السلام : «كل
محدثه بدعة وكل بدعة ضلالة» من هذا القبيل تكررت في مواضع
ولم يأت في آية ولا حديث تقييد ولا تخصيص ولا يفهم خلاف
ظاهر الكلية فيها فدل ذلك دلالة واضحة على انها على عمومها
واطلاقها على ان السلف الصالحين والصحابة^۳ متفقون على ذم
البدع . وقد بسط الشاطبي في الاعتصام^۳ ص ۱۰۹ ج ۱ .

التلخيص

ولك في رد البدعات ان تقول : هذه بدعة وكل بدعة ضلالة
فهذه ضلالة . ثم تقول : هذه ضلالة وكل ضلالة في النار . وكذلك
تقول : هذه زيادة في الدين فهي بدعة لانها تكون زياده على الكمال

۱ - هكذا في هداية السائل ص ۲۷۱ .

۲ - غنية الطالبين ص ۷۱ .

۳ - هكذا في ضياء النور ۱۳۵ .

والزہادة تكون ضلالة لان الله تعالى قال: «اليوم اكملت لكم دينكم» وهذه الآية لا يحتمل النسخ لكونه خبرا والآية محكمة والتخصيص نسخ فيكون دليلا على عدم جريان ذلك التخصيص. او تقول: هذا تشريع بغير اذن من الله والتشريع بغير اذن من الله شرك. قال الله تعالى: «ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله» الآية. او استحسان هذه الهيئة والمقدار تقول على الله تعالى، والتقول على الله تعالى شنيع حيث شنع سبحانه تعالى فقال: «اتقولون على الله ما لا تعلمون» نشنع على الذين يفعلون ويقولون بغير دليل وبرهان والتقول على الله خلاف ما انزل الله سبحانه ولم يكن من الشرع فضالته وتشريع من عند نفسه.

التفريع

فالبدعة قد تكون في هيئته مخترعة يكون اصلها ثابتا كالذكر الجهرى والاجتماع للدعاء بعد السنة. وقد تكون في التوقيت كليلة الجمعة للمصدقة وليلة الاربعين وبعد الحول وقراءة سورة الملك والمصافحة بعد صلاة العيدين وبعد صلاة الصبح والجمعة. وقد تكون في موضع لم يفعلها الشارع فيه كاذان في القبر وللعيدين وللجنازة والدعاء بعد الجنازة والصلاة والسلام بعد الاذان جهرا. وقد تكون بالالتزام كما انكر ابن عمر^{رضي} على الذين يصلون المضحي في المسجد التزاما.

وقد تكون باحداث كلمة لم تؤثر عن السلف الصالحين
كما قال الشاه عبد العزيز^۳: ان طلب الدعاء من الاموات بدعة
والاستمداد بهذا المعنى لم يؤثر .

الأصل السابع العمل بالرأى ضلالة

قال الله تعالى: «يا داؤد انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم
بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله. ان الذين
يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب»
فجعل سبحانه تعالى اتباع الهوى ضلالة .

وقال تعالى لموسى عليه السلام: «فلا يصدنك عنها من لا
يؤمن بها واتبع هواء فتردى» : فالصناديق للحق والمعاند للانباء
عليهم السلام لا يكون الا متبع الهوى وقال: «ثم جعلناك على
شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع اهواء الذين لا يعلمون» .

روى ابن عبد البر عن مالك بن انس رضي يقول: انما انا بشيء
أخطى وأصيب، فانظروا في رأى فكلما وافق الكتاب والسنة
فخذوه، وكلما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه^۱.

وعن الشعبي: ما حدثوك عن اصحاب رسول الله ﷺ فقد به
وما قالوا فيه برأيتهم قبل عليه^۲.

وعن ابن عمر رضي قال: العلم ثلاثة اشياء كتاب ناطق، وسنة

۱ - جامع بيان العلم وفضله ص ۳۲ ج ۲ .

۲ - جامع بيان العلم ص ۴۲ .

ماضیہ ، ولا ادری ۔

وعن ابی ہریرۃؓ : تعمل هذه الامة برهة من كتاب الله تعالى، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تعمل بالرأى فاذا عملوا بالرأى فقد ضلوا وأضلوا. ۲ وفي رواية: "من قال في الدين برأيه فقد اتهمنى."

وفي رواية: من تكلم بالرأى فقد اتهمنى في الدين" ۳ وروى الديلمى عن عليؑ: "لا تقيسوا الدين فان الدين لا يقاس. واول من قاس ابليس." ۴

قال الشاطبي: انك لا تجد مبتدعا ممن ينسب الى الملة الا وهو يستشهد على بدعته بطليل شرعى فينزى على ما وافق عقله وشهوته وهو امر ثابت في الحكمة الازلية التي لا مرد لها. قال تعالى: «يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا» وقال تعالى: «كذلك يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء» لكن انما يساق لهم من الادلة المتشابهة منها لا الواضحة والقليل منها كالكثير وهو ادل الدليل على اتباع الهوى ثم قال وهذا تقرير واضح يشهد له الواقع في تسمية اهل البدع خلالات ويشهد له ايضا احوال من تقدم قبل الاسلام وفي زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله تعالى قال: «واذا قيل لهم انفقوا مما رزقكم الله قال الذين كفروا للذين آمنوا أنطعم من لو

۱ - جامع بيان العلم ص ۲۴ .

۲ - كنز العمال ص ۱۶۱ و ص ۵ ، رواه ابو نعيم عن جابرؓ .

۳ - رواه الديلمى عن انس .

۴ - كنز العمال ص ۱۸۷ ج ۱ .

یشاء الله اطعمه.» فان الكفار لما امروا بالانفاق شحوا على
أموالهم وأرادوا أن يجعلوا لذلك مخرجا فقالوا: أنطعم من لو يشاء
الله اطعمه؟ ومعلوم ان الله لو شاء لم يحوج احدا الى احد لكنه
ابتلى عباده لينظر كيف يعملون، نقص هواهم على هذا الاصل
العظيم واتبعوا ما تشابه من الكتاب بالنسبة اليه فلذلك قيل
لهم: «إن انتم إلا في ضلال مبين» انتهى.

وقد سبق في هذه السورة من اتباع الكفار الرأى في
الشرك والمعاندة مع الانبياء عليهم السلام وكيف دعاهم رجل
مؤمن الى اتباع المرسلين فقال: «ياقوم اتبعوا المرسلين».
فلما عاندوا وجحدوا الحق واتبعوا الرأى فحل بهم ما حل
بهم حتى جلوم خامدين كانوا يهتقون بأرائهم الباطلة
فتدبر الى آخر السورة تجد عملة اهل الضلالة المحجة الزائفة
وأدلتهم الداحضة من الامراء الفاسدة عصمنا الله سبحانه منها
وثبتنا بالتوحيد والسنة.

«ان وليي الله الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين»
وقال ابن عبدالبر: أهل البدع اجمع ما ضربوا عن السنن
وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة فضلوا وأضلوا نعوذ
بالله من الخذلان نسأله التوفيق والعصمة برحمته انتهى.^١
وروى الشعبي عن مسروق عن عمر^{رض} انه خطب الناس
فقال: ردوا الجهالات الى السنة.^٢

١ - جامع بيان العلم ص ١٩٣ ج ٢

٢ - جامع بيان العلم ص ١٩٣ ج ٢

وعن هشام بن عروة قال : ان بنی اسرائیل لم یزل امرهم معتدلاً حتی نشأ فیہم مولدون ابناء سبايا الامم فأخذوا فیہم بالرأی فضلوا واطلوا .^۱

وقال ابن عبد البر عن فضل بن المقنع فی البقیة وما ینتم علی اهل البدع إلا انهم اتخذوا الدین رأیا وليس الرأی ثقة ولا حتماً ولم یتجاوز للرأی منزلة الشک والظن الا قریباً ولم یبلغ ان یکون قریباً ولا ثبتاً ولستم سامعین احدا یقول لأمر قد استیقنہ وعلمہ أری انه کذا وکذا فلم اجد احدا اشد استخفافاً بدينه ممن اتخذ رأیه ورأی الرجال دینا مفروضاً .^۲

وفی الحدیث سئل عن اشرط الساعة قال : ”من اشرطها ان یتلمس العلم عند الاصغر.“ وفی الحدیث : ”من اشرط الساعة ان یتلمس العلم عند الاصغر.“ قال نعیم قیل لابن المبارک من الاصغر ؟ قال : الذین یقولون برأیهم فاما صغیر یروی عن کبیر فلیس بصغیر .^۳

وعن ابن مسعود قال : لا یزال الناس بخیر ما اخذوا العلم عن اکابرهم فاذا اخذوه من اصاغرهم وسراریهم هلکوا ومثله عن عمر ابن الخطاب رضی اللہ تعالیٰ عنہ وقد قدم من تفسیر ابن المبارک انہم ہم الذین یقولون من رأیہم وهكذا عن ابی عبید فکل من اتقی من رأی بلا حجة من الكتاب والسنة فهو

-
- ۱ - جامع بیان العلم وفضله ص ۲۴۸ ج ۲ .
 - ۲ - جامع بیان العلم وفضله ص ۳۳ ج ۲ .
 - ۳ - جامع بیان العلم وفضله ص ۱۵۸ ، و ص ۱۵۹ .

صغیر و ان الكبير هو العالم في أي من كان وقالوا ان الجاهل
صغیر و ان كان شیخا و العالم كبير و ان كان حدثا قاله ابن
عبدالبرہ

التفريع

و نحن في زمان قد جعلوا رأى الشيخ وقوله حجة من حجج
الدين و يفتون علينا اذا طالبناهم بدليل من الكتاب والسنة
و تراهم يتبعون في كل ما يفعل شيو خوهم كبدايع الميلاد و العرس
و حيلة الاسقاط و الدعاء بعد السنة بالهيئة الاجتماعية بغير حجة
و برهان و قد صرت مرعى السهام حين صنت الانتصار لسنة
سيد الأبرار معرضا عن بدعهم و قد اعلنت لهم : هاتوا برهانكم
ان كنتم صادقين في افعالكم و اقوالكم متبعين لكتاب الله و سنة
رسوله صلى الله عليه وسلم و قلت لهم سرا و علانية : ايتونى بشىء
من كتاب الله و سنة رسوله صلى الله عليه وسلم . فقاموا و تعدوا
ولم يأتوا بشىء ممتنع سوى السب و الايذاء و البهتان و الاتراء .
و قالوا : هذا عاق المشايخ و السادات و الكبراء . و قالوا : ان هذا
الاختلاق ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة كلذين مضوا في
القرون الماضية أتوا صوا به ان هم قوم طاغون .

الاصل الثامن قول المشايخ و عملهم ليس

من حجج الشرع

قال الله تعالى : "اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أربابا من دون

اللہ . ” وفي الحديث قال عدی بن حاتم للنبي صلى الله عليه وسلم :
 ما عبدوهم؟ فقال عليه السلام: ” اطاعوهم فمن اطاع احدا في دين
 ما لم يأذن به الله تعالى فقد عبده واتخذ رباً .“

وقال تعالى : «ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن
 به الله» الآية من احدث شيئا يتقرب به الى الله تعالى من قول
 أو فعل من غير ان يشرعه الله تعالى فقد شرع في الدين .

وقد رد الصحابة رضى الله عنهم على ما احدثوه ولم يتخذوه
 حجة كما روى عن عبدالله بن مسعود لما اخبر بالجماعة الذين
 كانوا يجلسون بعد المغرب وفيهم رجل يقول : كبروا الله كذا
 وسبحوا الله كذا ، الحديث ولا يكون الكثرة دليلا على الحق . قال
 تعالى : «وإن تطع أكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله .»
 وقال تعالى : «وقليل من عبادى الشكور» وقال تعالى حكاية عن
 ابليس : «ولاتجد اكثرهم شاكرين .» وقال تعالى : «وما يؤمن
 اكثرهم بالله إلا وهم مشركون .»

ومن الاسباب التى تعارض بها السنة وتترك بها الكتاب
 العمل بقول المشايخ والاحبار معتقدين فيهم العصمة فيستدلون
 بأقوالهم واعمالهم وتناوهم كالمشركين الذين جاءلوا الانبياء
 عليهم السلام . فما كان حججهم إلا ان قالوا : انا «الفينا عليه آباءنا .»
 وقال تعالى عنهم : «انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم
 مقتدون .» فكان حججهم فى الافعال الشركية وغيرها ائمة العوائد
 واتباع الآباء كما ذكر الله سبحانه فى سورة البقرة وسورة المائدة
 والانعام ويونس والنحل والاحزاب والصفّات والجمانية وغيرها .

وقد رد الله سبحانه عليهم في مواضع من كتابه ووجههم فقال : «اولو كان آباءهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون» الآية . وجعل ذلك الاتباع حسرة لهم حيث يقولون في القيامة «ربنا هولاء اضلونا فاتهم عذاباً ضعفاً في النار» . وقال تعالى عنهم : «قالوا إنا اطعنا سادتنا وکبرائنا فأضلونا السبيلا» الآية . فعن ظن ان الشريعة خرجت من قبل المشايخ فقد افسد الدين كما افسد بذلك دين عيسى عليه السلام حيث اتخذوا احبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله .

قال ابن القيم ^{رحمته} : فجعلت كل طائفة قبالة دين الله وشرعه طاغوتاً يتحاكمون اليه فهولاء يقولون : لكم الفضل ولنا العقل . والآخرون يقولون : انتم اصحاب آثار وأخبار ونحن اصحاب اقسية وآراء وافكار . اولئك يقولون : انتم ارباب الظاهر ونحن اهل الحقائق . والآخرون يقولون : لكم الشرع ولنا السياسة فيا لها من بلة عمت فاعمت ورزية رمت فاصرت وفتنة دعت القلوب فاجابها كل قلب مفتون واهوية عصفت فصمت منها الاذن وعميت منها العيون عطلت لهوانه معالم الاحكام كما نفيت لها صفات ذي الجلال والاکرام . واستند كل قوم الى ظلم وظلمات آرائهم وحكموا على الله وبين عباده بمقالاتهم الفاسدة واهوائهم وصار لاجلها الوحي عرضة لكل تحريف والدين وقفا على كل نساد وتبديل انتهى .^۱

وفي المدخل : فكل ما لم ينقل عن الشارع يجب طرحه

ولا يتبع في ذلك المشايخ وان آل الامرالى فراقهم وهجرهم فانما
صلة الرحم في اتباع الشريعة لا في تواطؤ البدعة . وروى
الا لا يقتلن احدكم الحي فان الحي لا تؤمن عليه الفتنة ١ .
وقال الامام الغزالي ٢ : هكذا ضعف الدين في قرون سالفه .

فكيف الظن بزمانك هذا . وقد انتهى الامر الى ان مظهر الانكار
يستهدف لنسبته الى الجنون فالاولى أن يشتغل الانسان بنفسه
ويسكت . ومنها أن يكون شديد التوقى من محدثات الأمور
وان اتفق عليها الجمهور فلا يغرنك اطباق الخلق على ما احدث
بعد الصحابة رضى الله عنهم وليكن حريصا على التفتيش عن
أحوال الصحابة ٣ وسيرتهم وأعمالهم وما كان فيه اكثرهم
انتهى .

وقال الامام الاوزاعي : عليك بأثار من سلف وإن رفضك
الناس وإيالك ورأى الرجال وان زخرفوه بالقول فان الامر
ينجلي وأنت على صراط مستقيم انتهى ٢ .

وقال الامام المجدد قدس سره العزيز : عمل صوفيه درحل
وحرمت حجت نيست انتهى ٣ .

وأقوال الائمة المتبوعة كلها مستندة الى الكتاب والسنة
ومتفرعة عليها بأصول صحت عند العلماء للاجتهد واقرب بعض
الزنادقة حيث يعدون اتباعهم وتقليدهم في عداد المشركين

١ - كذا في صفوة الصفوة ص ١٦٦ ، واغائة اللهبان ص ١٥٩ .

٢ - تذكرة الحفاظ ص ١٥٠ ج ١ .

٣ - دفتر اول ص ٢٦٦ .

الذین كانوا يستدلون بسادات المشركين وقد ثبت تبرئة
الائمة المجتهدين من قياس وقول ورأى يخالف كتاب الله وسنة
رسول الله ﷺ . فهؤلاء الجهلة يتمنونهم وينقصون في حقهم
كاليهود في حق عيسى عليه السلام حيث نسبوه إلى ولد الزانية .
فهؤلاء اتباع اليهود يلاومون على الائمة وينسبونهم .
واما تبرئة الائمة من رأى تخالف كتاب الله وسنة
رسول الله ﷺ .

فقال الامام الاعظم ابوحنيفة^۱ : لا يجل لأحد أن يأخذ
بقولنا ما لم يعرف مأخذه من الكتاب والسنة أو اجماع الأمة
أو القياس^۱ .

وقال الامام ابو يوسف عند وفاته : كل ما أتيت به فقد
رجعت عنه إلا ما وافق الكتاب والسنة^۲ .

وقال الشاطبي : و ليس عمل احد من الأمة حجة على السنة
لان السنة معصومة عن الخطأ وصاحبها معصوم وسائر الامة لم
تثبت لهم عصمة^۳ .

وقد قال العلماء : كل كلام مأخوذ متروك إلا ما كان من

-
- ۱ - كذا في الناع الكبير ص ۱۰۱ ، والجواهر المضيئة ص ۵۲ ج ۱ ،
والفوائد الالهية ص ۱۲ ؛ ومجموعة الشامي ص ۲۸ ج ۱ و ص ۳۱
ج ۱ و ص ۱۳۵ . وهكذا قال الامام الفزالي عنه في لوائح
الانوار ص ۱۶۰ ج ۱ . وهكذا من الامام مالك والامام الشافعي
والامام احمد بن حنبل رحمهم الله انظر ضياء النور ص ۷۵ ج ۱ .
 - ۲ - تذكرة الحفاظ ص ۱۹۲ ج ۱ .
 - ۳ - الاعتصام ص ۱۷۲ ج ۱ .

کلام النبی ﷺ .

فتاح الصالح ممن سلفا

وجانب البدعة ممن خلفا

التفريع

فانظر كيف اتخذوا أقوال المشايخ وعملهم حجة فاذا
طولب منهم بدليل من الكتاب والسنة وآثار الصحابة رضي الله عنهم
حجتهم إلا أن قالوا : «انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم
مقتدون» . ثم يسبونك ويفترون عليك بأنواع الزور والبهتان
ويفتون عليك بالعقوق والعدوان ويرمونك من قوس واحد
ويقولون هذا عدو المشايخ والكبراء وعاق الاساتذہ والآباء
وقد ابتليت منهم بأنواع الفرية وتحملت منهم الشدائد الصعبة
فالرزية كل الرزية حين الفت النشاط من حيلة الاسقاط والبصائر
للمتوسلين بالمقابر تاركا فيه عمل الشيوخ وقولهم حين اقتوا
بجواز بعض البدع كحيلة الاسقاط والدعاء بعد السنة هيئة الاجتماع
والتوسل بالموتى وقد دعوتهم فيه الى كتاب الله وسنة
رسول الله ﷺ قال تعالى : «وما تقموا منهم إلا أن يؤمنوا
بالله العزيز الحميد» . وقال تعالى من المؤمنين : «هل تنقمون
منا أن آتينا بآيات ربنا لما جاءتنا» .

الأصل التاسع: شيوع الفعل لا يدل على الجواز

وكان ذلك دليل الأمم الذين أهلكتهم الله تعالى حيث

استأنسوا بالعوائد الرديئة المروجة فيهم واتخذوا الانفعال التي

شاعت فیہم حجة واتباع من سلف ہدایتہ قال تعالیٰ : «بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون . وكذلك ما ارسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على آثارهم مقتدون . قال أولو جثتكم بأهـی مما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنا بما ارسلتم به كفرون . فانتقنا منهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبین» الآية . فما كُن مستندهم فيما هم فيه من الشرك سوى تقليد الآباء والاجداد بأنهم كانوا على أمة والامة الذين كانوا كلهم يعتقدون إن الطريقة المستمرة فيما بينهم هي الدين والاستمرار عليها أباً عن جد حجة .

وقد خالفت قريش النبي ﷺ لاجل العوائد الفتها نفوسهم من بعد ما جاءهم من الهدى والبيان فألفة العوائد سبب الكفر والطغيان فشيوع الفعل لا يدل على الجواز .

وفي المدخل : لأن الشريعة متلقاة من صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه وقد بين عليه الصلاة والسلام وما تفعله امة في كل زمان و أو ان فليسعنا فيها ما وسع السلف ان كنا صالحين لان تعظيم الشعائر واحترامها عنهم يؤخذ ومنهم يتلقى لا بما سولت لنا انفسنا ومضت علينا عادتنا لان الحكم للشرع الشريف فهو الذي يتبع لا العوائد أعاذنا الله تعالى من بلائه بمنه .^۲

۱ - كما في روح المعاني ص ۷۲ ج ۲۵ .

۲ - كما في المدخل ص ۲۷۲ ج ۲ .

وفی مجالس الابرار عن الاغاثة : هذا يدل على أن العمل إذا جرى على خلاف السنة فلا اعتبار ولا التفات إليه . وقد جرى العمل على خلاف السنة منذ زمن طويل فاذا لابد أن تكون شديدا التوقى من محدثات الأمور وإن اتفق عليه الجمهور فلا يغرنك اطباقتهم على ما أحدثوا بعد الصحابة بل ينبغى لك أن تكون حريصا على التفتيش عن احوالهم وأعمالهم . فان اعلم الناس وأقربهم إلى الله تعالى أشبههم وأعرفهم بطريقهم . فمنهم أخذ الدين وهم أصول في نقل الشريعة عن صاحب الشرع ينبغى لك إن تكثرت بمخالفتك لأهل عصرك في موافقتك لأهل عصر النبي ﷺ إذ قد جاء في الحديث اذا اختلف الناس فعليكم بالسواد الاعظم . قال عبدالرحمن بن اسماعيل المعروف بأبي شامة : وحيث . جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد منه لزوم الحق واتباعه . وان كان المتمسك به قليلا والمخالف له كثير لأن الحق ما كان عليه الجماعة الأولى وهم الصحابة ولا عبرة بكثرة أهل الباطل بعدهم .

وقال الفضيل بن عياض^{رحمته} : ”الزم طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين.“
وقال ابن مسعود^{رحمته} : ”اتم في زمان خيركم فيه المتسارع في الأمور وسيأتي زمان بعدكم خيرهم فيه المثبت المتوقف لكثرة الشبهات.“

وقال الامام الغزالي^{رحمته} : ”لقد صدق لان من لم يثبت في

هذا الزمان ووافق الجماهير فيما هم فيه وخاض فيما خاضوا فيه
 فيهلك كما هلكوا فان اصل الدين وعمدته وقوامه ليس
 بكثرة العبادة والتلاوة والمجاهدة بالجوع إنما هو باحرازه
 من الآفات والعاهات التي تأتي عليه من البدع والمحدثات التي
 تؤدي الى تبذره وتغيره فانها لكثرتها وشيوعها صارت كأنها
 من شعار الدين أو من الأمور المفروضة علينا فياليتنا كتبنا بآشراها
 على أنها بدعة إذ لو كان كذلك يرجى من التوبة
 والاستغفار ولكننا أخذناها طاعة وعبادة مقتفين في ذلك آثار
 من سها أو غفل أو غلط من بعد ما تقدمنا وجعلناه قدوة في ديننا .
 فاذا أحد أنكر علينا ما ارتكبنا من تلك الأمور فان كان له
 توقيير في قلوبنا نقول له هذا جائز ، ذهب إلى جوازه فلان
 ونذكره له بعض من تقدمنا من سها أو غفل أو غلط وإن
 كان ممن لا توقيير له في قلوبنا يسمع منا الكلمات المنكرة ما
 لا يظنه ولا يخطر بباله كل ذلك سببه الجهل المركب فينا
 لانألو رأينا أنفسنا على ما هي عليه من الجهل لقبنا جواب
 من ارشدنا الى الحق وما اقمنا من سها أو غفل أو غلط حجة
 في ديننا إذ لا يجوز ان يقد الانسان في دينه إلا من هو
 صاحب الشريعة أو من شهد له الشريعة بالخير لا من شهد له
 بالكذب ونهى عن الاعتماد له بقوله عليه السلام : ”خير القرون
 قرني الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
 ثم يفشو الكذب“ (العديث) . فلا تعتمدوا أقوالهم وأفعالهم فان

كل من أتى بعدهم يقول في بدعة انها مستحبة ثم يأتي على ذلك
بدليل خارج عن أصول فذلك غير مقبول انتهى ص ٣٠٠ .
وفي شرح جوهرة التوحيد: فما كان من القرب في عهد الصحابة
والتابعين فهو قرابة وما لم يكن كذلك فليس من القرب في شيء
وان تقرب به جميع الناس وحجة الناس إليهم في جميع
ما أحدثوه وابتدعوه ليس الا شيوع الفعل وعمل المشايخ
عليه فينبغي أن تكون الرسومات التي هاجت فيهم نحو الرقص
في المساجد من الطلبة وضرب الأرض بالاقدام والرقص بالاكام
وحلق اللحي من العوام وازدحام الرجال والنساء في العرس
والمآتم كلها جائزة ودين فأنست نفوسهم بعوائد الجهلة ونشأ
صغيرهم وكبيرهم في البدعة ووضعوا موضع السنة وإذا
نهيتم عنها يقولون على الفور عادة الناس كذا وعمل المشايخ
على ذلك وجدنا فان طالبتهم بالكتاب والسنة فلا يقدر بالحجة
إلا أن يقولوا وجدنا عليها مشائخنا الذين مضوا وهم قدوتنا
الذين بها افتوا وهم اعرف منك وأنت فرد ليس معك حقيير
ولا صغير ومشائخنا ممن أدر كناهم على هذا العمل جم غفير .
الأصل العاشر اذا دار الامر بين السنة والبدعة
قال الله تعالى :

«ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله.» روى
الدارمي عن مجاهد البدع والشبهات وفي الحديث الصحيح :
«دع ما يريبك إلى ما لا يريبك.» رواه الامام احمد عن انس

والنسائی وابن حبان عن الحسن رض بن علی رض وصححه الترمذی والطبرانی عن وابصة بن معبد والخطیب عن ابن عمر رض وفي رواية: "دع ما يريك الى ما لا يريك فان الصدق ينجي." رواه قانع عن الحسن وفي رواية: "دع ما يريك إلى ما لا يريك فان الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة." رواه الامام احمد والترمذی وابن حبان في صحيحه عن الحسن. وفي رواية: "دع ما يريك الى ما لا يريك فان تك لن تجد فقد شيء تركته لله. رواه ابو نعيم في الحلية والخطیب عن ابن عمر رض. وصححه السيوطی في الجامع الصغير^۱. وذكر ابن سعد عن ابن سيرين ما رابه شيء^۲ إلا تركه منذ نشأ^۳.

وفي الحديث: ما الاثم؟ قال: "اذحاك في صدرك شيء فدعه." وقد ذكرنا عن المدخل والاعتصام: ان الخير كله في الطاعات والشر^۴ كله في الابتداع. وقال الحافظ أبو شامة وقد قال الله تعالى: «يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق.» فكل من فعل امرا موهما انه مشروع وليس كذلك فهو غال في دينه مبتدع فيه قائل على الله غير الحق بلسان مقاله او حاله^۵. وقوله عليه السلام: ما اجتمع الحلال والحرام في شيء إلا غلب الحرام الحلال. والحديث وان كان ضعيفاً قد تكلم عليه الحفاظ كما في الأشباه ولكنه رفعه الزيلعي

۱ - وانظر الى ضياء النور ص ۱۴ ج ۲ .

۲ - الطبقات الكبرى ص ۱۹۷ ج ۷ .

۳ - الباعث على انكار البدع والحوادث ص ۱۲ .

شارح الكنز فی کتاب الصيد ، وقد روى الدارمی عن عباد بن عباد : فعليكم بالوقوف عند الشبهات حتى يبرز لكم واضح الحق بالبينه فان الداخل فيما لا يعلم بغير علم آثم^۱ وروى الترمذی لايبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به البأس^۲.

ثم الاجتناب على ثلاثة أقسام ، واجب ومستحب ومكروه ؛ فالواجب اجتناب ما يستلزمه ارتكاب الحرام ، والمندوب : اجتناب معاملته من اكثر ماله حرام ، والمكروه : اجتناب الرخص المشروعة على سبيل التنطع ، وقال الامام الشافعی^۳ : ليس لأحد أن يقول في شيء حلال ولا حرام إلا من جهة العلم مانص في الكتاب أو في السنة أو في الاجماع أو القياس على هذه الأصول ما في معناه وقال الشيخ عبدالقادر الجيلاني قدس سره العزيز في المقالة العشرين من فتوح الغيب : ”دع ما يريك إلى ما لا يريك . دع ما يريك اذا اجتمع ما لا يريك فخذ بالعزيمة التي لا يشوبها ريب ولا شك ودع ما يريك .“ قال الشيخ عبدالحق في شرحه : پس اخذ کن وعمل کن بعزيمت وأنجه اولی وافضل است که آمیزش نه کند آنرا ريب وشك ص ۱۰۰ . فكثير من الأمور الجائزة قد تركها السلف خوفاً من أن يتخذها الناس السنة^۳.

۱ - الدارمی ص ۸۶ .

۲ - کذا فی فتح الباری ص ۲۵۰ ج ۴ .

۳ - الاعتصام ص ۲۸ ، ص ۲۸۶ .

وقال في المواهب وشرحه الزرقاني ص ۱۰ ج ۸ : أن الأصل في العبادات التوقف بان يقتصر على الوارد ولا يتجاوز إلى غيره إلا بدليل . ومن القواعد المسلمة ان الأمر إذا دار بين السنة والبدعة فترك السنة أولى وكذلك إذا اجتمع الحلال والحرام يغلب الحرام^۱.

قال شمس الأئمة السرخسي : وعند الاجتماع يغلب الحظر^۲ وقال في شرح سير كبير في ص ۲۰۳ ج ۱ : إذا تحقق المعارضة يرجح جانب الحرمة على الحل . وقال في الأشباه : إذا تعارض دليلان أحدهما يقتضي التحريم والآخر الإباحة قدم التحريم^۳.

وفي الشامي إذا تردد الحكم بين السنة والبدعة كان ترك السنة راجحاً وعلى فعل البدع^۴.

وفي السعاية والأمر إذا دار بين الكراهة والإباحة ينبغي الاقتداء بالمنع لان دفع مضرة أولى من جلب منفعة^۵. وقال شمس الأئمة السرخسي : وإنما يؤخذ في العبادات بالاحتياط ص ۱۶۱ ج ۱ . وقال لان عند تحقيق المعارضة وانعدام

۱ - كما في شرح سير كبير ص ۲۵۱ ج ۱ و ص ۱۹۷ ، والأشباه

والنظائر ص ۴ ، و ص ۲۷ ، واحكام القرآن لجمصاص ص ۱۵۸

ج ۲ و ص ۲۸۷ ج ۲ و ص ۲۲۶ ج ۲ .

۲ - شرح سير كبير ص ۷۴ ج ۱ .

۳ - الأشباه ص ۴۲ .

۴ - الشامي ص ۶۰۰ ج ۱ .

۵ - السعاية ص ۲۶۵ ج ۲ .

الترجیح یجب الاخذ بالاحتیاط ۱.

وفی البحر الرائق : ویلزم ما تردد بین بدعة وواجب اصطلاحی فانه یتترك كالسنة ۲. وقال فی موضع الدی یتحقق المعارضة یترجیح جانب الحرمة علی الحل ۳.

وفی المجالس الابرار قال ابن الهمام : ما تردد من العبادات بین الواجب والبدعة یأتی به احتیاطا وما تردد بین البدعة والسنة یتترك لأن ترك البدعة لازم وأداء السنة غیر لازم .

ومثله فی البحر حیث قال ان الحكم اذا تردد بین سنة وبدعة كان ترك البدعة راجحاً علی فعل السنة ص ۲۰ ج ۲ . وقال :

وما تردد بین بدعة وسنة یتترك احتیاطا ۴. وهكذا فی الطریقة المحمدية ۵.

وقال الامام المجاهد الشہید : وبرگاہ کہ چیزى متردد باشد در میان سنت حقیقیہ و بدعت حقیقیہ باعتبار ضعف روایت جانب بدعت او را ترجیح دہند و احتراز ازو لازم می شمارند چنانچہ شیخ ابن ہمام در فتح القدير ومجالس الابرار بان تصریح فرمودند ہں وقتی کہ چیزى متردد باشد در میان سنت حکمیہ وبدعت حقیقیہ جانب بدعت راجح خواهد گردید واز جنس بدعت حقیقیہ البتہ شمرده خواهد شد انتهى ۶.

-
- ۱ - شرح سیر کبیر ص ۱۹۷ ج ۱ .
 - ۲ - بحر الرائق ص ۱۶۵ ج ۲ .
 - ۳ - بحر الرائق ص ۲۵۳ ج ۱ .
 - ۴ - كما فی المحیط ص ۱۲۵ ج ۲ .
 - ۵ - كما فی نظم الایمان ص ۵۱ و قواعد الاحکام ص ۵۱ ج ۱ .
 - ۶ - ایضاح الحق الصریح ص ۶۳ .

التفریع

فالبدعات المروجة في ديارنا كلها متروكة لهذا الأصل
وحجة المبتدعة بشيوع الفعل أو بعمل الشيوخ داخضة على
أن المحققين من العلماء صرحوا في كتبهم على ذمها كاليلاد
وحيلة الاسقاط والعمرس والختمات للموق أو على القبور
والأجرة على العبادة وعلى القرآن والحديث وعلى كل قربة
كالنكاح وغسل الميت .

وفي الشامى : ترك الشيء من لدن الصحابة إلى الآن حجة
واتباع المنقول واجب .^۱

الأصل الحادى عشر : ترك المشابهات من الدين

قال الله تعالى : «فأما الذين في قلوبهم زيغ» الآية أى :
ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل «فيتبعون ما تشابه منه» أى :
مما يأخذون منه بالمتشابه الذى يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم
الفاصلة ينزلوه عليها لاحتمال لفظه لما بصرفوه إليه . فأما الحكم
فلا نصيب لهم فيه لأنه دافع لهم وحجة عليهم ولا لهم كما
احتجت النصرارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى عليه السلام
روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وتركوا الاحتجاج
بقوله : «إن هو إلا عبد انعمنا عليه .»^۲

۱ - الشامى ص ۲۱۰ .

۲ - تفسير ابن كثير ص ۲۴۵ ج ۱ .

وقال الامام ولی الله الدهلوی^۱ : ومن أصول دینہ صلی
 الله علیہ وسلم الوقف علی المتشابهات فلا یتکلم فیہا بالعقل .
 ومن صور ذلك ما قد ورد من اجلاس الميت فی القبر وسؤاله
 وتفسیح قبره او تضييقه وصياحه . وما قد اختلف الروایات فی صفة
 الحشر والبعث قريبا من مائة وجوه من الاختلاف من التقدم
 والتأخر لبعض الوقعات علی بعض وغير ذلك . فالواجب فی
 ذلك أن لا یتکلم فیما يرجع علمها الی الشارع . ومن ذلك قوله
 تعالى : «ولا تقولوا راعنا» قال الطروشی^۲ : وذلك ان
 المسلمین كانوا یقولون : یا رسول الله راعنا وراعنا سمعك . وهی
 بالعبرانية كلمة سب من الرعونة . فكانت اليهود تقولها للنبي
 صلی الله علیہ وسلم یقصدون سبه . فمنع الله المسلمین ان
 یقولوها وإن كانت جائز لكلا یتذرع اليهود بذلك إلى ما لا
 یجوز وهذا فی الحقيقة منع جائز فی الظاهر لما كان یتطرق به
 إلى باطل ممنوع .

ومن ذلك قصة صبيغ العراق وهی ما رواها الدارمی عن
 نافع مولى عبدالله : ان صبيغ العراق جعل یسأل عن اشیاء من
 القرآن فی أجناد المسلمین حتی قدم مصر فبعث به عمرو بن العاص
 إلى عمر بن الخطاب . فلما أتاه الرسول بالكتاب قراه فقال : این
 الرجل؟ فقال : فی الرجل . فقال عمر^۳ : ابصر ان یكون ذهب
 فتصیبك منی به العقوبة الموجعة . فأتاه به فقال له عمر^۴ : تسأل
 محدثة . فأرسل عمر^۵ إلى رطائب من جریده فضر به بها حتی ترك

ظہرہ دبرہ - ای : ذات جروح . ثم تركه حتى برأ ثم عاد له ثم تركه حتى برأ . فدعا به ليعود له فقال صبيغ : إن كنت تريد قتلى فافتاني قتلاً جميلاً وإن كنت تريد أن تداويني فقد والله برأت . فاذن له في ارضه وكتب إلى أبي موسى الأشعري أن لا يجالسه أحد من المسلمين فاشتد ذلك على الرجل فكتب ابو موسى رضى الى عمر رضى : ان قد حسنت هيئة فكتب رضى ان يأذن للناس بمجالسة انتهى .^۱

وروى الدارمی عن عائشة رضى قالت : تلا رسول الله ﷺ : « هو الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات . » فقال رسول الله ﷺ : « اذ رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأحدروهم . »^۲

قال الطحاوى : الزيف الجور عن الاستقامه وعن العدل والنفق الذى يجرى معه الأمور بخلاف ما أنزل الله به انتهى .^۳
وروى الدارمی عن الأوزاعى قال : نبئت انه كان يقال ويل للمتفهمين بغير العبادة والمستحلين للحرمات بالشبهات .^۴
وروى الدارمی عن مجاهد فى قوله تعالى : « ولا تتبع السبل » قال : البدع والشبهات .^۵
وقال سيدنا الشيخ عبدالقادر جيلانى فى المقالة العاشرة

-
- ۱ - سنن الدارمی ص ۳۱ ، الحوادث والبدع ص ۲۰ .
 - ۲ - الدارمی ص ۳۱ ، وهكذا فى شكل الآثار ص ۳۰۷ ج ۳ .
 - ۳ - الطحاوى ص ۲۰۹ ج ۲ .
 - ۴ - الدارمی ص ۳۶ .
 - ۵ - الدارمی ص ۳۸ .

من فتوح الغیب: فان كنت في حالة التقوى فخالف النفس بان
أخرجه من حرام الخلق وشبهتهم ومنيتهم والاتكال عليهم
والثقة بهم والخوف منهم والطمع فيما عندهم من حطام الدنيا
فلا ترج عطاؤهم على طريق الهدية والزكاة أو الصدقة أو
الكفارة أو النذر انتهى . وقد ذكرنا الحديث : ”دع ما يريك
إلى ما لا يريك“ في الأصل العاشر . قال سفيان الثوري : ”ما
حاك في نفسك فاتركه .

وروى الشيخان عن النعمان بن بشير قال : سمعت
رسول الله ﷺ يقول : ”الحلال بين والحرام بين ، وبينهما
مشتبهات لا يعلمن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات
استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ،
كلراعى يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه ؛ ألا وإن لكل
ملك حمى . ألا وإن حمى الله محارمه . ألا وإن في الجسد مضغة
إذا صاحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا
وهى القلب .“ وقال حسان بن أبي سنان : ما رأيت شيئاً أهون من
الورع دع ما يريك إلى ما لا يريك . قال الخطابي : كل ما
شككت فيه فالورع اجتنابه انتهى .^۱ ومثله في شرح العيني
على صحيح البخارى ص ۳۵۰ ج ۱ : فالأمور المشتبهة في
الحل والحرمه ينبغى الاجتناب منها وهذه الاشتباه لا يكون
على الراسخين في العلم .^۲

۱ - فتح الباری ص ۲۵۰ ج ۴ .

۲ - كما قال ابن رجب في جامع العلوم والحکم ص ۵۶ .

وقال الشاطبي : من اتباع المتشابهات الاخذ بالمطلقات قبل النظر في مقيداتها وبالعمومات من غير تأمل هل لها مخصصات أم لا . وكذلك العكس بأن يكون النص مقيداً فيطلق او خاصاً فيعم بالرائى من غير دليل سواء ، فان هذا المسلك امر في عمايته واتباع للهوى في الأصل . وذلك ان مطلق النصوص على تقييده إذا لم يقيد ، فاذا قيد صار واضحاً انتهى .

وقد قال العلماء ١ . ان فساد الدين على قسمين : الاعتقاد الباطل والتكلم به وهو البدع ونسق الاعمال ونحوها . والأول من جهة الشبهات والثاني من جهة الشهوات ، ولهذا كان السلف يقولون : احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل ، فان فتنتها فتنة لكل مفتون . فهذا يشبه المغضوب عليهم الذين يعلمون الحق ولا يتبعونه وهذا يشبه الضالين الذين يعملون بغير علم فبالصبر يترك الشهوات ، وباليقين تدفع الشبهات . فالمبتدعة دينهم التلبس والتمسك بالمتشابه كما قالوا : داء المبتدعة الشهوات ، وداء الفسقة الشهوات . وتراهم يقولون : الدعاء عبادة والصدقة قربة ، وزيارة القبور مسنونة . ولا يميزون بين دعاء من الحي والميت والحاضر والغائب وما يقدر عليه العبد وما لا يقدر عليه العبد . والصدقة المأمور بها من غير تخصيص بالزمان والأوقات وبين الزيارة الشرعية والزيارة البدعي .

التفريع

فجميع ما أحدثوه وابتدعوه ممنوع للأصول التي ذكرناها

وبهذا الأصل بتضح لك منع ما احدثوه من الأذكار والأوراد
مثل الصلاة التي يسمونها درود تاج والدعاء ببركة فلان
والدعاء بيا شيخ عبدالقادر جيلاني شيئا لله ، والاعلام التي فيها
الفاظ تشبه بالممنوع ؛ مثل غلام غوث ، علي بخش ، پير بخش
وكذا الألقاب العالية مثل ابوالاعلى وغيرها . فالخوض في
الأمر المغيبة التي لم يبينها الشارع كيفيتها كاجلاس الحيت
في انقبر وتفسيح قبره سبعين في سبعين ، وحياته في البرزخ خوض
في الباطل ، وصدود عن السنة لا يجوز البحث فيها ولا يقاس على
الأمر الحاضرة عندنا . فالسلامة أن تسلم من المشتبهات ،
والمشابهات وتتوقى من مواضع الاشتباه فيما لا تجد فيه دليلاً
قطعياً ، فإن الدين قوى متين لا يثبت بالضعيف المهين . وقد
ذكر الله سبحانه أشياء تؤمن بها ولا نعلم كيفيتها مثل تسبيح
انقصعة وتسبيح الاشياء «وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن
لا تفقهون تسبيحهم .» وقال تعالى عن الشهداء : «أحياء ولكن
لا تشعرون .» فمن ادعى العلم وبين كيفيتها فقد خاض في الباطل
كذلى خاضوا من قبلهم :

وكان الناس في لبس عظيم

فجاءوا بالبيان فأظهوروه

الأصل الثاني : عشر كل مباح يؤدي إلى سنة فهو مكروه أو منع

جائز اذا تطرق به الى محظور

قال الله تعالى :

«وأسألوم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ بعدون في السبت» إلى قوله : «خاسئين .» قال الطرطوشي : وذلك ان الله تعالى حرم الصيد على اليهود يوم السبت وأطلقه لهم في سائر الأيام . فكانت الحيتان تأتيتهم يوم سبتهم شرعا یعنی في مشاريع الماء إلى أبواب بيوتهم . وقيل شوارع ظاهرة على الماء كثيرة ولا تأتيتهم في سائر الأيام . فعمد رجال منهم يوم الجمعة فحفروا الأنهار ، ووضعوا آلات الصيد فدخل الحيتان فيها فأخذوها يوم الأحد ، وكان يوماً يجوز فيه الصيد إلى ان فشا ذلك فيهم فذسهم الله تعالى ، ومسخهم قردة وخنازير . قال ابوزيد : وأول من أخذ منهم رجل حوتاً في يوم الأحد فشواه فوجد جاره ربح الحوت ، فقال له : انى أرى الله سيعذبك . فلما لم يعجل عليه بالعذاب سار معه فأخذ في السبت الآخر اثنان ، فلما لم يعجلهما العذاب تابعا فيه فأخذوا وأكوا وكانوا نحواً من سبعين ألف في قرية يقال لها ايله بين مدين والطور ، فصارت القرية اثلاثا الخ انتهى . قال قتادة : صار الشباب قردا والشيوخ خنازير فما نجى إلا الذين نهوا . وهلك سائرهم فكان الصيد جائزاً لكن لما تسبب بذلك إلى الأمر الممنوع صار ممنوعاً ذمه الله وهلك مرتكبه . وقال الله تعالى : «يا ايها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا» الآية . فمنع الله المسلمين أن يقولوها لئلا يتذرع بها اليهود إلى ما لا يجوز . فهذا في الحقيقة منع جائز في الظاهر لما كان يتطرق به إلى باطن ممنوع .

. ومن ذلك قوله تعالى : «ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم.» فمنع الله المسلمين من مباح لثلا بصير الى سب إله العالمين وفي الحديث : "ان من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل أباه قالوا : يا رسول الله وهل يشتم الرجل أباه؟ قال : "نعم . يسب أب الرجل فيسب أباه . " ومن ذلك قوله تعالى : «ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن» الآية ، فمنع الله النساء من مباح لثلا يتذرعن بذلك إلى الممنوع وهو الدعاء إلى أنفسهن . وقال ابن عطية في قوله تعالى : «ولا تقربا هذه الشجرة» وهذا مثال بين في سد الذرائع انتهى^۱ . قال الطرطوشي : والابتداع عظيم الخطر ، انتهى . فكل ما يتذرع به إلى الابتداع يمنع كما ذكرنا في الأصل العاشر . ومن ذلك الصلاة عند طلوع الشمس وغروبها لثلا يشتهه بالمشركين وكذلك نهى عن التشبه بأهل الكتاب وكذلك حرم الطيب على المحرم لكونه من دواعي الوطى . ونهى عن صوم يوم الشك لثلا يلحق غير المفروض بالمفروض . ومن ذلك النهى من افراد رجب بالصوم . وكراهة أفراد يوم الجمعة بالصوم وليتها بالقيام سد الذريعة اتخاذ شرع لم يأذن به الله من تخصيص زمان أو مكان بما لم يخصه به . ومن ذلك ذم الخطيب الذى قال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن عصاهما فقد غوى . وقال عليه السلام : "لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد" الحديث سد ذريعته التشريك . "وقال للذى قال له ما شاء الله

وشتت . أجمعني لله ندا“ الحديث . فحسم مادة الشرك ونهى
الرجل ان ينحنى لرجل إذا لقيه وغير ذلك مما ذكره العلامة
ابن قيم^١ نحو تسعة وتسعين وجها .
وقال ابن مسعود^٢: لا يجعل احدكم للشيطان حظا من
صلاته يرى ان حقا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه فجعل هذا
القدر اليسير حظا ونصيبا للشيطان من صلاة العبد فما الظن بما
فوقه .^٣

وقال الامام الغزالي^٤:^٣ والتحقيق فيه أن التزين بالمباح
ليس بحرام ولكن الخوض فيه يوجب الانس به حتى يشق تركه
واستدامة الزينة لا يمكن إلا بمباشرة أسباب في الغالب يلزم من
مراعاتها ارتكاب المعاصي من المداينة ومراعاة الخلق ومراعاتهم
وأمر أخرى هي محظورة والحرم اجتناب ذلك لأن من
خاض في الدنيا لا يسلم منها البتة ولو كانت السلامة مبذولة مع
الخوض فيها لكن النبي ﷺ لا يبالغ في ترك الدنيا حتى نزع
القميص المطرز بالعلم ونزع خاتم الذهب في إثناء الخطبة إلى
غير ذلك مما سيأتي بيانه .

قال الحافظ ابن حجر^٥ في الفتح عن ابن المنير عن شيخ
البخارى: المباح عقبه بينه وبين المكروه ، فمن استكثر منه تطرق
إلى المكروه .^٤

-
- ١ - كما في اعلام الموقعين ص ٧٠ ج ٢ .
 - ٢ - مدارج السالكين ص ٩٤ ج ٢ .
 - ٣ - احياء العلوم ص ١٧ ج ١ .
 - ٤ - فتح الباري ص ١١٨ ج ١ . ومثله في شرح العيني على صحيح
البخارى ص ٣٥١ ج ١ .

قال ابن القيم: ما حاصله وباب سد الذرائع أحد أرباع الكيف فانه أمر ونهى ، والأمر نوعان—أحدهما مقصود لنفسه والثاني وسيلة إلى المقصود . والنهى نوعان - أحدهما ما يكون المنهى عنه مفسدة في نفسه والثاني ما يكون وسيلة إلى المفسدة . فصار سد الذرائع المفضية إلى الحرام أحد أرباع الدين انتهى . فتجوز الحيل يتناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة والمحتال مخادع متبع في ذلك لدين اليهود يملنون بها ما حرمه الله ورسوله والمحتال يفتح الطريق إلى المناهى . وأحاديث اللعن أكثرها في حق المحتالين . قال عليه السلام : "لعن الله المحلل والمحلل له." وقال عليه السلام : "لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجمعوها وباعوها وأكوا ثمنها . " وقال عليه السلام : "لعن الله الراشى والمرتشى ولعن الله آكل الربا ومؤكله وكتابه وبائعه وشاهده . " وفي الحديث : "لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود حتى تستحلوا محارم الله" باد في الحيل رواه ابن كثير .

وعن ايوب السخيتاني : أهل الجيل يخادعون الله كما يخادعون الصبيان . وقال شيخ الاسلام ابن تيمية: ان أصحاب السبت لم يكفروا بالنوراة وبموسى ، وإنما فعلوا ذلك تأويلاً واحتيالاً ، ظاهره ظاهر الانقياد وحيقته حقيقة الاعتداء ، ولهذا والله أعلم مسخوا قرده لأن صورة الترد فيها شبه من صورة الإنسان في بعض ما يذكر أوصافه شبه منه وهو مخالف له في أمور والحقيقة .

وقد ذكرنا عن الفقهاء^۱: ان المندوب يتقلب مكروها، وكل مباح يؤدي إلى السنة فمكروه؛ كما قل الشاطبي: وبالجملة فكل عمل أصله ثابت شرعا إلا أن إظهار العمل به والمداومة عليه مما يخاف ان يعتقد أنه سنة تتركه مطلوب في الجملة أيضا من سد الذرائع ص ۲۸ ج ۲ .

فانظر اليوم الى المحتالين الذين جعلوا الدين ذريعة للتآكل فمنهم محتالون لأكل أموال اليتامى بحيلة الاسقاط يخادعون الله تعالى. ومنهم جعلوا القرآن ذريعة للمعاش فيقرؤنه للموتى. وكذلك جعلوا الاذان والامامة ذريعة للدنيا أو يدرسون الحديث لجمع حطام الدنيا ومستندهم أقوال المتأخرين الذين خالفوا المتقدمين على أنهم جوزوه بقدر الحاجة لا للتمول. وكذلك منهم جعلوا العمامة سنة لا يصلون بغيرها مع ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس العمامة بدون قلنسوة والقلنسوة بغير عمامة. وقد كان السلف الصالحون يجتمعون ثم يتفرقون ولا يقول أحدهم لاحد أن يدعو لي واستغفر لي مخافة ان يتخذ ذلك سنة. وهكذا روى عن عمر^{رض} حين كتب إليه رجل ان ادع لي فكتب إليه: "لست بنبي." وهكذا عن سعد بن ابى وقاص لما قدم

۱ - كما ذكر الزرقاني عن ابن منير ص ۴۱۷، ومجالس الابرار ص ۲۹۹، والعلابي: شرح منية المصلي ص ۵۷۳، وتفتح الملهم ص ۲۶۹ ج ۲، وتذكير الاخوان ص ۴۷، والمالكى كبرى ص ۱۳۶ ج ۱، وقول ابن مسعود^{رض} ينصرف عن شماله كما في شرحى الزرقاني والنووى ص ۴۰۹ ج ۱، وابو داؤد الطيالسى ص ۲۷، والدارمى ص ۶۳.

الشام ، وهكذا عن حذيفة رضى الله عنه كما ذكرنا في ضياء
النور ص ۱۴۴ . فالعمل بالنافلة التي لم يثبت بدليل الشرع
تقيدها رأى في التشريع وكذا العمل بالنافلة التي ليست بسنة
على طريق العمل بالسنة اخراج النافلة عن مكانها المخصوص
شرعاً ثم يلزم من ذلك اعتقاد العوام فيها بلا علم عنده انها
سنة . وهذا فساد عظيم لان اعتقاد ما ليس سنة والعمل بها على
حد العمل بالسنة نحو من تبديل الشريعة كما لو اعتقد في الفرض
انه ليس بفرض أو فيما ليس بفرض انه فرض ۲ .

الاصل الثالث عشر : الندب حكم شرعى

والحكم الشرعى لا يكون إلا مأموراً من الشارع فكل من
ادعى استجاب فلا بد له من دليل شرعى قال الله تعالى : « قل
هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين . » وقال تعالى : « ولا تقف
ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه
مسئولاً . » وقال تعالى : « ائتوني بكتاب من قبل هذا أو اثارة
من علم ان كنتم صادقين » الآية .

وشنع على انذين يجادلون بغير علم ودليل فقال : « ومن
الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير »
الآية . ونهى المؤمنين أن يقولوا ما لا يعلمون فقال : « إنما
حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والائتم والبنى بغير

۱ - وهكذا ذكر ابن عبد البر عن كثير من السلف مثل اويس

القرنى واحمد والنخعى في جامع العلم ص ۱۷۹ .

۲ - كذا في الاعتصام ص ۲۸۴ ج ۱ .

الحق وأن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون» الآية .

وقال الامام ابن تيمية : فكل من احتج بشيء منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم فعليه أن يعلم صحته قبل أن يعتقد موجه ويستدل به ، و اذا احتج به على غيره فعليه بيان صحته وإلا كان قائلاً بلا علم ، مستدلاً بلا علم .^۱

وقال الحافظ : شأن أهل البدع انهم يتدعون أقوالاً يجعلونها واجبة في الدين بل يجعلونها من الايمان الذي لا بد منه ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه كفعل الخوارج والجهمية والرافضة والمعتزلة وغيرهم وأهل السنة لا يتدعون قولاً ولا يكفرون من اجتهد فقد أخطأ .^۲

وقال الامام ولي الله الدهلوی^۳ : وان الله حكم بالواجب والندوب والمباح والمكروه والحرام إلى أن قال : فمن اخبر بان هذا واجب أو حرام من غير ثبوت وثقة فقد افترى على الله الكذب .^۳

وقال الحافظ ابن تيمية^۴ : ولا يجوز أن يقال هذا مستحب أو مشروع إلا بدليل شرعي ، ولا يجوز أن يثبت شريعته بحديث ضعيف انتهى .

فأهل السنة والجماعة يفعلون بعد الدليل ، وأهل البدعة

۱ - منهاج السنة ص ۱۸ ج ۴ .

۲ - منهاج السنة ص ۲۲ ج ۲ .

۳ - تفهيمات ص ۲۱۱ ج ۱ .

یتدعون أولاً ثم یتغون لها مخرجاً .

قال الشاطبي : والاحكام لا تثبت إلا من طریق صحیح ، ص

۱۸۳ ج ۱ .

وقال الامام الغزالي : والعقل معرف لا مبیح فانه ليس

بمخرج ولا مشروع انتهى ۱ .

قال عز بن عبدالسلام : وقد ثبت ان المصالح قسماً -

أخریة ، ودنیویة . فلأولى تطلب من أدلة الشرع وهي الكتاب
والسنة والاجماع والقیاس الصحیح ۲ ثم ذكر أن الندب حکم
شرعی لانه يقتضی الفعل .

وقال الامام الغزالي ۳ ردا علی من زعم أن الأصل

الاباحة : المباح يستدعی مبیحاً كما يستدعی العلم والذكر ذاکراً
وعالماً والمبیح هو الله تعالی ۳ .

وفي مسلم الثبوت : الاباحة حکم شرعی لانه خطاب الشرع

تخييراً ۴ .

وفي الدر المختار : الصحیح من مذهب أهل السنة أن

الأصل في الأشياء التوقف والاباحة رأی المعتزلة ۵ .

وقال سيدنا شيخ عبدالقادر قدس سره : وان لم تجد في

الكتاب والسنة تحریمه ولا اباحته إلى أن قال نتوقف في ذلك

۱ - مستصنى من علم الاصول ص ۴۱ ج ۱ .

۲ - قواعد الاحكام ص ۸ .

۳ - المستصنى من علم الاصول ص ۴۰ ج ۱ .

۴ - مسلم الثبوت ص ۴۵ .

۵ - الدر المختار ص ۵۰ ج ۱ و ص ۴۵ ج ۱ .

انتہی^۱.

وقد ثبت ان العبد يثاب بفعل المندوب فيكون مأموراً
من انشاء والحسن والقبح نقل لا عقلی فی أمور الدين . وقد
ثبت فی الأصول كما فی كتاب المولوی : ولا يكون الحكم الشرعی
ثابتاً إلا بدلیل شرعی . وقال ابن الهمام : نفی المدرك الشرعی
يكنفی لنفی حكم .

قال العینی فی شرح صحيح البخاری : لان التكليف عند أهل
الحق لا يثبت إلا بالشرع^۲.

وقد قال البعض : أن الاباحة حكم شرعی ونسب إلى
المعتزلة من قال : أن الأفعال قبل ورود الشرع على الاباحة .
وقال الشوكانی : هل الأصل فيما وقع فيه الخلاف ولم يرد
فيه دليل يخصصه أو يخصص نوعه الأباحة أو المنع أو التوقف
فذهب جماعة من الفقهاء وجماعة من الشافعية ومحمد بن عبد الله
ابن الحكم ونسبه بعض المتأخرين إلى الجمهور إلى أن الأصل
الاباحة . وذهب الجمهور إلى أنه لا يعلم حكم الشيء إلا بدليل
يخصصه أو يخصص نوعه فاذا لم يوجد دليل كذلك فالأصل المنع .
وذهب الأشعري وأبو بكر الصيرفي وبعض الشافعية إلى الوقت
بمعنى لا يدري هل هنا حكم أم لا ؟ وصرح الرازي في المحصول
في المنافع الاذن وفي المضار المنع^۳ . وقد أبطل الأمام الغزالي

۱ - فتوح الغيب ص ۶۱ .

۲ - العینی ص ۲۴۸ ج ۱ .

۳ - ارشاد الفحول ص ۲۸۵ .

ہذہ المذاهب فی المستصنی ثم قال بعد الکلام الطویل : المباح من الشرع وقد ذهب بعض المعتزلة إلى أنه ليس من الشرع . وقال المندوب مأمور به وإن لم يكن المباح مأمورا به فيتقرب بالمندوب إلى الله تعالى والتقرب إلى الله تعالى لا يكون إلا بما شرع وندب إليه وأمر به فينبغي أن يأتي بما يفعله ويستحسنه بالدليل الشرعي .

فالذين يقولون في البدعات المخترعة من کیفیات والھیئات والتوقیت انها مندوبات ، وهذا أقل ما یتاب به العبد لا بد لهم من دلیل شرعی ، وليس علی الثانی دلیل إلا البراءة الأصلية أو الترك من الشارع ، وما قيل : النافی یحتاج إلى دلیل ، فهو قول البعض ومرادهم : النافی الذی ینفی مطلقا وإما أن نفاه العلم من نفسه فکذلك لا یحتاج عندهم إلى دلیل أيضا . التفصیل فی ضیاء النور ص ۱۶۶ . والمندوب یتقلب مکروها إذا رفع عن رتبته أو یصر علیه کما فی مجمع البحار وشرح المشکة للطیبی وفتح القدير وهكذا فی فتح الملهم ص ۲۶۹ ج ۲ ، ورد الاخوان . قال الطیبی : من أصرّ علی أمر مندوب وجعه عزا ولم یعمل بالرخصة فقد أصاب الشیطان منه من الاضلال فكيف من أصر علی بدعة ۱ .

وفی کتاب الشامی : وما یفعله عقیب الصلاة فمکروه لأن الجہال یعتقدونها سنّة أو واجبة وكل مباح یؤدی إليه فمکروه

۱ - وهكذا قال القاری کما فی فتاوی دیوبند ص ۹۴ ، والسعیة ص ۲۶۲ ج ۲ ، وفی الاعتصام ص ۲۸ ج ۲ .

ص ۷۳۱ ج ۱ ، وھكذا فی مجموعة الفتاوی ص ۲۸۳ ج ۱ .
 فنقول للمبتدعة أن هذه المحدثة فی الهيئة كالحلقة للذکر
 والهيئة الاجتماعية للدعاء وحيلة الاسقاط ألقها ان تعتقدونها
 ندبا ، والندب حکم شرعی فائتونا بال حکم الشرعی من الكتاب
 والسنة أو انها عملت فی القرون المفضلة وإلا فهي محدثة
 فی الدين ، وكل محدثة فی الدين بدعة ، فهذه بدعة . واما نحن فنقول
 انها لم نجدھا فی الكتاب والسنة وفي القرون المشهود لها
 بالخیر، فنترك ما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
 وكفى لنا هذا قال تعالى : «فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما
 يتبعون اهوائهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان
 الله لا يهدى القوم الظالمين .»

الاصل الرابع عشر: الصالحة من الاعمال

سوغها الشرع

وتوزن الأعمال بميزان الكتاب والسنة قال الله تعالى :
 «اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم .» وقال الله تعالى : «إن الذين
 آمنوا وعملوا الصالحات» الآية قال البيضاوى : الصالحة من
 الاعمال ما سوغها الشرع . وقال تعالى : «بلى من أسلم وجهه
 لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون .»
 قال ابن كثير في تفسيره وقال سعيد بن جبیر : بلى من اسلم
 اخلاص (وجهه) قل دينه (وهو محسن) أى اتبع فيه الرسول صلى الله
 عليه وسلم ، فان لعمل المتقبل شرطين أحدهما أن يكون خالصاً

لله وحده والآخر ان يكون صواباً موافقاً للشریعة، فتی كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يتقبل ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو رد." رواه مسلم من حديث عائشة^٢. فعمل الرهبان ومن شابههم وان فرض انهم مخلصون فيه لله فانه لا يتقبل منهم ذلك الا متابعا للرسول صلى الله عليه وسلم والمحققون من العلماء قد تمسكوا بالكتاب والسنة ووزنوا بها أفعالهم ومجاهداتهم ومكشفتهم فما وجدوه غير موزون بهذين الميزانين وغير ثابت بهذين الشاهدين لم يعتبروه ولم يلتفتوا اليه .

قل ابو سليمان الداراني : ربما يقع في قلبی نكته من نكته التوم فلا اقبلها إلا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة . وقال ابوحنص الكبير : من لم يزن أفعاله وأقواله وأحواله بميزاني الكتاب والسنة ولم يهتم خواطره فلا تعدوه في ديوان الرجال . وقد ذكرنا أقوال الأئمة والزهاد في ضياء النور بما لا مزيد عليه ص ٧١ . وقال الشافى : إنما نعرف الدين وحصول الثواب والعقاب من الشارع^١ . وقال الشاطبى : وقد ثبت بالنقل الصحيح الصريح بأنه لا يتقرب إلى الله تعالى إلا بالعمل بما شرع وعلى الوجه الذى شرع^٢ . وقال الامام الشافعى في رسالته ص ١٥ : وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كتاب الله تعالى وبين فيما ليس فيه

١ - الشافى ص ٩٨٨ ج ٢٥ ، وهكذا في تفسيرات ابن قيم^٣ ص ٤٤١ :

وهكذا في مجالس الأبرار ص ١٢٨ .

٢ - الاعتصام ص ٨٧ ج ١ .

بعینہ نص کتاب . وكل ما سنّ فقد الزمنا الله تعالى اتباعه وجعل في
اتباعه طاعة وفي العنود عن اتباعه معصية التي لم يعذر بها خلقا
ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجا وقال في المدخل :
كل ما لم يرد به كتاب الله وسنة رسوله فلا نزاع انه حدث
في الدين والحدث في الدين ممنوع .^۱ فالوحي هدى ونور وأمر
مأمور وشفاء لما في الصدور . قال الله تعالى : «قد جاءكم
من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل
السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى
صراط مستقيم .» وقال تعالى : «الرا كتاب انزلناه إليك لتخرج
الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز
الحميد) . وقال تعالى : «ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم
ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجرا كبيرا»
الآية . وامر الله سبحانه بوجوب التمسك بالكتاب فقال : «وان
هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن
سبيله .» وقال تعالى : «قد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على
أعقابكم تنكبون .» وقال تعالى : «أو لم يكف إنا أنزلنا عليك
الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون .»
وفي الحديث كفى بقوم ضلالة أن يتبعوا كتاباً غير كتاب نبيهم
انزل على نبي غير نبيهم . رواه ابو داؤد في مراسيله . ولم يعذر
الله أحدا اذا خالف النص لقول أحد ولا لاتباع شيخ ولا لتقلب

عالم ولا لتاویل غال بل شنع علیہم بما استدلوا علی ذلك فی مواضع من کتابہ بقولون : «ربنا إنا أطعنا سادتنا وکبرانا فأضلونا السبیل را ربنا آتهم ضعفین من العذاب والعنم لعناً کبیراً» الآیة . وجعل الله سبحانه الهدایة محصورة فی اتباع الکتاب والسنة فقال : «فمن اتبع هداى فلا یضل ولا یشقى» . وشنع الله تعالى علی المعرضین فقال : «فما لهم عن التذکرة معرضین . كأنهم حمر مستنفرة فرّت من قسورة .» وقال تعالى : «ومن أظلم ممن ذکر بآیات ربه ثم اعرض عنها انا من المجرمین منتقمون .» وقال الامام الشعرانی فی میزان الکبری : وسمعت سیدی علیا الخواص یقول : إیاک ان تبتدع لك وردا فان الحق تعالى لا یجالس عبده إلا فیما شرعه لنبيه صلى الله علیه وسلم .^۱

فاعرضوا عن القرآن والسنة ومنهاج الصحابة وجعلوا الدین اتباعاً لأقوال الشیوخ وعمل الصوفیة ولم یزنوا الأعمال بمیزان الکتاب والسنة فابتدعوا ما لم یأذن به الله تعالى واخترعوا من عند أنفسهم شریعة التبسوا الدین وخلطوا عملاً صالحاً وأخرسیناً کاستمداد من القبور والنذر لاصحابها والرقص والتواجد والتغنی عندها کأصحاب السامری ، ورغبوا عن کتاب ربه إلى محترعات الشیوخ وتخربوا القرآن فجعلوه للقال ولحب الدنیا ولتسخیر الأعباء ولهلکة الأعداء وقراءة الختمات للأموات فبقرونه فی حفلات المآتم والافراح أم تحسب أن اکثرهم یسمعون

أویعقلون إن هم إلا كالانعام بل هم اضل سبيلاً . وقال تعالى :
«بل قلوبهم في غمرة من هذا ولهم أعمال من دون ذلك هم
لها عاسدون» .

الاصل الخامس عشر : العمل المقبول ما يكون ماموراً به

قال تعالى : «ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم
يأذن به الله .» وقال تعالى : «ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم
الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب» الآية .
وعن ابن مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم : «ليس
من عدل يقربكم إلى الجنة إلا وقد أمرتكم به» «الحديث» رواه
الحاكم في المستدرک . وروى النسائي : «عنه ليس شيء يقربكم إلى
الجنة إلا وقد أمرتكم به وليس شيء يقربكم إلى النار إلا وقد
نهيتكم عنه .» وفي الحديث : «ما تركت شيئاً يقربكم إلى الله تعالى
إلا وقد أمرتكم به ، وما تركت شيئاً يبعدكم عن الله تعالى إلا وقد
نهيتكم عنه .» وروى الطبرانی وأخرج البيهقي عن ابن عباس رض :
«أبغض الأمور إلى الله تعالى البدعة .»

فكل من أحدث في دين الله تعالى ما لم يأذن به الله ورسوله
فليس من الدين في شيء . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم :
«إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة.»
فكل عمل ليس عليه أمر الشارع فهو مردود . فالعمل المقبول ما كان
ماموراً من الشارع وينبغي أن تكون أعمال العاملين كلهم تحت

أحكام الشريعة، والشريعة حاكمة عليها بأمرها ونهيها. فمن تقرب إلى الله تعالى بعمل لم يجعله ورسوله قربة إلى الله فعمله باطل مردود عليه وهو شبه بحال الذين كانت صلواتهم عند البيت مكة، وتصدية وهذا كمن تقرب إلى الله تعالى بسماع الملامى أو بالرتص أو بكشف الرأس في غير الاحرام وما أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكلية. وليس ما كان قربته في عبادة يكون قربته في غيرها مطلقا، فان الاذان عبادة وسنة للاوقات الخمسة وليس بعبادة وقربة لصلاة الجنابة والعيد بن والاستسقاء. والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قربة إلى الله تعالى لكن يفسد بها الصلاة بعد التشهد في التعدة الأولى والقرآن تلاوته عبادة لكن يكره في السجدة والركوع. فمن زاد في العمل المشروع ما ليس منه أو لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فزيادته مردودة عليه. وقل في المدخل: العبادة ما قررها الشرع الشريف وبيتها وما لم يقررها فليس بعبادة. وقد ذكرنا ما روى عن حذيفة رضي: كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله فلا تعبدوها فان الاول لم يدع للآخر مقالا كما قال أبو داود. وقد ثبت في الأصول أن الحسن والقبح لا يعرفان إلا من جهة الشارع لا مدخل للعقل فيها. فكل من استحسنت شيئا فقد عد نفسه شارعا. وقال الشامي: إنما تعرف الدين وحصول الثواب

والعقاب من الشارع.^۱ وقال سيدنا الشيخ عبدالقادر قدس سره :
كل حقيقة لا يشهد لها الشرع فهي زندقة^۲ وقال اعرض الاعمال
على كتاب الله تعالى .^۳

وقال عبدالوهاب الشعراني : فلا ينبغي لأحد التقرب
إلى الله تعالى إلا بأذن الشارع فيه وانشرت نفسه به من
سائر المندوبات ما لم يأذن فيه فهو إلى الابتداء أقرب انتهى .^۴
وعن أبي ثعلبة الخشني^۵ عن رسول الله ﷺ قال : "ان الله
فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحدّ حدوداً فلا تمتدوها ، وحرم
أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا يبحثوا
عنها . رواه الدارقطني .^۵

وزوى مسلم عن ابن مسعود^۶ مرفوعاً : "هلك المتتبعون
قالها ثلاثا والمتتبع هو المتعمق البجاث عما لا يعنيه . " وعن
ابن مسعود^۷ : "إياكم والتنطع وإياكم والتعمق وعليكم بالعتيق
يعنى ماكن عليه الصجابة ."^۶

-
- ۱ - الشامي ص ۲۸۸ ج ۵ وعكذا في تفسيرات الامام ابن تيمية^۷
ص ۴۴۱ .
 - ۲ - فتوح الزيب ص ۱۶۰ مع شرح فارسي .
 - ۳ - فتوح الغيب ص ۱۴۲ .
 - ۴ - ميزان الكبرى ص ۱۳ ج ۱ .
 - ۵ - كذا في جامع العلوم والحكم وتكلم فيه الحفاظ لكن قال
الدارقطني الاشبه بالصواب المرفوع وكذلك حسنه الحافظ
أبو بكر السمعاني وقد أخرج مثله البزار في مسنده والحاكم
في مستدركه وكذلك أخرجه الطبراني والدارقطني عن
أبي الدرداء ومثله أخرج الترمذي وابن ماجه .
 - ۶ - جامع المنوم ص ۲۵۱ .

فكل ما أحدثوه فاسئلهم هل هو مأمور به ومن أمر به وهل
عمل به رسول الله ﷺ وأصحابه رض. فلا يقدرון على ان يأتوا
بشيء من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وما يكون حجتهم
إلا تحسين الظن بالمشايخ: "ان يتبعون إلا الظن وإن هم
إلا يخرسون."

الاصل السادس عشر: توضع العبادات كما وضعها الشارع

وعن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر
إنما نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة
السفر، فقال عبد الله: يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمداً صلى الله
عليه وسلم ولا نعلم شيئاً فأنما نفعل كما رأينا محمداً يفعل أخرجه
الحاكم في المستدرک . وقال : رواه مدنيون ثقات ولم يخرجاه .
وأيدّه الذهبي في التلخيص على المستدرک . وهكذا في المدخل
عن ابن عمر رض . وأخرج الحاكم في المستدرک عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال : "تركتم على البيضاء ليها كنهارها
ولا يزيغ عنها بعدى إلا هالك ومن يعش منكم بعدى فسيري
اختلافا كثيراً فعليكم بما عرفتهم من سنتي وسنة الخلفاء
الراشدين من بعدى ." وهكذا رواه الامام البخارى في صحيحه
والنورى في الاربعين وأبو داؤد والترمذى وقال : حسن صحيح .
فمن خالف السنة في الكم أو الكيف أو الاين فقد حارب الله
ورسوله فانها حق الشارع وقد قال الله تعالى : «إن الذين
يحادون الله ورسوله أولئك في الاذلين .» وقال تعالى : «إن

الذین یجادون الله ورسوله كتبوا كما كتب الذين من قبلهم.»
 وقال تعالى : «ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم خالدين
 فيها أبداً» الآية . وهكذا من بدل هيئة الشارع في العبادات
 فقد تعدى حدود الله تعالى . وقال تعالى : «ومن يتعد حدود
 الله فقد ظلم نفسه» الآية . وقد أنكر الصحابة رضوان الله عليهم
 على من بدل هيئة الشارع أو أتى بهيئة محدثة كما أخرج ابن
 مسعود جماعة من المسجد كانوا يهللون ويصلون على النبي
 صلى الله عليه وسلم جهراً وقال : ما أراكم إلا مبتدعين فقد كانوا
 يذكرون الله تعالى بأذكار منقولة لكن بدلوا صفة الاخفاء
 واخترعوا لها صوتاً واحداً جهراً وكانوا يذكرون الله تعالى لكن
 بهيئة مخترعة حادثة .^۱

وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم وأخرج الامام
 أحمد من رواية غضيف بن الحارث الشمالي : قال بعث إلى
 عبدالمك بن مروان فقال : انا جعلنا الناس على أمرين رفع الأيدي
 على المنابر ليلة الجمعة والقصص بعد صلاة الصبح والعصر ،
 فقال : اما انها امثل بدعتكم عندي ولست لمجيبكم إلى شيء منها
 لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ”ما أحدث قوم بدعة إلا
 رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة.“ ثم قال

۱ - هذه الواقعة قد ذكر الدارمي في السنن ص ۴۸ . وابن وضاح
 ص ۱۰ . والشامي ص ۳۵۰ ج ۵ . وهكذا في نظم البيان ص ۷۳
 والبحر الرائق والاعتصام ص ۱۰۰ . وهكذا في الفتاوى الهندية
 كذا في النفائس المرغوبة .

الحافظ ابن رجب بعد کلام إنما عنى هؤلاء بأنه بدعة الاجتماعية عليه في وقت معين فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له وقت معين يقص على أصحابه فيه غير خطبة الراقبة في الجمع والأعياد وإنما كان يذكرهم أحيانا أو عند حدوث أمر يحتاج الى التذكير انتهى ١.

فالأحداث في العبادات بدعة، وان كان لها أصل في السنة فهي بدعة لغة وشرعا. وقد عنى هذا عمر رضي في التراويج كذا قال ابن رجب في ص ٢٣٥: وقد صح عن ابن مسعود رضي: انه قال انكم قد اصبحتم اليوم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فاذا رأيتم محدثة فعليكم بالمعهد الأول.

وقال ابن رجب: والزيادة في العمل المشروع اما مبطل له كزيادة الركعة واما خلاف السنة كالتوضي ٢.

وقال الشاطبي والتعديبات وضعها الشارع وليس فيه خلاف ٣. وفي مجالس الأبرار: وليس لأحد أن يضع العبادات إلا في مواضعها التي وضعها فيها الشرع ومضى عليها السلف ٤. وقد تبدلت الشرائع السابقة بتغير الصفات والبهيات للعبادات فالمشركون ما أنكروا من ملة إبراهيم عليه السلام شيئا لكن ابتدعوا فيها بدعا اخترعوا من عند أنفسهم فكانوا يصلون

١ - جامع العلوم والحكم ص ٢٢٤ و ٢٢٥ .

٢ - جامع العلوم والحكم ص ٤٣ .

٣ - الاعتصام ص ١٠١ .

٤ - مجالس الأبرار ص ٢٨٩ .

ويعرجون وينكحون ويدفنون الموقى ويتصدقون ويؤمنون بالبعث
ويتقربون إلى الله تعالى فتنهاوا بالشبهة عن الحق وتقربوا
إلى الله تعالى بالوسائل الشركية وقالوا: «مانعدهم إلا ليقربونا
إلى الله زلفى». وتبركوا باسماء الأنبياء والأولياء وصوروهم
وحرمو ما رزقهم الله تعالى من الرزق بالرأى على جهة التشريع
وحرمو ما رزقهم الله اقتراء على الله فلبسوا الدين الصحيح بالباطل
ليلبسوا عليهم دينهم فغفلوا في دينهم واتبعوا أهواء قوم ضلوا
من قبل قد ضلوا وما كانوا مهتدين .

ولهذا ذكر الله سبحانه في كتابه العزيز من قبائح المشركين
وفضائح اهل الكتاب لكي تحجتبوا عنها فكانوا يتوسلون بالوسائل
الشركية زاعمين التقرب إلى الله تعالى وكانوا يجللون ويمرمون
من عند أنفسهم ويقتلون أولادهم سفهاً بغير علم اقتراء على الله
ليلبسوا عليهم دينهم . وقال تعالى : «يا اهل الكتاب لا تغفلوا
في دينكم» وقال تعالى : «يا اهل الكتاب لم تلبسون الحق
بالباطل وتكتمون الحق وانتم تعلمون .»

فأغفلوا الابتداع والتأبيس اختلاط السنة بالبدعة والتوحيد
بالشرك . وذلك كله من أنهم وضعوا التعبديات على غير ما
وضعها الشارع وأصل الدين وقوامه وعمدته ليس بكثرة العبادة
وإنما هو بالاتباع وحفظ ما وضعها الشارع من التعبديات .
وقال في شرح جوهر التوحيد : يجب أن يكون الرسول وأصحابه
نعم المرجع في أمور الدين كلها حتى إنهم إذا اجمعوا في عقيدة
وانتهت عصورهم على ذلك ولم يثبت عن واحد من القرون

الثلاثة تفسیر تلك العقيدة لا یصح لاحد من أتى بعدهم ان یفسرها بل بأخذها كما جاءت عن المعصوم من غیر تشبیه ولا تعطیل ولا تمثیل وبؤمن بها كما أراد الله وكما یلیق بجلاله وكذلك یدب ان تنتهی عنهم العبادات كما كانت فی عهد رسول الله ﷺ وعهد أصحابه لا یزاد علیها ولا ینقص منها فالذی یخترع عبادة لم تكن فی عهدهم أو شكلا للعبادة لم یكن لیا فی ذلك العهد فهو مبتدع فی دین الله لان العبادات بذاتها وشكلها وحدودها وأوقاتها وازمنتها متقی عنهم .^۱ فوضعوا العبادات علی غیر ما وضعها الشارع كالتزمام عبادات معينة فی اوقات معينة لم یوجد لیا تلك الهيئة ولا التعین فی الشریعة كذا ذكر بهیئة الاجتماع علی صوت واحد والمیلاد للنبی علیه السلام والاحتفال لها وبدعات عاشوراء وصفر ورجب وشعبان ولیلتی العید واشبعنا علیها الكلام فی کتابنا ضیاء النور ص ۱۶۰ و ص ۱۶۳ الی ص ۳۱۳ بما لا مزید علیه وكذلك فضائل الأماكن والتجور وما یتدعون فیها وعندها كما ذكرنا .

الاصل السابع عشر : الهيئة والمقدار والتخصیص فی العبادات حق الشارع

قال الله تعالى : « تلك حدود الله ومن یتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ذللك هم الظالمون . » وعن عائشة رضی الله عنها

عن النبي ﷺ قال: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" (متفق عليه) .

وقی روایة أحمد: "من صنع أمراً على غير أمرنا فهو مردود"، والرد مصدر بمعنى المفعول أي مردود، فالتحديد لأمور الشرعية كماً، والهيئات للعبادات كيفاً، وكذلك تخصيص الاوقات لها ايئنا، كلها حق الشارع ليس لأحد توقيتها. وتحديدها أو اختراع هيئتها .

وقد امر الله تعالى رسوله ﷺ أن يبين للناس ما نزل اليهم فبين لنا هيئة الصلاة ومقدار الركعات، ووقت لنا من الاوقات، فالتحديد والتوقيت والهيئة على قسمين—أما تكميلاً أو لزوماً، وكل ذلك من منصب النبوة لأن الدين كامل لا ناقص وما ترك للعباد مسامح ولا لاحد مقال .

فالتحديد في المقدار كالتثليث في الفسل والسجدتين للركعة وتعداد الركعات والتحديد في الأوقات كالأوقات الخمسة للصلاة وذي الحجة للحج وشهر رمضان للصوم وكذلك الأوقات الخمسة المكروهة أو السنة وكذلك التكميل والتحسين للعبادات زماناً كاحياء ليالي ومضان والأيام البيض للصوم والعيدين للصلاة لا يكون إلا من الشارع أو مكاناً سواء كان لزوماً مثل الكعبة للطواف والصفاء والمروة للسعي والوقوف للعرفة أو استكمالاً مثل المساجد للفرائض وعقد النكاح والبيوت للنوافل أو الاماكن التي ذكرها الجزري لاجابة الدعاء أو الشروط

للعبادات مثل الوضوء للصلاة أو التيمم لها أو تكميلاً وتحسيناً
كالأذان والاقامة للصلاة والاذن من الولي للنكاح والسنن
الرواتب المتقدم والمتأخر من الفرائض .

أو التعيين لمصارف الزكاة وصدقة الفطر والكفارات
والنذور أو تعيين الالفاظ للاذكار كما في الأذان والاقامة والفتحة
في جميع الركعات والتسبيح في الركوع والسجود وكذلك
الجهر لبعض الأذكار كتلبية والتكبير في أيام التشريق والاختفاء
في سائر الأذكار والأدعية وكذلك تخصيص العبادات بالاجتماع
كصلاة الجمعة والجماعة والعيدين والجنائز وبعضها بالانفراد
والاختفاء كالنوافل والأوراد وزيارة القبور فإن النبي عليه السلام
زار القبور ليلة ودعا لهم كما روى عن عائشة رضي الله عنها .
فالتحديد كما وكيفاً والتكميل مكاناً أو زماناً سواء كان تحسيناً
أو لزوماً . وكذلك تعيين المصارف وتعيين الالفاظ وتخصيص
العبادات بعضها بالجهر وبعضها بالاختفاء أو بالاجتماع أو الانفراد
كلها حق الشارع لا مساغ فيها للعباد . فالأمور المشروعة
مع كثرة شعبها تنحصر بابين—باب التحديدات وباب حفظ المراتب
كلها منقولة . والشريعة كاملة لا ناقصة . فمن اخترع هيئة للعبادات
كهيئة الاجتماع للدعاء بعد السنة أو تعيين وقت كيلة الجمعة
لقراءة سورة الملك والتصدق ، أو اخترع وصفاً للعبادات فقد أتى
بشريعة متجددة : «ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم
يأذن به الله .» ورواه الطبراني في الكبير وأبو نعيم في الحلية

والبیہقی فی السنن عن ابی ثعلبة الخشنی : ”ان الله تعالى فرض فرائض فلا تضیعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تقربوها، وترك الأشياء من غیر نسیان فلا تبحثوا عنها. وهكذا نقله النووی فی الاربعین عن الدارقطنی وروی الطبرانی عن ابی الدرداء. وفيه: ”وسکت عن كثير من غير نسيان فلا تتكفوها رحمة من الله فاقبلوها. لم يرو عن فروة إلا اصرم بن حوشب انتهى^۱.

وفی طریق الوصول لأن العبادات حق الشارع لا يمكن معرفة حقه كماً وكيفاً وزماناً ومكاناً إلا من جهته. فمن أتى بالعمل المشروع بهيئة مخترعة او صفة جديدة فقد تلبس الدين وعمل عملاً ليس عليه أمرنا فصاحب البدعة الاضائية يتقرب إلى الله تعالى بمشروع وغير مشروع.

قال فی التوضیح : ولا يحصل المتابعة إلا باتيانہ علی تلك الصفة ص ۴۵۵، وقال الامام الرازی فی تفسیره : ان المتابعة عبادة عن الايتان بمثل فعل الغير لأجل كونه فعلاً لذلك الغير^۲.

وقال الامام ابن تيمية^۳ : موت السنة إما بزيادة وإما بنقص انتهى. فمن زاد في الفعل المشروع وصفاً أو هيئة فقد أمات المشروع.

قال صاحب المدخل : فلا توضع إلا في مواضعها التي

۱ - المعجم الصغير ص ۲۲۰ .

۲ - تفسير كبير ص ۵۰۳ ج ۵ .

جعلت لها ۱. وقال : لكن ليس لنا ان نضع العبادات إلا في مواضعها التي وضعها الشارع ومضى عليه سلف الأمة . ألا ترى إلى قول عبد الله بن عمر رض : ان الله قد بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً .

وإنما نفعل كما يفعل . ومن كتاب الامام أبي الحسن رزين قال : وعن نافع قال : عطس رجل إلى جنب عبد الله بن عمر رض فقال : الحمد لله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال ابن عمر رض : أنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله . ما هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقول إذا عطسنا . وإنما علمنا أن نقول الحمد لله رب العالمين . ثم قال صاحب المدخل : وقد وقع لبعض الأكابر من العلماء انه سمع الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم : ”من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وكبر الله ثلاثاً وثلاثين وختم المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غفرت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر . فقال هذا العالم انا اعمل من كل واحد مائة فبقي على ذلك زماناً فرأى في منامه ان القيامة قد قامت وحشر الناس قال : فتمت معهم فحشنا إلى موضع فيه ملائكة يعطون الناس ثواب ذلك وكنت اراحم معهم ويعطونهم ولا يعطوني شيئاً فما زلت كذلك حتى فرغ الجميع فحشنت وظابت

منہم الثواب فقالوا لی : ما لك عندنا شیء . قلت لهم : ولم اعطيتم اولئك ؟ فقالوا لی : هؤلاء كانوا يذكرون الله دبر كل صلاة . قلت لهم : وما كانوا يذكرون فذكروا انهم كانوا يسبحون الله ثلاثاً وثلاثين الخ . قلت : إنا والله اعلم من كل واحد مائة فقالوا : ما هكذا أمر صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم ، بل أمر بثلاث وثلاثين ، مالك عندنا شیء . قال فانتبهت ، مرعوباً فبتت إلى الله تعالى أن لا أزيد على ما قرره صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم شيئاً . ص ۲۵۷ ج ۲ .

فالصلاة والسلام عبادة وقربة لكن لا في موضع أذکار اخر بل في موضعها بل تفسد بها الصلاة في غير موضعها كما بعد التشهد في التعدة الأولى ، فكذلك الدعاء عبادة لكن لا في موضع أمر فيها الشارع بأمر آخر كالدعاء بعد الجنائز فان الشارع أمر بعدها بالاسراع بالجنائز فلذا كرهه الفقهاء . وكذلك التحميد والتسبيح والتكبير عبادة لكن بشرط صفة التي أمر بها الشارع . فمن زاد بالمشروع فقد حرم من الأجر . فكذلك زيارة القبور أمر مسنون لكن بشرط السنة . فمن زاد في أمر المشروع وابتدع ههنا بدعاء فقد عصى الله ورسوله واتبجها العرس والاجتماع والختمات وغيرها . فالدعاء ذكر الله تعالى ولم يلتزم فيه كیفیات وھیئات وتقیید وتخصیص بأوقات إلا ما عينه الدلیل . فمن خصصه بویئة لم یرد بها دلیل فقد تعدی حدود الله وخالف من كان أعرف منه بالشريعة وهم السلف

الصالحون ، ۱

التفريع

فمن أحدث هيئة أو صفة للعبادات أو توقيتاً فقد تعدى حدود الله ، وزعم أن الله نسي عنها وتقصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثل السعد والنحس في الأيام والليالي ، والأوراد المخترعة وكذا صيغ الصلاة التي لم تنقل .

الأصل الثامن عشر: تقييد المطلق بوصف وهيئة تشريع من عند نفسه

قال الله تعالى : « وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم . » وقال تعالى : « وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون » الآية . فكل ما أشكل من التنزيل فبيانه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم كما قال صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى : « تبياناً لكل شيء . » انه بين كل شيء من أمور الدين حيث كان نصاً على بعضها واحالة على السنة حيث أمر فيه باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فبين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين كله وبين لنا تحديد الركعات والركوع والسجود والأوقات وبين لنا من مصارف الزكاة ومنهاى الحج والصيام وبين لنا أشواط الطواف وكيفية الصلاة من

القیام والتعود ووضع اليمين على اليسار فما ترك المساع في
شئ للعباد .

فتقييد المطلق بوصف أو وقت أو هيئة حيث بعدونها قرينة
تشریح من عند نفسه .

قال الامام الغزالي[ؒ] في الاربعين : إياك أن تتصرف بعقلك
وتقول كل ما كان خيراً أو نافعاً فهو أفضل وكل ما كان أكثر كان
أنفع . فان عقلك لا يهتدى إلى أسرار الأمور الالهية ، وإنما
يتعلقها قوة النبي صلى الله عليه وسلم ، فعليك بالاتباع فان خواص
الأمور لا تدرك بالقياس . أما ترى كيف ناديت إلى الصلاة ونهيت
عنها في جميع النهار انتهى .

فقول النبي عليه السلام وفعله بيان للمطلق وبذلك أمره
الله تعالى ألا ترى ان الله تعالى أمر بالصلاة مطلقاً . فمطلق
التنفل بالصلاة مشروع . فالترغيب في الصلاة المخصوصة
كإيلة النصف من شعبان وصلاة الرغائب وكذلك الأمر بمطلق
الصيام ثابت فتخصيص الصوم بوقت كصيام يوم الجمعة
والسابع والعشرين من رجب ابتداء ، قد نهى عنه كما في حديث
سلمان[ؓ] حين نهى أبا الدرداء نحسنه النبي صلى الله عليه
وسلم . فكثير اما يكون المطلق ثابتاً وتخصيصه بوصف يكون
بدعة كمطلق الذكر ثابت وتخصيصه بوقت ووصف يصير بدعة
كما منع ابن مسعود[ؓ] . ومطلق صلاة الضحى ثابت لكن الالتزام
بها واداءها التزاماً يجتمعون لها صارت بدعة كما نهى ابن

عمرہ . فالتقید فی المطلقات الی لو یثبت بدلیل الشرع تقييدها
رأى فی التشريع .

وفی مجالس الأبرار: فمن ادعى ثبوت حسن العبادۃ المحدثۃ
وكونها مخصوصة من هذا العام یحتاج إلى دلیل یصلح أن
یکون مخصصاً لأن عادة أكثر البلاد وقول كثير من الزهاد
والعباد ليس مما یصلح أن یكون معارضاً لكلام الرسول عليه
الصلاة والسلام وكذلك الدلیل المخصص هو الدلیل الشرعی
من الكتاب والسنة والاجماع الذی هو مختص بأهل الاجتهاد
انتهی .^۱

فأعماله صلى الله عليه وسلم مفسرة ومبينة لأقواله وأحاديثه
ولنصوص الكتاب ألا ترى أن الله تعالى قد أمر بالزكاة وقد
اتفقت الأئمة على أنه ليس فی الخضروات صدقة ، ذلك لأن النبی
صلى الله عليه وسلم لم یخرج منها ولم یبین أن فیها زكاة فلا
یجری المطلق باطلاقه .

وفی شرح سیر الکبیر ص ۲۱ ج ۴ تقييد المطلق لا یجوز
إلا بدلیل انتهى . وقد بنوا على هذه القاعدة وتفرعوا علیها
مسائل وفی أصول السنن وان التمسك بالعمومات مع الغفلة
عن بیان الرسول بفعله وتركه هو من اتباع المتشابه الذی
نهى الله عنه ، ولو عولنا على العمومات وصرقنا النظر عن البیان

لا نفتح باب كبير من أبواب البدعة لا يمكن منه ولا يفت
الاختراع في الدين عند حد .

قال الشاطبي : من اتباع التشابهات الأخذ بالمطلقات
قبل النظر في مقيداتها وبالعمومات من غير تأمل هل لها
مخصصات أم لا ؟ وكذلك العكس بأن يكون النص مقيداً فيطلق
أوخاصاً فيعم بالرأى من غير دليل سواء ، فان هذا المسلك رمى
في عمائته واتباع لهوى في الدليل . وذلك ان المطلق المنصوص
على تقييده مشتبہ لم يقيد . فاذا قيد صار واضحاً كما أن اطلاق
المقيد رأى في ذلك المقيد معارض للنص من غير دليل .^۱ وقال
في الاعتصام ص ۲۰۱ ج ۱ : قد يتوهم أن إطلاق اللفظ يشعر
بجواز كل ما يمكن في مدلوله وقوعاً ، وليس مخصوصاً في العبادات ،
فانها محمولة على التبعيد على حسب ما تلقى من النبي ﷺ
والسلف الصالحين كصلوات حين وضعت بعيدة عن مدارك
العقول في أركانها وترتيبها وأزمانها وكيفياتها ومقاديرها
وسائر ما كان مثلها حسبما يذكر في باب المصالح المرسله من
هذا الكتاب إن شاء الله تعالى . فلا يدخل في العبادات الرأى
واستحسان هكذا مطلقاً لأنه كالمعاني لوضعها . ولأن العقول
لا تدرك معانيها على التفصيل . وكذلك حافظ العلماء على
ترك اجراء القياس فيها كمالك بن أنس^{رضي} ، فانه حافظ على طرح
الرأى جداً ولم يعمل فيها من أنواع القياس انتهى . قال

۱ - في الاعتصام ص ۱۹۶ ج ۱ .

الشاطبی : فکل من خالف هذا الأصل فقد خالف إطلاق الدلیل
لأنه قیده بالرأی وخالف من كان اعرف منه بالشريعة ، وهم
السلف الصالحون رضی الله عنهم . فقول أن النبی ﷺ أمر
بزيارة القبور وزارها ولم يأمر بشيء سوى الدعاء لأهل
القبور وتذكر الآخرة ، فمن زاد عليها شيئاً فقد ضلّ خلافاً
مبيناً ، كمن استمدّ منهم واستغاث بوم أو مسح القبر أو قبله
أو سجد إليه أو اخذ ترابه أو طاف به ، وكذلك أمر بالصدقة
ولم يخصصها بوقت ولا يوم وليلة ، فن خصها بليلة الجمعة
كن مبتدعاً ، وكذلك ”الدعاء عبادة“ وأمر ”أن الدعاء مخ
العبادة“ ولم يثبت منه أنه دعاء بعد السنن بهيئة الاجتماع .
قال : الشاطبی فاذا ندب الشرع مثلاً إلى ذكر الله تعالى فاللتزم
قوم الاجتماع عليه على لسان واحد وبصوت واحد أو في وقت
مخصوص من سائر الأوقات لم يكن في ندب الشرع ما
يدل على هذا التخصيص الملتزم بل فيه ما يدل على خلافه ،
لأن التزام الأمور غير اللازمة شرعاً ، شأنها ان تفهم التشريع
إلى أن قال وعلى ذلك ترك التزام السلف الصالحين تلك
الأشياء أو عدم العمل بها وهم كانوا أحق بها وأهلها . لو كانت
مشروعة على مقتضى تلك القواعد ، ثم قال : ومثل هذا الدعاء .
وقدرّد الشاطبی على الدعاء بهيئة الاجتماع في الاعتصام
في مواضع . فإنه ذكر الله ومع ذلك فلم يلتزموا فيه كیفیات

۱ - وانظر الى الاعتصام ص ۱۱ و ۱۲ ، ص ۲۰۰ ج ۱ و ص ۲۰۶

و ص ۲۲۷ ج ۲ .

ولا قیدوه بأوقات مخصوصة بحيث تشعر باختصاص التعبد بتلك الأوقات إلا ما عينه الدليل ولو صح الدليل بالمطقات والعمومات من غير بيان الشارع كما ورد «وأقيموا الصلاة» مطلق كما صح النص ببدعية صلاة الرغائب وصلاة نصف الشعبان وقضاء العمري ، وكذلك ورد النص «آتوا الزكاة» فيلزم أن يكون في الخضروات صدقة مع اجماع العلماء على عدم وجوب الزكاة فيها ولا مستند لهم في عدم وجوب الزكاة إلا الأصل الذي ذكرنا .

الأصل التاسع عشر : الأحكام يبتنى على المقصود

والمعروف بالعرف كالمشروط بالنص

قال الله تعالى : «وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين .» وقال تعالى : «إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين ألا لله الدين الخالص .» وقال لنبه صلى الله عليه وسلم : «قل الله اعبد مخلصاً له ديني . فاعبدوا ما شئتم من دونه .» وقال له : «قل إن ضلّاتي ونسّيتي وممايى وممايى الله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين .» وقال تعالى : «ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن» الآية . وإسلام الوجه إخلاص القصد والعمل لله تعالى والإحسان فيه متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فالإخلاص

قيل ان اراد الحق سبحانه بالتصدق في الطاعة ، وقيل تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين . ومن كلام الفضيل : ترك العمل من اجل الناس رياء والعمل من اجل الناس شرك ، والاخلاص ان يعافيك الله منهما . وقال شيخ الاسلام ابو اسماعيل الانصارى : تصفية العمل من كل شوب . وفي الحديث الصحيح الذي رواه الأئمة غير مالك في موطأه : " إنما الأعمال بالنيات . " هذا الحديث أخرجه البخارى في ستة مواضع ، ومسلم في الجهاد ، وأبو داؤد في الطلاق ، والترمذى في الحدود ، والنسائى في أربعة أبواب الايمان والطهارة والعتاق والطلاق ، وابن ماجه في الزهد ، والامام أحمد والدارقطنى وابن حبان والبيهقى والحاكم في الأربعين وابن الجارود في المنتقى والرافعى في شرحه الكبير .

قال العيني في شرحه : فيه إشارة إلى أن الانسان يجزى بقدر نيته . فان كانت نيته وجهاً لله تعالى يجزى بالثواب والخير في الدارين . وإن كانت نيته وجهاً من وجوه الدنيا فليس له حظ من الثواب ولا من خير الدنيا والآخرة .

وقال الامام أبو حنيفة[ؒ] : أى ثواب الأعمال لا يكون إلا بالنية^۱ . واختلفوا في النية جزء من العبادة أو شرط بصحتها . والجمهور على الأول ولا وجه للثاني . وإذا أشرك في العبادة غيرها من أمر دنيوى أو رياء فاختر الغزالى[ؒ] اعتبار الباعث على العمل . فان كان القصد الدنيوى هو الأغلب لم يكن له فيه

أجر . وإن كان القصد الديني هو الأغلب كان له الأجر بقدره .
وإن تساوبا تساقطا واختار الشيخ عز الدين بن عبد السلام أنه
لا أجر فيه مطلقا . فالنية روح العمل ولبه وقوامه . وهو تابع لها ،
يصح بصحتها ، ويفسد بفسادها ، وليس للعامل من العمل إلا
ما نواه ويعم ذلك في العبادات والمعاملات .

وفي الحديث ثلاث لا يغفل عليهن قلب المسلم - إخلاص
العمل لله ومناجحة ولاية الأمر ، ولزوم الجماعة فان دعوتهم
تحيط من ورائهم .

فكل عمل لا يراد به وجه الله تعالى فهو باطل لا ثمرة له في
الدنيا ولا في الآخرة هكذا قاله ابن رجب .

وعن ابن المبارك قال : رب عمل صغير تعظمه النية ، ورب
عمل كبير تصغره النية .

وقال ابن عجلان : لا يصلح العمل الا بثلاث - التقوى لله ،
والنية الحسنة ، والاصابة .

وقال الفضيل بن عياض في قوله تعالى : « ليلوكم أيكم
أحسن عملاً » قال : أخلصه وأصوبه . وقال : إن العمل إذا كان خالصا
ولم يكن صوابا لم يقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم
يقبل حتى يكون خالصا وصوابا ، قال : والخالص إذا كان لله
عز وجل ، والصواب إذا كان على السنة . وخرج الامام احمد من حديث

۱ - أخرجه ابن عبد البر ص ۳۹ في جامع بيان العلم وفضله . ذكره
المنذرى في الترغيب وقال : رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي
بتقديم وتأخير .

ابی ابن کعبؓ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال: "بشر هذه الأمة
بالتناء والمز والرفعة والدين والتمكين في:" "الأرض فمن عمل منهم
عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب." وقد ألقى
الشارع الألفاظ التي لم يقصد المتكلم معانيها كالنائم والناسي
والسكران والجاهل والمكروه في أصح قولي العلماء والمخطئ من
شدة الفرح حين أخذ راحلة بعد يأسه منها فقال من شدة الفرح:
اللهم أنت عبدى وأنا ربك. ورد الله سبحانه شهادة المناقطين
ووصفهم بالكذب والخداع، ولعن اليهود لما توصلوا بصورة عقد
البيع على ما حرم الله عليهم من الشحوم. وقد ذكرنا لذلك قاعدة
في الضياع. فالقربات مبناهما على النيات. ولا يكون النعل عبادة
إلا بالنية واتباع الرسول صلی اللہ علیہ وسلم في التحديد كما
وكيفاً وابتنا لازم.

فلا ينفع اختراع الهيئة وتبديل الصورة للمحتالين الذين
يحللون ما حرم الله ورسوله فانهم يقرءون القرآن للتأكل والفلوس
ويصورون صورة اهداء الثواب للميت. وكذلك حيلة الاسقاط
وصورة الجواز لا تجدى نفعا إذا كانت النية غير صحيحة، كما لم
ينفعها أصحاب السبت وقد تبدلوا الصورة والهيئة لا صطياد
السمك فجعلهم الله قردة خاسئين. وانهم لم يكفروا بالتوراة
ولا جحدوا من نبوة نبيدنا موسى عليه السلام. فكذلك الذين
يقرءون للموتى ونيتهم الأخذ بها.

وسئل ابن المبارك من الناس. فقال: العلماء. قيل: فمن

الملوك . قال : الزهاد . قيل : فمن السفلة . قال : الذي يأكل بدنيه دنياه .^۱

قال السرخسی : إنما یبتنی الحكم علی مقصود لا علی ظاهر اللفظ^۲ انتهى . وقال فی المبسوط : المعروف كالمشروط ص ۴۰ ، ج ۱۲ . وهكذا فی شرح السير الكبير ص ۲۳ ج ۴ وقال الشامی : المعروف كالمشروط ص ۸ ج ۵ . وقال فی شرح السير الكبير : والمطلق عن الكلام یتقید بدلالة العرف ص ۱۶ ج ۴ .

قترى المبتدعين قد جعلوا العبادة ذريعة لجمع الدنيا وكذلك علماء السوء جعلوا العلم حرقه . فمنهم من یقرءون الختمات ، ومنهم یوعظون فی الدخافل من العرس والمیلاد وجعلوا ذلك ذريعة للتأكل والتعیش . قال ابن عبد البر : ما حاصله من طلب العلم شیئا من الدنيا الفانی کمَن کُن معه جواهر نفیسة لها قيمة فباعها ببعرة أو شیء مستعذر لا یتنفع به . فیدا حال من یطلب الدنيا بعلمه وأقبح من ذلك من یطلبها باظهار الزهد فیها فانه خداع قبیح جدا .^۳

وخرج ابن عبد البر عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ :
 ” علماء هذه الامة رجالان - فرجل أعطاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ علیه صفرا ولم یشتربه ثمنا اولئك یصلی علیهم طیر السماء وحتیان البحر ودواب الأرض والكرام الکاتبین ؛ ورجل آتاه الله

۱ - کذا فی المدخل ص ۶۵ ج ۱ ، وصنوة الصفوة .

۲ - شرح سیر کبیر ص ۲۳ ج ۲ .

۳ - جامع بیان العلم وفضله ص ۱۷۰ ج ۱ .

علما فضر به عن عباده وأخذ به صفرا واشترى به ثمننا فذلك
بأني يوم القيامة ملجما بلجام من النار.“^۱

وقال سيدنا الشيخ عبدالنادر قدس سره: تعمل للخلق وتريد
ان يقبله ص ۲۵ . وقال : يا قوم آمنوا بهذا القرآن واعملوا به
وأخلصوا في أعمالكم لاتراءوا ولا تنافقوا في أعمالكم ولا تطلبوا
الحمد من الخلق والاعواض عليها منهم ص ۶۴ . وقال : تقعد في
صومعتك وقالبك في بيوت الخلق منتظراً لمجيئهم وهداياهم
ضاع زمانك ص ۴۴ . وقال : المرء المنانق يأخذ الدنيا بدينه ،
وتزى بزى الصالحين من غير أهلية فيه ، يتكلم بكلامهم ، ويلبس
بشياهم ، ولا يعمل مثل عملهم ص ۸۰ . وقال : ويحك إذا كان هذا
الكاب الشر يتعلم حفظ الصيد ويترك شره وطبعه وهذا الطائر
أيضا بالتعليم يخاف طبعه ويترك ماكان عليه من أكل الصيود
التي تجعل له فنفسك أولى بالتعليم علمها وفهمها حتى لا تأكل
دينك وتمزق وتخون في أمانات الحق عز وجل ص ۹۱ . وقال :
والاخلاص في العمل فرض ، وترك العوض على العمل فرض
ص ۹۲ . وقال : يا من يدعى العلم ويطلب الدنيا من أبنائها ويذل
لهم ، قد اضلك الله على علم ذهبت بركة علمك وذهب نبه وبقى
قشره . وأنت يا من يدعى العبادة وقالبه يدعى الخلق ويخافهم
ويرجوهم ظاهر عبادتك لله عز وجل وباطنهم للمخاق كل طالبك
وحلمك مما بأيديهم من الدراهم والدينار والخطام ص ۱۰۰ .
وقل : يا قوم خلوا من يعمل عملا يريد به وجه الخلق وقبولهم

فہو عبد آبی عدو الله عز وجل وكافر به وبنعمته محتوت
ملعون ص ۱۲۱ .

وقال الامام المجدد السرهندی قدس سره في المکتوب
الثالث والثلاثين : "علماء سوء کہ بمحبت دنیا گرفتار اند و علم
را وسیلہ حصول دنیا ساختہ اند" الی ان قال : "پس عزیز خدا را
عز وجل خوار ساختن و ذلیل او را سبحانہ عزت دادن بغایت
مستحب است فی الحقیقہ معارضہ است بحق سبحانہ و تعالیٰ تدریس
و افنا وقتی نافع آید کہ خالصاً لوجه الله سبحانہ باشد . " ثم قال :
کہ باین بلا مبتلا اند و بہ محبت این دنیہ گرفتار از علماء دنیا
اند ایشانند علماء سوء و شرار مردم و لصوص دین . " ثم
قال : "وہر فتوری کہ در ترویج ملت و دین ظاہر گشتہ است
ہمہ از شومی علماء سوء است و فساد نیت ایشان انتہی .

التفریح

وفد جعلوا القرآن مکسبا وحرقة و صار القارئ لا یقرأ شیئا
لوجه الله تعالى وقد قالت الفقهاء : الآخذ والمعطى هما آثمان
ولولا الأجرة ما قرأ أحد لأحد حرفا کما فی شفاء العلیل : وبل
التعلیل فی حکم الوصیة بالختمات والتهالیل .

و كذلك یاخذون علی الامامة قال فی المدخل ص . . ۳
ج ۲ : وینبغی ان لا یقدم للامامة إلا من تطوع بها دون من
یاخذ علیها عوضاً . فان لم یوجد إلا به فقیل یتاح . وقیل تکره
وهی فی الفریضة أشد کراهةً وأجاز ذلك الشافعی رحمه الله

تعالیٰ . وقال الاوزاعیؒ: الصلاة خلفه باطلة . وكره أبو حنیفةؒ
وأصحابهؒ ذلك .

وہا أنا فی زمان تبدلت الشریعة وجعلوا العبادة ذریعة
للمعیشة ووضعوا الالفاظ الصحیحة للنیة الردیئة فاستحلوا الرشوة
باسم الهدیة ، والقتل بالرہبة ، والزنا بالنکاح ، والربا بالمنافع ،
والمنفی بالحادی ، والمطرب بالقوال ، والمداهن بالمصلح ،
والخداعة بالسیاسة ، والکتمان بالمصاحبة ، والشرك بالله العظیم
بتعظیم الاولیاء الکرام ، والعبادة المقبور والشیوخ بالتعظیم لهم ،
والجحد لصفات الله تعالیٰ بالتنزیه ، واثبات الصفات له تعالیٰ
بالتجسم ، والبدعة بالسنة ، فبدلوا دین الله تعالیٰ وشرائعه ،
وحرفوا الکام عن مواضعه ، وسیعلم الذین ظلموا اى متقلب
ینقلبون .

الاصل العشرون : یکون الرد عند النزاع الی کتاب الله
وسنة رسول الله صلی الله علیه وسلم

قال الله تعالیٰ: «فلا وربک لا یؤمنون حتی یمکموک فیما شجر
بینهم ثم لا یجدوا فی أنفسهم حرجاً مما قضیت ویسلموا تسلیماً»
الآیة . قوله : «فیما شجر بینهم» اى فیما اختلف بینهم من الأمور
وحکم هذه الآیة باقیة الی یوم القیامة .^۱

وقال تعالیٰ: «یاأیها الذین آمنوا أطیعوا الله وأطیعوا الرسول
وأولی الأمر منکم فان تنازعتم فی شیء فردوه الی الله ورسوله إن

کنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر» الآية . قوله «أطيعوا الرسول»
 فی السنن فجعل الله سبحانه الرد إلى كتابه وسنة نبيه لا إلى
 آراء الرجال . وقال الامام الشافعی[ؒ] فی رسالته: الرد إلى الله ، الرد
 إلى كتابه . والرد إلى الرسول إذا قبض إلى سنته .^۱ وهكذا قال
 ميمون بن مهران كما ذكرنا في أول الكتاب . وقال تعالى :
 «فليحزنوا الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة . أو يصيبهم
 عذاب اليم» الآية . فمن خالف سنته ﷺ فالوعيد في الآية وارد
 فيه . وقال تعالى : «وما اختلفتم في شيء فحكمه إلى الله» .
 وروى الحاكم عن أبي هريرة[ؓ] قال قال رسول الله ﷺ :
 «تركت فيكم أمرين لن تضلوا بعدهما ، كتاب الله وسنتي
 ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض . وهكذا رواه أبو بكر
 الشافعی في الغيلانيات كنز العمال ص ۱۵۴ ج ۱ . وعن أنس[ؓ]
 «يأتي على الناس زمان لا تطاق المعيشة فيهم إلا بالمعصية حتى
 يكذب الرجل ويخلف فاذا كان ذلك الزمان فعليكم بالهرب .»
 قيل : يا رسول الله وأين الهرب؟! قال : إلى كتاب الله وسنة نبيه
 صلى الله عليه وسلم .^۲

وكان هشام بن عروة يقول : لا تسألوهم اليوم عما
 أحدثوه بأنفسهم فانهم قد أعدوا له جوابا ولكن سلوهم عن
 السنة فانهم لا يعرفونها . والصدود عن السنة من صفات
 المنافقين . قال الله تعالى : «واذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله

۱ - الباعث ص ۷

۲ - كنز العمال ص ۱۷۷ ج ۱ .

وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا . قال الله تعالى :
«يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم»
الآية . فمن خالف الكتاب والسنة بطل عمله وهو في الآخرة من
الغاسرين . وقال تعالى : «فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا
في الأرض وتقطعوا أرحامكم» الآية . فصلة الرحم لرسول الله
ﷺ أقرب وأولى .

وقال العلامة ابو محمد عبدالرحمن بن اسماعيل المعروف
بأبي شامة المولود سنة ۵۰۹۶ ۵ المتونى ۵۶۶۵ : فالواجب على
العالم فيما يرد عليه من الوقائع وما يسأل عنه من الشرائع
الرجوع إلى ما دل عليه كتاب الله المنزل وما صح عن نبيه
المرسل وما كان عليه الصحابة ومن بعدهم من الصدر الأول
فما وافق ذلك اذن فيه أمر وما خالفه نهى عنه وزجر فيكون
قد آمن بذلك واتبع ولا يستحسن فان من استحسن فقد شرع
انتهى .

وقال ابن رجب : ان الله تعالى انزل على نبيه الكتاب وبين
فيه للأمة ما يحتاج إليه من حلال وحرام كما ، قال تعالى :
«ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء .» قال مجاهد وغيره :
كل شيء امروا به ونهوا عنه . وقال تعالى في آخر سورة النساء
التي بين فيها كثيراً من أحكام الاموال والبضائع : «يبين الله
لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم .»

وقال ابن رجب فكل ما اشكل من التنزيل فيبانه الى الرسول ﷺ كما قال تعالى: «وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم» الآية . وما قبض رسول الله ﷺ حتى أكمل له ولايته الدين ولهذا أنزل عليه بعرفة قبل موته بمدة يسيرة: «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً.» وقال عليه السلام: «تركتكم على بيضاء نقية ليلها كبنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.» وقال ابو ذر: توفي رسول الله ﷺ وما طائر يحرك جناحيه في السماء إلا وقد ذكرنا منه علما ولما شك الناس في موته ﷺ قال عمه عباس: والله ما مات رسول الله ﷺ حتى ترك السبيل نهجاً واضحاً فأحل الحلال وحرم الحرام ونكح وطلق وحارب وسالم انتهى^۱.

وقل سيدنا الشيخ عبدالقادر في فتوح الغيب: وقال النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو رد.» وهذا يعم الرزق والأعمال والأقوال ليس لنا نبي فنتبعه ولا كتاب غير القرآن فنعمل به فلا تخرج منهما فتهلك فيضلك هواك والشيطان قال الله تعالى: «ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله» الآية . والسلامة مع الكتاب والسنة والهلاك مع غيرهما وبهما يرتقى العبد الى حالة الولاية .

وقال في الفتح الرباني ص ۹۱: كل من لم يتبع النبي ﷺ ويأخذ شريعته في يده والكتاب المنزل عليه في يده الأخرى ولا

یصل فی طریقة إلى الله عز وجل يهلك بضل ويضل وهما
دلیلان الى الحق عز وجل القرآن دلیلک إلى الحق عز وجل
والسنة دلیلک الى الرسول ﷺ والمحبة دعوى لا یثبت إلا
بشاهدى عدل مزكى .

فالشاهدان على محبة النبي صلى الله عليه وسلم اتباع
الكتاب والسنة كما قال تعالى : «قل إن كنتم تحبون الله
فاتبعونى يحببكم الله .» فهذه بينة الدعوى فكان المدعون لمحبة
النبي صلى الله عليه وسلم كلهم فلما طولبوا بهذه الدعوى
فتأخر كلهم وثبت اتباع الحبيب فى أقواله وأفعاله فلما طولبوا
بالتزكية بقوله تعالى : «بجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون
لومة لائم .» فتأخر اكثر المحبين وقام المجاهدون قليل لهم
إن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم فهلماوا الى بيعته : «إن
الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة .»
فظهر محبتهم فى موافقة الحبيب فى المشهد والمغيب وغاروا .^۱
وكان الجنيد^۲ دائما يقول : علمنا هذا مقيد بالكتاب
والسنة . فمن لم يحفظ القرآن ويكتب الحديث ولم يتفقه فلا
يقتدى به .^۳ وقال غيره من العارفين : كل حقيقة لا تتبعها
شريعة فهى كفر . وقال الجنيد : علمنا هذا مشتبهك بحديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم .

وقال ابو سليمان الداراني : انه لتمر بقلبي النكتة من نكت

۱ - مدارج السالكين ص ۱۰ ج ۳ .

۲ - مدارج السالكين ص ۱۴۳ ج ۳ .

القوم . فلا أقبلها إلا بشاهدي عدل من الكتاب والسنة . وقال
النصرآبادي : أصل هذا المذهب ملازمة الكتاب والسنة
وترك الأهواء والبدع والافتداء بالسلف الصالحين وترك ما
أحدثه الآخرون والاقامة على ما سلكه الأولون .

والحاصل انا نقول في كل حادثة: هل هي من الدين أم لا؟
فان لم تكن من الدين فلا نزاع . وإن كانت من الدين فهل
أمر الله نبيه عليه السلام بها أم لا؟ فان لم يأمر بها واخترت
نفسك فقد تشرع ما لم يأذن به الله . «أم لهم شركاء شرعوا لهم
من الدين ما لم يأذن به الله .»

وإن أمر الله سبحانه بها نبيه صلى الله عليه وسلم فهل
بين لنا فهي سنة أو كتمه ولم يعمل بها ولم يبين لنا وقد كان
وقت تشريع وبيان فانت ازدریت بالرسول صلى الله عليه وسلم
ونسبته إلى كتمان الدين . وقد قال تعالى : «وما هو على
الغيب بضنين .» وقال تعالى : «يا ايها الرسول بلغ ما أنزل
إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته .»

وقال ابن القيم[ؒ] في قوله تعالى : «وقدمنا الى ما عملوا
من عمل نجعلناه هباءً منثوراً .» وهي الأعمال التي كانت
على غير السنة أو أريد بها وجه غير الله تعالى^۱ .
فمن رزقه الله تعالى محبة رسوله صلى الله عليه وسلم فيجعله
إماماً ومعلماً وأستاذاً وشيخاً وقدوة كما جعله الله تعالى رسولا

وہادیا وبشیراً ونذیراً فیجعل سنتہ وسیرتہ وحکمہ علی روحانیۃ قلبہ اسراً وناہیاً ومطاعاً وینقاد لہ بقطۃً ومناماً وحركةً وسکوناً ومعاشرۃً لأہلہ واصحابہ وعداؤۃً ومحبۃً وحزنناً وفرحاً وسروراً کأنہ معہ من بعض اصحابہ حسنت مستقراً وأحسن مقیلاً .

خاتمة : من الدین ترک الرسومات

قال الله تعالى : «ولیس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى ، وأتوا البيوت من أبوابها ، واتقوا الله لعلکم تفلحون» والآية نزلت لما عبر الرجل الذي ترك رسم الأنصار الذين كانوا لا يدخلون بيوتهم من الأبواب لما حجوا فجاء رجل فدخل من قبل الباب فكانه عبر بذلك . وكذلك مسألة الظهار والاستنكاف من تزويج امرأة المتبنى . كل ذلك كان عند العرب رسوماً التزموها فرد الله عليهم ونهاهم عن ذلك .

فالرسم التزام الأمر المباح بحيث يعد تاركها مطعوناً مذموماً وفاعلها ممدوحاً . وجميع الأمور الملتزمة في النكاح والختان والمأتم رسوماً لا يتركونها البتة في فقر وضيق وعسر . وقد ابتلى به طوائف ضاقت بهم المعيشة حتى ارتكبوا المعاصي وقطعوا الأرحام بذلك ، وهو دين النساء فتراهم تسعون وتزيدون

كل يوم ولهن في ذلك مخيلة واسراف أفعال منكرة فاحشة . وقد حرموا في ذلك ما أحل الله وأحلوا ما حرمه الله تعالى . وقد اشتبه الفرق بين الرسم والمصالح المرسله والبدعة ومنشاء الاشتباه جريها من واد واحد . فالرسم أمر مباح بأصله كبدع الاضافية لكنه صار مذموماً بالتزام حتى يعد تاركه مذموماً مطعوناً عند الناس والمصالح المرسله المناسبة والمشاهدة والذريعة الى المقصود وهي ما لا يتم الواجب إلا به ولا يعتقدونها ديناً ولا لازماً حتى تكون كالبدع والرسوم فهي جائزة بأصله مستحسنة لما يتوصل بها إلى المقاصد .

والبدع الاضافية جائزة بأصلها لأنها منقولة عن الشارع مذمومة بزيادة وصف أو اختراع هيئة أو التخصيص بوقت ومكان لأن المبتدع اخترع ديناً جديداً أو ضاهى نفسه شارعاً واعتقد بها ديناً لم يأذن به الله تعالى كالصلاة والصدقات وقراءة القرآن وغيرها أموراً منقولة فتصير بدعاً بزيادة وصف المبتدع من صلاة الرغائب وصلاة قضاء العمري والصدقة ليلة الجمعة وبعد الأربعين وقراءة سورة الملك ليلة الجمعة .

والبدع الحقيقية ما لم تكن بها أصل في الشرع كالوسائل الشركية فكما نهينا عن البدع الحقيقية والاضافية كذلك نهينا عن الرسوم . قال الامام ولي الله الدهلوي^{رحمته}: لهم عادات قد يفرطون فيها وقد يفرطون . فيقع الجور والاعراض عن الجناب الالهي في كليهما كما اذا تكلف في الملابس أحد وتعري

آخر وأكل اللحم أحد مشهم وهمه آخر فاقترضت المصلحة تعين
وضع واحد مالا يتجاوزونه. ولهم أمور دائرة بين الإباحة
والخطر يتضرر به أحد في دينه وماله أو يتضرر آخر فاقترضت
الحكمة ان يشرع لهم عبادات هي بعينه عقوبات من وجه
انتهى^۱.

وقال: لهم اخلاق ذميمة هي اصول الفساد فيجب دفعها
وتحصيل ممتلكات جميلة تقابلها. وروى الامام احمد وصححه ابن
خزيمة وابن حبان عن عمر^{رض}: "ان الله يحب ان تؤتى رخصة
كما يكره ان تؤتى معصية." وفي رواية: "كما يحب ان تؤتى
عزائمه." وقال ابن القيم^{رح} في الاغاثة: وقال انس^{رض} كنا عند
عمر^{رض} فسمعته: يقول نهينا عن التكلف انتهى^۲.

فالدخول في عمل مباح على نية الالتزام له بحيث اذا
داوم عليه اورث ملاما ينبغي ان يكره لما فيه مفسد. منها
انه يجعل اليسر عسرا وحرجا وقال الله تعالى: «يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر.»

والثاني يفضى ذلك الى التعجيز والتقصير والضيق.

والثالث كثيرا ما يترك بسببها فعلا مستونا او يؤخره
عن وقته كالختان والنكاح لما لا يجدون سعة التزموا فيها على
انفسهم من المطامع والملابس والعطايا فيؤخرونه او يتركونه.
والرابع الغلو في الدين حتى يعدونه من الامور الملتزمة
كالدين فيلحق غير المشروع بالمشروع.

۱ - تفهيمات الهبة ص ۲۷ ج ۲ .

۲ - الاغاثة ص ۱۵۹ ج ۱ .

والغاس انہ یفضی ذلك الى التشاجر والتباغض كثيرا
واما الاسراف فلا تسأل عنه ان الله لا يحب المسرفين .
والسادس ان الرسم منبع الفسق والفجور والخيلاء
والرياء .

والسابع التكلف وقد روى الامام احمد وصححه ابن خزيمة
وابن حبان عن عمر رضي قال قال رسول الله صلى عليه وسلم: "ان
الله يحب ان تؤتى رخصة كما يكره ان تؤتى معصية." وفي رواية .
"يجب ان تؤتى عزائمه." وفي البزازية: لا ينبغي ان يتكلف للالتزام
ما لم يكن ض ع ج ۱ . قال الشاطبي في الاعتصام ما حاصله :
فالدخول في عمل على نية الالتزام له ان كان في المعتاد بحيث
اذا داوم عليه اورث ملاماً ينبغي ان يعتد ان هذا الالتزام
مكروه ابتداء لوجوه :

احدها ان الله جعل الدين يسرا سهلا وهذا الملتزم يعينه
عسرا .

والثاني خوف التقصير والعجز .

والثالث خوف كراهية النفس لذلك العمل المنتزم .

والرابع كراهية العمل وقد يترك فينتقض العهد .

والخامس الخوف من الغلو في الدين .

وما جاء في المداومة فالمراد منه العمل اليسير الذي لا

تضييق به . ومن التزموا بها فكانوا يستطيعونه .

فالأمر المباحة إذا شاعت وذاعت وصارت كالعبادات

المختصرة الجارية في الأمة وكثر العمل بها تصير ملحقا بالبدع

فان الأمور العادية لا تكون بدعاً إلا إذا التزم بها فتدخل تحت المنهى كما ذكرنا في الأصل الثالث عشر .

فالرسم على ما ذكرنا ما أحدث من الأفعال والأقوال بين الناس من عباداتهم وتلقوها من اكابرهم حتى صارت طريقة مستمرة قرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل . ثم التزموا بها حتى يطعن على من تركها او خالفها ويلاسون تاركها . فان عدوه دينا فبدعة وصفية وإلا فرسم ورواج وجميع الأمور المباحة الملتزمة رسوم فاسدة يجب الرد عليها ونوضح ذلك بأمثلة .

منها تولية المناصب من القضاة والخطابة والامامة وراثتاً ان كانت تدينا كما في اولاد المشايخ فهي بدعة وإلا فهي من الأمور المنهية الداخلة تحت قوله عليه السلام :
”اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا .“
ومنها ان جميع أمور المعاش كاشتغال بالطب والهندسة والهيئة وتعلم اللسنة أمور مباحة بأصلها وتكون كلها بدعا اذا اعتقدت دينا .

فمن عد عالمها من علماء الدين فقد ابتدع بدعة وكذلك بالمنطق والفلسفة ان يعدونها من الدين فبدعة والعالم بهما لا يكون من علماء الدين وقال الشيخ الشهيد المجاهد الامام مولانا محمد اسماعيل[ؒ] في ايضاح الحق ص ۹۳ : ومن عد علوم الفلسفة من علوم الاسلام فهي بدعة حقيقية ولذا حرم تدريس

ہذہ العلوم فی المساجد ویحرم الاشتغال بها وقد ذکرنا اقوال
الائمة فی تحریرہا فی الضیاء ۱.

وقال الامام ولی اللہ الدہلوی^۲ : وإیاک والنفات إلی
اقوال من یسمون بالمتفلسفة . أولک قوم قد أضلهم اللہ علی علم
وحسبهم فی مدرکتهم فلا یستطیعون عنها محیصا ۲.

ومنها إنشاد الشعر والنعت من الامور المباحة والتوغل
فیہا والتدین بہا من الامور المبتدعة واقبحها قیام الامرد
بالتنابیر وتحسین اصواتهم بہا فی العرس والمیلاد ومحالس الوعظ
یتبئی الرد علیہا والاجتناب من المجامع الی یكون فیہا
دعوتهم وحضورهم .

ومنها ما یدکرونہم فی الالہیات من التركیب العقلی
والعینیة وزیادة الصفات والقول بالایجاب واثبات العقول
والصورۃ والنفوس والتنزلات الخمسة وغیرہا ان یعدونها من
الأمور الدینیة فہی بدعات حقیقیة .

ومنها الالتزام باللباس الخاص کما للمشایخ والاستکفاف
من الصنائع والمکاسب کما فی اولاد الزہاد والعلماء وجمیع
الأمور الملتزمة فی الولادة من تقسیم الهدایا وضرب الدقوف
وتحنيک النساء وقیام ام المولود فی یوم معین واجتماع النساء
فیہ ووضع السکین او الحديد عند المولود لخوف ضرر الجن
وغیرہا کلہا رسوم فاسدة ، یصرف فیہا نحو من الف درہم ،

۱ - والتفصیل فی ضیاء النور ص ۲۶۶ ج ۱ .

۲ - الخیر الکثیر ص ۱۳ .

وكذلك دعوة الختان حتى لا يختنه بغيرها والاجتماع عندها كان رقبته مرهونة حتى لا يصرف فيها الف . واما ما ذكره الفقهاء من دعوة الختان فهي حين تصح الصبي المختون ويبرأ شكر الله تعالى . وكذلك الأمور الملتزمة وخطبة النكاح من كثرة الثياب وازدهام النساء والرجال واستعمال الحناء وغيرها من ما يصرف فيها نحو اللنين .

واما الأمور الملتزمة في الحاتم فاكثرها بدع واكلها رسوم تزيد على خمسين مثل البكاء عليه وتأخير الدفن والغسل من الاجنبي والنداء بالميت والبكاء عند اخذه للغسل وعند خروجه الى المقابر وعند نزع ثيابه والتبذير في الكفن والقطعات منه للاخذ والدعاء بعد الجنازة والأجرة على الغسل والقاء الدراهم هنا والسورور عند الجنازة للحاضرين وترك الحزن عندها والكلام خلفها وتقسيم الفدية هنا والدور عليها وتقسيم اموال اليتامى واكلها وقراءة القرآن عند الدفن والقاء التراب على القبور من مواضع اخرى وتخصيص القبور والقاء الريحان عليها والكتابة والنقش ووضع الألوان ونقش اسم الميت وتاريخ الموت على القبور وضاءة الشمع قبل الغروب والضيافة في بيت الميت والسراج في موضع الغسل وغسل ثياب الميت في اليوم الثالث والمنع من الاكل قبل الدفن وترك الكسب

۱ - والحضور عند الختان بدعة كما في المدخل ص ۴۳ ج ۴

وامداد المفتين ص ۱۲۱ ، ص ۱۷۲ ، وفتاوى ديوبند ص ۱۱۸

ج ، ومدخل ص ۲۸۹ ج ۲ .

والحزن إلى ايام فوق ثلاثة وتجديد المصيبة عند الجمعة وفي
العیدین وبعد الحول والبكاء علیه والتفاخر بالكفن والختمات
للموتى والأذان في القبر وحضور النساء الأجنبية وحضور
النساء والحائض والجنب والصغير وشايعة النار وتعجيل
الصدقة قبل المغرب والبناء على القبر والميت عند القبر وان
روحه على سطح البيت وتأخير صلاة الجنائز بعد صلاة الجمعة
والذكر عند غسل الميت والذكر خلف الجنائز والصدقة الى
الاربعين والاجتماع عند القبر في اليوم الثالث وترك الاستغفار
على القبر ومجالس الوعظ هنا وذكر اوصافه والذكر حول
سريه وتأخير الجنائز وقلما ينجوا اولياء الميت من صرف
الالف كان الميت مرهون في ايدى المبتدعين فهذه نحو من
سبعين او تزيدون يصرف فيها خلاف السنة وقد ضاقت المعيشة
واضطر المسلمون من افلاسهم بهذه البدعات والرسومات .
فيا حسرة على المؤمنین الذین یولرون فی البدعات
والرسومات ثم ينشئون منها في الحياة حتى يخوضوا فيها بعد
الممات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يعملون .

فيا حسرات ما الى رد مثلها
سبيل ولو ردت لهان التحسر
من الشهوات الا كانت تحولت
الى حسرات حين عز التصبر
فلو انها ردت بصبر وقوة
تحولن لذات وذو اللب يبصر

وهذا ما ذكرناه حسرة وتأسفا فان كان حقا وصوابا
فابقبله۔ ینفعك فی الدارين۔ ولا تلتفت إلى قائله فلك غنمه وعلى
مولفه غرمه ولم آل جهدا فی الاعابة الى الحق وياي الله
العصمة لكتاب غیر کتابه و الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا
فيه لما وفقنا لاتباع كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى
آله وصحبه وسلم .

تمت بالخیر

— : 0 : —